مدخل إلى
الفقه الإسلامي وأصوله

منهج تعليمي للتعريف بعلمي الفقه وأصوله وبيان أهميتهما وموضوعاتهما
وخصائص كل علم ومراحل نشأته وأبرز علمائه

مركز أصول
Osoul Center
www.osoulcenter.com

مدخل إلى
الفقه الإسلامي وأصوله

قال الله تعالى: ﴿۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

ⓒ جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالربوة ، ١٤٤٥هـ

مركز اصول
سلسلة مداخل العلوم الشرعية (٤): مدخل إلى الفقه الإسلامي وأصوله. / مركز اصول - ط١. .- الرياض ، ١٤٤٥هـ
٢٤٤ ص ؛ ..سم

رقم الإيداع: ١٤٤٥/١٧١٧٥
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٤٣٨-٠٠-٨

■ قام المركز بتصميم هذا الإصدار.
■ يتيح المركز طباعة الإصدار ونشره بأي وسيلة مع الالتزام بالإشارة إلى المصدر، وعدم التغيير في النص.
■ في حالة الطباعة يجب الالتزام بمعايير الجودة التي يعتمدها مركز أصول.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أخي الطالب:

هذا مقرر (**مدخل إلى الفقه الإسلامي وأصوله**)، وهو يعطي الدارس فيه صورة إجمالية عن علمي الفقه وأصوله، من حيث التعريف، والموضوع، والأهمية، وحكم التعلُّم، ويبيِّن مصادرهما، وخصائصهما، ومراحل نشأتهما، وأنواع المؤلفات فيهما، ويعرِّف بأشهر المؤلفات وأشهر العلماء فيهما.

ويستهدف تحقيق الأهداف الآتية:

١ شرح المقصود بالفقه الإسلامي.

٢ تحديد موضوع الفقه الإسلامي.

٣ توضيح أهمية الفقه الإسلامي.

٤ بيان حكم تعلم الفقه الإسلامي.

٥ ذكر خصائص الفقه الإسلامي.

٦ بيان منزلة الفقه الإسلامي بين العلوم الإسلامية.

٧ توضيح مصادر الفقه الإسلامي.

٨ بيان أسباب اختلاف الفقهاء.

٩ بيان مراحل نشأة علم الفقه الإسلامي.

١٠ التعريف بأئمة المذاهب الفقهية.

١١ التعريف بأشهر فقهاء المذاهب الفقهية الأربعة.

١٢ التعريف بأشهر المؤلفات في المذاهب الفقهية الأربعة.

١٣ بيان أبواب الفقه الإسلامي.

١٤ توضيح ترتيب أبواب الفقه في المذاهب الفقهية الأربعة.

١٥ بيان معنى التمذهب وحكمه.

١٦ إبراز جهود الفقهاء في خدمة الفقه الإسلامي.

١٧ توضيح المقصود بأصول الفقه.

١٨ توضيح العلاقة بين الفقه وأصوله.

١٩ بيان موضوع أصول الفقه.

٢٠ إبراز أهمية علم أصول الفقه.

٢١ توضيح مصادر استمداد علم أصول الفقه.

٢٢ بيان مراحل نشأة علم أصول الفقه.

٢٣ التعريف بموضوعات أصول الفقه الرئيسة.

٢٤ التعريف بأهم المؤلفات في أصول الفقه.

وقد قُسِّم المقرر إلى أربع وحدات دراسية :

الوحدة الأولى: الفقه الإسلامي .

الوحدة الثانية: نشأة الفقه الإسلامي ومذاهبه .

الوحدة الثالثة: أبواب الفقه الإسلامي .

الوحدة الرابعة: أصول الفقه .

وتتضمن كل وحدة دراسية مجموعة من الدروس ، ويتضمن كل درس العناصر الآتية :

- **نواتج التعلُّم:** يتضمن تعدادًا لنواتج التعلُّم في هذا الدرس .
- **مدخل:** يتضمن معلومة أو نصًّا منقولًا له صلة بالدرس ، يصلح أن يكون مفتاحًا له .
- **فقرات الدرس:** تحتوي كل فقرة على الأهداف المعرفية المراد تحقيقها .
- **معلومة إثرائية:** فيها معلومات إضافية لها علاقة بإحدى فقرات الدرس .
- **نشاط:** لا يخلو أي درس من وجود نشاط أو أكثر ، يساعد على تحقيق التفاعل الإيجابي مع الدرس .
- **الخلاصة:** يُلَخِّص المتعلِّم فيها فقرات الدرس .
- **أسئلة تقويمية:** تساعد المتعلِّم على قياس تحقيق نواتج التعلُّم .

وفي نهاية كل وحدة دراسية **(تقويم ذاتي)** ؛ لِيُقَوِّمَ المتعلِّم مدى تحقق نواتج التعلُّم لديه .

وفي نهاية المقرر قائمة بـ**(أهم المصادر والمراجع)** التي اعتُمِدَ عليها في إعداد المقرر .

ويتميَّز هذا المقرر بالأمور الآتية :

- اعتماد طريقة التعلُّم التفاعلي بين المعلِّم والمتعلِّم والمحتوى التعليمي .
- مراعاة التدرج والسهولة في المحتوى .

نسأل اللهَ التوفيقَ والسدادَ ، وأن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم ، محققًا ما قُصِدَ منه .

قائمة الموضوعات

المقدمة	٤
قائمة الموضوعات	٦
الوحدة الأولى: الفقه الإسلامي	٩
الدرس الأول: مقدمة في علم الفقه	١١
الدرس الثاني: خصائص الفقه الإسلامي	٢١
الدرس الثالث: مصادر الفقه الإسلامي	٣١
الدرس الرابع: أسباب اختلاف الفقهاء	٤٥
الوحدة الثانية: نشأة الفقه الإسلامي ومذاهبه	٥٦
الدرس الأول: مراحل نشأة الفقه الإسلامي	٥٨
الدرس الثاني: المذاهب الفقهية	٨٠
الدرس الثالث: أئمة المذاهب الأربعة	٩٦
الدرس الرابع: أشهر الفقهاء والكتب في المذاهب الأربعة	١٠٨
الدرس الخامس: التمذهب	١٣٠
الوحدة الثالثة: أبواب الفقه الإسلامي	١٤٦
الدرس الأول: أبواب الفقه في المذهب الحنفي	١٤٨
الدرس الثاني: أبواب الفقه في المذهب المالكي	١٥٨
الدرس الثالث: أبواب الفقه في المذهب الشافعي	١٦٨
الدرس الرابع: أبواب الفقه في المذهب الحنبلي	١٧٨

الوحدة الرابعة: أصول الفقه	١٩٠
الدرس الأول: مقدمة في علم أصول الفقه	١٩٢
الدرس الثاني: نشأة علم أصول الفقه	٢٠٦
الدرس الثالث: أبواب علم أصول الفقه	٢١٦
الدرس الرابع: أشهر المؤلفات في أصول الفقه	٢٢٦
المصادر والمراجع	٢٤٠

أهداف الوحدة:

- شرح المقصود بالفقه الإسلامي .
- تحديد موضوع الفقه الإسلامي .
- توضيح أهمية الفقه الإسلامي .
- بيان حكم تعلم الفقه الإسلامي .
- ذكر خصائص الفقه الإسلامي .
- بيان منزلة الفقه الإسلامي بين العلوم الإسلامية .
- توضيح مصادر الفقه الإسلامي .
- بيان أسباب اختلاف الفقهاء .

الوحدة الأولى

الفقه الإسلامي

دروس الوحدة

الدرس الأول:

مقدمة في علم الفقه

- تعريف الفقه .
- مصطلحات ذات صلة .
- موضوع علم الفقه .
- أهمية علم الفقه .
- حكم تعلم الفقه .

الدرس الثاني:

خصائص الفقه الإسلامي

- منزلة علم الفقه بين علوم الشرع .
- خصائص الفقه الإسلامي .

الدرس الثالث:

مصادر الفقه الإسلامي

- مصادر الفقه الإسلامي .
- ترتيب مصادر الفقه الإسلامي .

الدرس الرابع:

أسباب اختلاف الفقهاء

- محل اختلاف الفقهاء وغايته .
- أسباب اختلاف الفقهاء .

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- شرح معنى الفقه .
- التمييز بين الفقه والألفاظ ذات الصلة به .
- تحديد موضوع الفقه الإسلامي .

- شرح أهمية علم الفقه .
- بيان حكم تعلم الفقه .

مدخل:

قال رسول الله ﷺ : «**من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدين**» . أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٧١)، ومسلم في صحيحه رقم (١٠٣٧) .

استخرج فائدة من هذا الحديث

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

مقدمة في علم الفقه

تمهيد:

أرسل الله عز وجل نبيَّنا محمدًا ﷺ ليبيِّن للناس أمور دينهم، ويبيِّن لهم ما يحلُّ لهم، وما يحرم عليهم، ولذلك حرص سلف الأمة ومَن جاء بعدهم من العلماء على تعلُّم الفقه، ومعرفة أصوله وقواعده.

وفي هذا الدرس سوف تتعلَّم معنى الفقه لغة واصطلاحًا، وموضوعه، وأهميته، وحكم تعلُّمه.

١ تعريف الفقه

الفقه في اللغة: فهم الشيء والعلم به، قال تعالى: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، أي: لا نفهم.

وقال سبحانه: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] أي: ليتعلموه.

فكل عالمٍ بالشيء فاهمٍ له فقيهٌ فيه على المعنى اللغوي.

والفقه في الدين: يطلق على عموم العلم بما جاء به الرسول ﷺ عن الله تعالى -ويدخل في ذلك تفسير القرآن، والعقائد، والأخلاق ونحو ذلك من أمور الدين- ولكنه غلب اصطلاحًا عند الناس على

علم الفقه المعروف في أبواب العبادات والمعاملات ونحوها من الأحكام العملية، حيث تدور أكثر مسائل الناس عليها.

والفقه في الاصطلاح: العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية.

نشاط

وضِّح علاقة التعريف اللغوي للفقه بتعريفه الاصطلاحي.

.....

.....

.....

٢ مصطلحات ذات صلة

الفهم: وهو إدراك مراد المتكلم من كلامه، ويوافقه الفقه في ذلك، فكل فهم يُسَمَّى في اللغة فِقْهًا، قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤]، ولهذا كان الفقه في اللغة أعم من الفقه في الاصطلاح.

العلم: وهو زوال الجهل بالشيء، والفقه يكون علمًا قطعيًّا في الأحكام الشرعية التي أدركها الفقهاء إدراكًا جازمًا -كوجوب الصلاة-، ويكون علمًا ظَنِيًّا فيما كان إدراك الحكم فيها محتملًا -كسجود السهو هل قبل السلام أو بعده-.

٣ موضوع علم الفقه

موضوعه: أفعال المكلَّفين من حيث ما يثبت لها من الأحكام الشرعية.

كالصلاة والزكاة والصيام والحج، والبيع والشراء، والنكاح والطلاق، والجنايات، ونحو ذلك من أفعال المكلفين التي يعنى علم الفقه ببيان أحكامها؛ من حيث الوجوب أو الندب أو الإباحة أو الكراهة أو الحرمة، ومن حيث الصحة والبطلان، أو كونها أداء أو قضاء أو إعادة.

نشاط

ضع علامة (✓) أمام العبارات المناسبة.

أفعال المكلفين التي يختص علم الفقه ببيان حكمها:

( ) بناء دار على طراز حديث.

( ) بناء دار على أرض مغصوبة.

( ) بناء دار بطلاء أبيض.

( ) بناء دار بأجر معلوم وعلى صفة معلومة.

العلاقة بين العلم والفقه

كان علمُ الفقه في صدر الإسلام يشمل المسائل العقدية والعملية، ولذا أطلق الإمام أبو حنيفة رحمه الله على الأحكام العقدية (الفقه الأكبر) لاندراجها ضمن علم الفقه، ثم فرَّق المتأخرون بين الأحكام العقدية والعملية، فأطلقوا على العقدية (الأصول) وعلى العملية (الفروع)، فأصبح الفقه مختصًا بالفروع (الأحكام العملية).

وعن العلم والفقه قال ابن قتيبة رحمه الله: «يقال للعلم: الفقه؛ لأنه عن الفهم يكون، والعالم فقيه؛ لأنه يعلم بفهمه، على مذهب العرب في تسمية الشيء بما كان له سببًا»

انظر: المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير، ص٥٨.

٤ أهمية علم الفقه

تبرز أهمية علم الفقه من خلال الآتي :

١- حاجة المُكَلَّفِ المسلم إلى معرفة أحكام أقواله وأفعاله وتصرفاته؛ ليحقق لنفسه كمال الإيمان والعبادة التي خلقه الله تعالى لأجلها، قال تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات : ٥٦] .

٢- أنه طريق العلم بالحلال والحرام للمكلَّف، قال ﷺ: «**الحلال بَيِّنٌ والحرام بَيِّنٌ وبينهما مُشْتَبِهَاتٌ لا يعلمها كثير من الناس**» . أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٢)، ومسلم في صحيحه رقم (١٥٩٩) .

٣- أنه المرجع الذي يلجأ إليه القاضي في قضائه والمفتي في فتواه، قال ﷺ: «**القضاة ثلاثة: واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار**» . أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٣٢٢)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (٢٦١٤) .

٤- أنه مناط تنظيم الحياة والعلاقات الإنسانية، وحفظ الحقوق، ومنع التعدي، وتشريع العقوبات، قال تعالى : ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤]، وقال سبحانه : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل : ٨٩] .

٥ حكم تعلم الفقه

يأخذ تعلُّم الفقه ثلاثة أحكام، هي: الوجوب العيني، والوجوب الكفائي، والاستحباب.

أما **الوجوب العيني**: فهو ما يجب على كل مُكَلَّفٍ فيما يختص بأقواله وأفعاله وتصرفاته، إذ لا يجوز للمسلم المُكَلَّفِ الجهل بالأحكام الفقهية المتعلقة بطهارته وصلاته وصيامه، وزكاته -إن كان من أهل الزكاة- وحجه -إن كان من أهل الحج- وكذلك بيوعه ومعاملاته وأحواله الشخصية ونحو ذلك.

فعليه أن يحصِّل من الفقه ما لا بد له منه في مسائل العبادات التي يؤديها، والمعاملات التي يتعامل بها، والأحوال الشخصية المتعلقة به، وغيرها من أبواب الفقه التي يحتاجها؛ ليستعين بها على موافقة أقواله وأفعاله للشرع، وتحصيل الصحة، وتجنب البطلان، وتحري الحلال، وتجنب الحرام.

وأما **الوجوب الكفائي**: فيجب على الأمة المسلمة تعلم استنباط أحكام المسائل الفقهية، والتفرغ لتعلُّم الفقه وتعليمه، وإذا قام بذلك بعضهم سقط الوجوب عن الباقين، بدليل قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]؛ وقوله ﷺ: «**من يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفَقِّهْهُ في الدين**» أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٧١)، ومسلم في صحيحه رقم (١٠٣٧).

وأما **الاستحباب**: فيكون تعلُّم الفقه مستحبًّا لمن أراد معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بما زاد عن أقواله وأفعاله وتصرفاته، أو أراد تعلم استنباط الأحكام وتعليمها، بعد تحقق الكفاية في ذلك.

ومن أُوتي فقهًا فقد أوتي خيرًا عظيمًا، فإنه يفهم به دين الله، ويكفُّ به نفسه عن الحرام، كما يعلِّم به الناس دينهم، وما يلزمهم من آداب وأحكام، ويؤلِّفهم على الخير، ويحذِّرهم من الشرِّ، ويصلح بينهم بالمعروف، ويقضي بينهم بالحق، ويعرف به آداب الصحبة والعلاقات بين الناس، وحقوق الزوجين، وصلة الرحم، وأحكام المسابقات، والألعاب، والجنائز، والنوازل الجديدة، وكل ما له علاقة بشؤون الناس وحياتهم العملية.

وهو كذلك يحثُّ الناس على الاقتداء برسول الله ﷺ، وعلى الالتزام بالأحكام الشرعية، دون إفراط ولا تفريط، ويختار -في حدود الشرع- الأسهل والأيسر للناس إذا سئل. ويخشى الله في علمه، فلا يأخذه عُجب ولا غرور، مهما أوتي من علم وتبَحُّر في الفقه، يقول ربنا جلَّت قدرته: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر:٢٨]، ويقول ابن مسعود رضي الله عنه -وهو من علماء الصحابة-: «ليس العلم بكثرة الرواية، ولكن العلم الخشية». رواه أحمد بن حنبل في الزهد (رقم ٨٦٧).

زد في معلوماتك

الواجب العيني: ما يجب على كل مسلم، ويأثم بعدم فعله.

الواجب الكفائي: ما يجب على المسلمين عمومًا، وإذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الباقين.

المستحب: ما رغَّب الشرع في فعله، ولا يأثم المسلم بتركه.

حكم تعلم الفقه

الوجوب العيني	على كل مكلف فيما يخص الأحكام الفقهية المتعلقة بعبادته الواجبة ومعاملاته المتكررة
الوجوب الكفائي	على الأمة المسلمة فيما يخص تعلم استنباط الأحكام الفقهية
الاستحباب	لمن أراد معرفة الأحكام الشرعية التفصيلية بأدلتها

خلاصة الدرس

تعريف الفقه في الاصطلاح هو:

.....

.....

موضوع علم الفقه هو:

.....

.....

يجب تعلُّم الفقه وجوبًا عينيًّا في حال:

.....

.....

يجب تعلُّم الفقه وجوبًا كفائيًّا في حال:

.....

.....

يُستحب تعلُّم الفقه في حال:

.....

.....

الأسئلة التقويمية

١ الفقه في الاصطلاح هو:

أ علم الاعتقاد.

ب علوم الشريعة.

ج الفهم.

د العلم بالأحكام الشرعية العملية.

٢ موضوع علم الفقه هو:

أ الأدلة الشرعية.

ب أفعال المكلَّفين من حيث ما يثبت لها من الأحكام الشرعية.

ج معرفة الخالق سبحانه.

د التفقه في الدين.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) الفقه في الدين أعمُّ من الفقه بالمعنى الاصطلاحي .
- ( ) تعلم الفقه واجبٌ على كل مسلم مطلقًا .
- ( ) علم الفقه منه علم يقيني وعلم ظني .

٤ ما علاقة الفقه بالقضاء والفتيا؟

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- بيان منزلة علم الفقه بين علوم الشرع .
- شرح خصائص الفقه الإسلامي .

مدخل :

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية : ١٨] .

● **بيِّن معنى الشريعة مستعينًا بأقوال المفسرين.**

.....

.....

.....

● **على أي شيء يدل الجمع بين الأمر باتباع الشريعة والنهي عن اتباع الهوى في هذه الآية؟**

.....

.....

.....

خصائص الفقه الإسلامي

تمهيد:

لعلم الفقه منزلة عظيمة، ودرجة رفيعة بين علوم الشريعة، وسوف نقف في هذا الدرس عليها، مع التعرف على خصائص الفقه الإسلامي.

١ منزلة علم الفقه بين علوم الشرع

علم الفقه ثمرة علوم الشرع ونتاجها.

فبعد أن تؤدي علوم الشرع وظائفها المنوطة بها كتوضيح آيات الكتاب الكريم (المصدر التشريعي الأول)، وبيان صحيح الحديث وضعيفه (المصدر الثاني للتشريع)، تحصل الثمرة باستنباط حكم الله تعالى في أقوال عباده وأفعالهم من تلك المصادر التي خدمتها علوم الشرع الأخرى.

٢ خصائص الفقه الإسلامي

يمتاز الفقه الإسلامي -بالنظر إلى أصل العلم لا إلى آراء الفقهاء الخاصة- بمجموعة من الخصائص والمميزات، أهمها:

- **الربانية:** فالذي شرع الأحكام هو الله تعالى، رب العباد وخالقهم، والعالم بما ينفعهم وما يضرهم، قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].
- **الاستمرارية:** فأحكامه مستمرةٌ إلى قيام الساعة.
- **الشمولية:** فهو شامل لكل جوانب حياة العباد، ومنظم للعلاقات الثلاث: علاقة الإنسان بربه، وعلاقته بنفسه، وعلاقته بغيره، وبذلك يحقق الفقه للإنسان حفظ ضرورياته الخمس: الدين، والنفْس، والعِرض، والعقل، والمال، كما أنه شامل لحاجات الجسد والروح معًا، قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].
- **الاستقلالية:** فالفقه الإسلامي ليس مُستمَدًّا من شرائع وأنظمة أخرى، بل مستقل بمصادره وأحكامه.
- **الكمال:** فمستنده الكتاب والسنة، وهما وحي من الله، ووحي الله كامل لا يعتريه نقص.
- **الصلاحية:** فهو صالح لكل زمان ومكان، فقد قال ﷺ: «**إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا: كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ**». أخرجه الحاكم في مستدرك رقم (٣١٨)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم (٤٠).

اكتمال الدين

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

عن عمر بن الخطاب، أن رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آيةٌ في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عِيدًا. قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. قال عمر: «قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ، وهو قائم بعرفة يوم جمعة». أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٥)، ومسلم في صحيحه رقم (٣٠١٧).

- **المرونة:** وهي مناط صلاحيته لكل زمان ومكان، فرغم أن مصادر أحكامه أصيلة ثابتة لا تتغير ولا تتبدل، إلا أنها تتسم بترك مساحة اجتهادية تتناسب مع تغير الظروف والأحوال، والأزمنة والبلدان.
- **العموم:** فالفقه الإسلامي ليس مختصًا بفئة أو طائفة من البشر، بل عام لكل الناس، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ ﴾ [سبأ: ٢٨].
- **الاتزان والتوسط:** فأحكامه وتشريعاته لا إفراط فيها ولا تفريط، وهذا أساس ينبغي على الفقيه مراعاته عند الاستنباط وتقرير الأحكام، قال تعالى: ﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ ﴾ [القصص: ٧٧].
- **التيسير ورفع الحرج:** قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾ [الحج: ٧٨]، فليس في التكاليف الإسلامية شيء من الحرج والشدة، أو مما يعسر على الناس وتضيق به صدورهم، بل هي مناسبة لنفوس البشر، وتسعى إلى التخفيف والتيسير، ومراعاة الظروف والأحوال، لرفع الحرج عنهم.
- **مراعاته للطاقات والقدرات البشرية:** قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولذا تضمن الفقه الرخصة، والتخفيف، وإسقاط التكليف عند عدم القدرة، أو تجاوز حدود الطاقة.
- **موافقة الفِطرة:** فكل ما جاء به الفقه الإسلامي موافق للفطرة التي فطر الله الناس عليها، وما ذاك إلا لأن مصدره

هو خالق الإنسان العالم بفطرته، قال تعالى: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤].

- **الأخلاقية:** لعنايته التامة بالجانب الأخلاقي في تشريعاته، والأخلاق في الإسلام تُسْتَمَدُّ من الكتاب والسنة، بخلاف التشريعات الإنسانية الأخرى التي تُستمد الآداب فيها من الأعراف والعادات، قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]، وقال ﷺ: «بُعِثْتُ لأتمم مكارم الأخلاق». أخرجه الحاكم في المستدرك رقم (٤٢٢١)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٤٥).

- **الواقعية:** فهو ليس مجرد أحكام نظرية غير قابلة للتطبيق، بل جاءت أحكامه لتقويم السلوك الإنساني وتنظيمه، وتطبيق أحكامه في الواقع، قال تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**عليكم بسنَّتي وسنَّةِ الخلفاءِ المهديِّين الرَّاشدين، تمسَّكوا بها، وعَضُّوا عليها بالنَّواجذ**». أخرجه أحمد في مسنده رقم (١٧١٤٤)، والحاكم في المستدرك رقم (٣٣٠) وصححه على شرط الشيخين.

وقد تقع مخالفة في كلام بعض الفقهاء لبعض ما ذُكِر؛ وهو راجع لقصورهم لا إلى قصور الفقه، ولا يحصل خطأ في كلام فقيه في عصر ما، إلا كان في فقهاء ذلك العصر من يُشهر القول بالصواب، فالأمة لا تجتمع على ضلال، والفقه الإسلامي كامل بمجموع ذلك.

نشاط

من خصائص الفقه الإسلامي الصلاحية والمرونة :

والعلاقة بينهما هي:

.....

ومن أمثلتهما مسألة:

.....

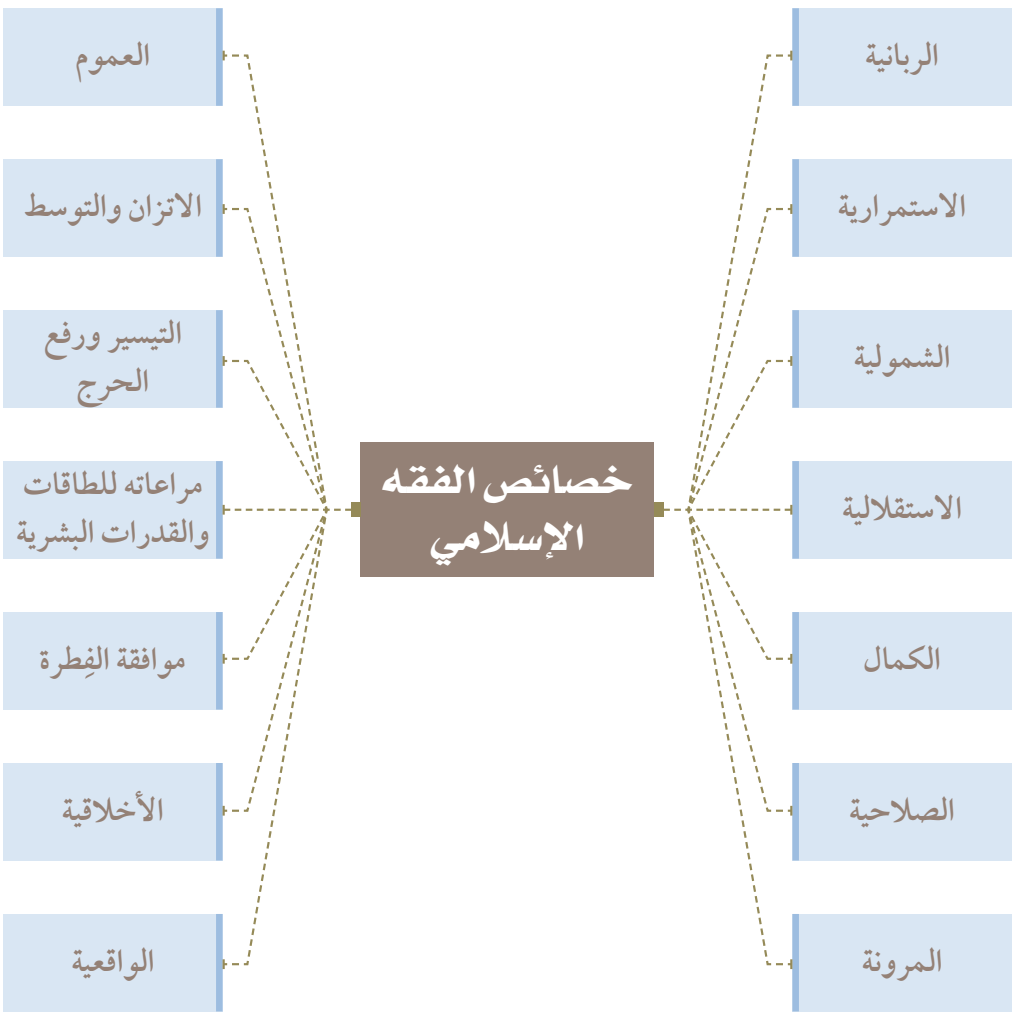

خلاصة الدرس

منزلة علم الفقه بين علوم الشرع:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

من خصائص الفقه الإسلامي:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

الأسئلة التقويمية

١ علم الفقه:

أ أصل العلوم الشرعية.

ب أقدم علوم الشرع.

ج أَوْلى علوم الشرع بالطلب.

د ثمرة علوم الشرع.

٢ من خصائص الفقه الإسلامي:

أ أنه خاص بفئة محددة.

ب أن أحكامه تهتم بالعبادة فقط.

ج أنه صالح لفترة زمنية محدودة.

د أنه يشمل حاجات الروح والجسد.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) الفقه الإسلامي غير مستمد من شرائع أخرى .
- ( ) الفقه الإسلامي يتسم بالشدة .
- ( ) التشريع الإسلامي يراعي الأخلاق ويُضَمِّنها في أحكامه .

٤ اشرح خصائص الفقه الإسلامي الآتية:

١- الاستمرارية: .....

.....

.....

.....

٢- الاتزان والتوسط: .....

.....

.....

.....

٣- التيسير ورفع الحرج: .....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تعداد مصادر الفقه الإسلامي .
- ترتيب مصادر الفقه الإسلامي .

مدخل:

قال الشافعي رحمه الله : «لم أسمع أحدًا نسبه الناس -أو نسب نفسه- إلى علم، يخالف في أنه لا يلزم قول بكل حالٍ إلا بكتاب الله أو سنة رسوله، وأن ما سواهما تبع لهما» . انظر : جماع العلم ص٣ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما مصادر الفقه التي يستقي منها؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

مصادر الفقه الإسلامي

تمهيد:

لكل علم من العلوم مصادر يستمد منها، وللفقه الإسلامي مصادر يستقي منها أحكامه، ويستنبط منها الفقهاء، وسوف نعرض في هذا الدرس لمصادر الفقه الإسلامي المتفق عليها، والمختلف فيها.

١ مصادر الفقه الإسلامي

يُقصَد **بمصادر الفقه الإسلامي**: الأدلة الإجمالية التي تُسْتَنْبَط منها الأحكام الشرعية.

وهذه الأدلة متعددة، إلا أن أصلها جميعًا: الوحيان (الكتاب والسنة)، فكل أدلة الفقه الإسلامي ترجع إليهما.

وتنقسم مصادر الفقه الإسلامي إلى قسمين:

القسم الأول: مصادر متفق عليها:

وهي أربعة:

القرآن، والسُّنَّة، والإجماع، والقياس.

وفيما يأتي بيان لها:

- **القرآن الكريم:** هو كلام الله المنزل على محمد ﷺ، المتعبد بتلاوته، المنقول إلينا نقلًا متواترًا، المبدوء بالفاتحة، المختوم بالناس.

وهو المصدر الأول في الفقه الإسلامي، والمنشئ الأول للأحكام الشرعية بمختلف أبوابها وفروعها.

مثاله: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[البقرة: ٢٢٨]، فثبتت عدة الطلاق بهذا النص القرآني.

- **السنة النبوية:** هي ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير.

وهي الشارحة للقرآن الكريم، والمفصِّلة للأحكام الشرعية التي أجملها، والمنشئة لأحكام لم ترد فيه.

فكانت بذلك المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم.

مثاله: حديث علي بن أبي طالب ﷺ، أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسية. أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٣٩٧٩)، ومسلم في صحيحه رقم (١٤٠٧).

- **الإجماع:** هو اتفاق علماء العصر من أمة محمد ﷺ على أمر من أمور الدين بعد وفاته ﷺ.

وهو حجةٌ في إثبات الأحكام الفقهية، لكنه لا يُنشئ حكمًا جديدًا، بل هو إثبات بأن هذا الحكم هو الموافق لما يدل عليه الكتاب والسنة.

تأمَّل

قال الشاطبي: «الخارج من الأدلة عن الكتاب هو السنة والإجماع والقياس، وجميع ذلك إنما نشأ عن القرآن، وقد عدَّ الناس قوله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾[النساء: ١٠٥] متضمنًا للقياس، وقوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾[الحشر: ٧] متضمنًا للسنة، وقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[النساء: ١١٥] متضمنًا للإجماع، وهذا أهم ما يكون». الموافقات ٤/ ١٨٢.

ويأتي في المرتبة الثالثة بعد الوحيين، استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [النساء: ١١٥]، وقوله ﷺ: «**سألت الله عز وجل أن لا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها**». أخرجه أحمد في مسنده رقم (٢٧٢٦٧)، وهو حديث صحيح بشواهده.

مثاله: الإجماع على تحريم شحم الخنزير.

- **القياس**: هو إلحاقُ فرعٍ بأصل في حكمه الشرعي لعلة جامعة بينهما.

فما من مسألة مستجدة تحدث إلا لها أصلٌ في الفقه -غالبًا- ترجع إليه، أو تقاس عليه.

والقياس مختص بالوقائع الحادثة والمستجدة التي لم يعرف الفقيه نصًّا فيها يبيِّن حكمها، وهو لا ينشئ حكمًا جديدًا، بل هو إثبات بأن هذا الحكم هو في معنى حكم مأخوذ من الكتاب والسنة.

مثاله: أنواع الحبوب والعقاقير المخدرة، فهذه لا نجد دليلًا صريحًا على حكمها، فتقاس على الخمر -الأصل الذي ثبت تحريمه- لاتحاد علة الحكم في الجميع، وهي: زوال العقل بكل منهما، فتأخذ حكم الخمر -وهو التحريم- بالقياس عليها.

القسم الثاني: مصادر مختلف فيها:

وهي مصادر اجتهادية استند إليها الفقهاء في استنباط الحكم الشرعي عند انعدام النص من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو تعذر القياس، ولذا وقع الخلاف فيها بين الفقهاء، فمنهم من يصدر حكمه على الواقعة بشيء منها، فيخالفه الآخر لأنه لا يعتمد ذلك المصدر الاجتهادي الذي أخذ به الأول.

ومصادر الفقه المختلف فيها متعددة، منها :

الاستحسان، والاستصحاب، والعُرف، والمصلحة المرسلة، ومذهب الصحابي، وشرع مَن قبلَنا، وعمل أهل المدينة.

وبيان هذه المصادر في الآتي :

- **الاستحسان:** هو عدول المجتهد في حكم مسألة عن نظائرها لدليل شرعي آخر أقوى، وهذا المعنى معمول به في المذاهب في الجملة؛ لكن بعضها تتوسع فيه كالمذهب الحنفي، وبعضها تتوسط فيه كالمذهبين المالكي والحنبلي، وبعضها تُضَيِّق فيه كالمذهب الشافعي.

مثاله : إذا ادعى البائع أن ثمن السلعة مئة، وقال المشتري ثمنها تسعون، وكان اختلافهما قبل قبض السلعة، تحالفا استحسانًا على قول الأحناف، مع أن القياس أن لا يحلف البائع؛ لأنه يدعي الزيادة في الثمن، والمشتري ينكرها، ومعلوم أن البينة على المدعي، واليمين على من أنكر.

وينبه هنا إلى أن الاستحسان له مفاهيم مختلفة، وقد يقول به قوم وينكره آخرون، مع أن مفهوم من قال به غير مفهوم من أنكره، وهذا يدعو إلى التأني عند مراجعة كلام الفقهاء، للتأكد من مفهوم كل مصطلح.

- **الاستصحاب:** استبقاء ما ثبت في الزمن الماضي إلى الزمن المستقبل ما لم يوجد ما يغيره.

مثاله : إذا سُئل المجتهد عن حكم طعام ولم يجد دليلًا شرعيًّا على حكمه، فإنه يستصحب الحكم الثابت في الماضي على الأشياء، وهو أن الأصل في الأطعمة الإباحة، فيحكم بإباحته استصحابًا.

- **العُرْف**: هو ما تعارف الناس عليه، من قول، أو فعل، أو ترك.

ولا يكون العرف معتبرًا إلا عند عدم مخالفته نصًّا شرعيًّا أو أصلًا شرعيًّا، فإن خالف فلا عبرة بهذا العرف ولا قيمة له؛ لأن ما يتعارف عليه الناس ليس حجة على شرع الله تعالى، وما جاء الشرع إلا ليخضع الناس لأحكامه، لا ليخضع لما تعارفوا عليه.

مثال العرف المعتبر: ما تعارف عليه الناس من بيع المعاطاة؛ وهو العقد الذي يتم بالفعل، دون تلفظ بالإيجاب والقبول، كأن يعطي المشتري الثمن للبائع ويناوله البائع السلعة، دون النطق بالإيجاب والقبول.

ومثال العرف غير المعتبر: ما تعارف عليه الناس من التعامل بالربا.

- **المصلحة المرسلة**: هي ما لا دليل في الشرع على اعتبارها أو إلغائها.

مثالها: اتخاذ السجون، وضرب النقود، ونحوها من المصالح العامة للناس التي لم يرد لها حكم أو دليل في الشرع.

- **مذهب الصحابي**: هو ما أُثر عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم من فتاوى واجتهادات بعد وفاة النبي ﷺ.

ويستمد قول الصحابي حجيته كمصدر للفقه من ارتباط الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بالنبي ﷺ، وإدراكهم لطرق تشريع الأحكام ومقاصدها بناء على ما شاهدوه ونقلوه من أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته، وما امتازوا به من معرفة دقيقة للغة لفظًا ومعنًى.

ولهذا كان لبعض الصحابة اجتهاداتهم الفقهية وفتاواهم في الوقائع التي حصلت بعد وفاة النبي ﷺ ولم يرد لها حكم شرعي في الكتاب أو السنة، فكانت آراؤهم واجتهاداتهم أقرب إلى الكتاب والسنة من آراء واجتهادات من جاؤوا بعدهم.

وقد اتفق الفقهاء على اعتبار أقوال الصحابة في الجملة، لكن أقوال الصحابة تتفاوت في القوة، فأقواها ما اتفقوا عليه، أو شُهِر عن أكثرهم أو جملة منهم ولم يخالَف -وهذا في حكم الإجماع-.

ثم ما كان من قول بعضهم ولم يشتهر، ولم يخالَف، فهذا مما يُحتج به عند أكثر الفقهاء، وخصوصًا إن كان منقولًا عن أكابرهم كأبي بكر وعمر.

واختلفوا في حجية مذهب الصحابي الذي خالفه فيه غيره من الصحابة، وهو أنواع كثيرة، وقوة الخلاف فيها متفاوتة.

مثال مذهب الصحابي الذي احتُجَّ به: رأي ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم فيمن تعذر عليه معرفة صاحب الحق أو المال أو الوصول إليه أنه يتصدق به.

- **شرع من قبلنا:** هي الأحكام التي شرعها الله تعالى للأمم السابقة، وعلمناها من الكتاب أو السنة.

ومن هذه الأحكام ما نص الشارع على أنها شرع لنا أيضًا، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾[البقرة: ١٨٣].

ومنها ما نسخه الشرع الإسلامي، ومِن ذلك ما كان في شريعة موسى عليه السلام من أن الثوب إذا أصابته النجاسة لا يطهر إلا بقطع ما أصيب منه.

ومنها ما لم يَرِد في الإسلام ما يؤيده أو ينسخه، فهو شرعٌ لنا عند جمهور أهل العلم.

- **عمل أهل المدينة:** هو اتفاق من يُعْتَدُّ به من أهل المدينة في زمن الصحابة والتابعين على حكم أو عمل، ووجه ذلك أنها مدينة النبي ﷺ، فالعمل الجاري فيها يترجح أنه منقول عن عهد النبي ﷺ.

وهو مذهب يقويه المالكية في الجملة، لكنه لا يختص بهم، لأن عمل المدينة على درجات، فمنه ما مستنده تناقل الناس له؛ كصفة المُدِّ والصاع، فهذه مرتبة عليا، يقبلها عامة الفقهاء، ومنه ما كان عملًا لهم قبل مقتل عثمان رضي الله عنه، فهذه مرتبة عليا يقبلها كثير من الفقهاء من المالكية وغيرهم.

فأما ما بعد مقتل عثمان فهو متفاوت بحسب قرب العهد، وبحسب قوة ظهوره في عمل المدينة، وبغير ذلك، وهو مما اختلف فيه المالكية أنفسهم وغيرهم.

مثالان مما يحتج به: تحديد مقدار المد والصاع، وترك إخراج زكاة الخضروات؛ إذ لم يُنقَلا من عمل أهل المدينة.

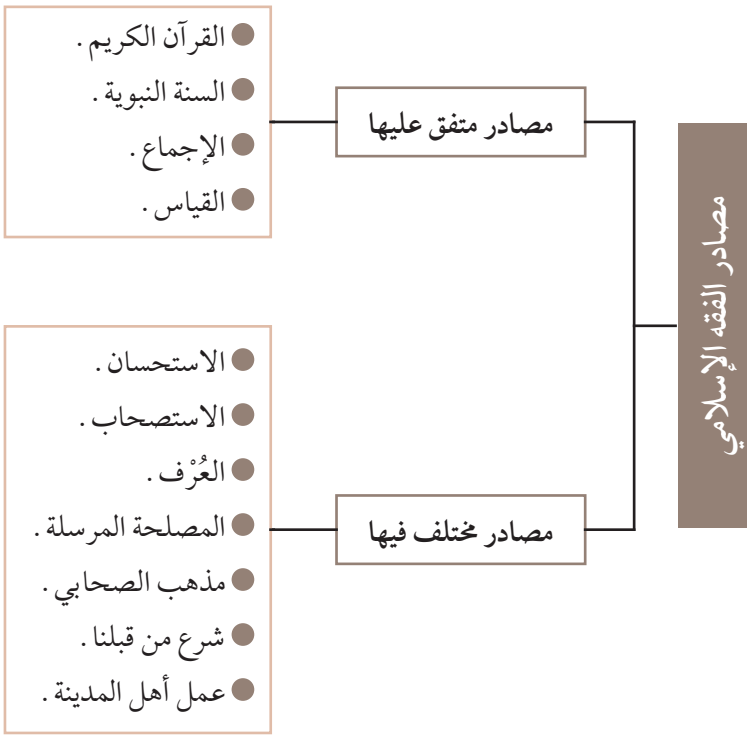

نشاط

من خلال الدرس بين رأي الفقهاء في المصادر الآتية :

القرآن الكريم:

.....

عمل أهل المدينة:

.....

القياس:

.....

الاستحسان:

.....

٢ ترتيب مصادر الفقه الإسلامي

مصادر الفقه الإسلامي المتفق عليها ليست على درجة واحدة في القوة، بل هي على مراتب:

الأولى: القرآن الكريم، فهو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

الثانية: سنة النبي ﷺ، فالنبي ﷺ هو المبلِّغ عن الله، وطاعته طاعة لله تعالى.

الثالثة: الإجماع، فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة.

الرابعة: القياس، وهو ضربٌ من ضروب الاجتهاد.

قال ابن القيم رحمه الله: «عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه إذا ورد عليه حُكم نظر في كتاب الله تعالى، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله ﷺ، فإن وجد فيها ما يقضي به قضى به، فإن أعياه ذلك سأل الناس: هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء؟ فربما قام إليه القوم فيقولون: قضى فيه بكذا وكذا، فإن لم يجد سنة سنها النبي ﷺ جمع رؤساء الناس فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به.

وكان عمر يفعل ذلك، فإذا أعياه أن يجد ذلك في الكتاب والسنة سأل: هل كان أبو بكر قضى فيه بقضاء؟ فإن كان لأبي بكر فيه قضاء قضى به، وإلا جمع علماء الناس واستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شيء قضى به» . إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٢/ ١١٥ .

مراتب الأدلة

قال الشافعي: «الأصل قرآن أو سنة، فإن لم يكن، فقياس عليهما، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصحَّ الإسناد به فهو سنة، والإجماع أكبر من الخبر المنفرد، والحديث على ظاهره، وإذا احتمل معاني فما أشبه منها ظاهر الحديث أولاها به، وإذا تكافأت الأحاديث فأصحها إسنادًا أولاها، وليس المنقطع بشيء، ما عدا منقطع ابن المسيب» . رواه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه ص ١٧٧ .

خلاصة الدرس

تنقسم مصادر الفقه الإسلامي إلى قسمين:

١ .....

٢ .....

مصادر الفقه الإسلامي المتفق عليها هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

من مصادر الفقه الإسلامي المختلف فيها:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

٦ .....

٧ .....

ترتيب مصادر الفقه الإسلامي المتفق عليها:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

الأسئلة التقويمية

١ من المصادر المتفق عليها:

أ الاستصحاب.

ب المصلحة.

ج القياس.

د العُرف.

٢ شرع من قبلنا هو:

أ قصص الغابرين.

ب قصص الأنبياء.

ج القوانين التي وضعتها الأمم السابقة.

د الأحكام التي شرعها الله للأمم السابقة.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) القرآن الكريم والسنة النبوية أصل كل مصادر الفقه .
- ( ) الإجماع يثبت حكمًا جديدًا .
- ( ) القياس ضرب من ضروب الاجتهاد .

٤ اذكر اثنين من المصادر المتفق عليها واثنين من المصادر المختلف فيها مع التعريف بكل مصدر:

المصادر المتفق عليها:

.....

.....

.....

.....

المصادر المختلف فيها:

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تعيين محل اختلاف الفقهاء وغايته .
- تعداد أسباب اختلاف الفقهاء .

مدخل:

قال ابن تيميَّة رحمه الله : «ولْيُعْلَم أنه ليس أحد من الأئمة -المقبولين عند الأمة قبولًا عامًّا- يتعمد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سنته ؛ دقيق ولا جليل .

فإنهم متفقون اتفاقًا يقينيًّا على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أن كل أحدٍ من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ .

ولكن إذا وُجِدَ لواحد منهم قول قد جاء حديث صحيح بخلافه ، فلا بد له من عذر في تركه . وجميع الأعذار ثلاثة أصناف :

أحدها : عدم اعتقاده أن النبي ﷺ قاله .

والثاني : عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول .

والثالث : اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ» . رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ص ٩ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، هل اختلاف الأئمة له أسباب؟ وهل هم معذورون فيه؟

.....

.....

.....

.....

أسباب اختلاف الفقهاء

تمهيد:

في كل علم آراء مختلفة، ومذاهب متعددة، ووقوع الاختلاف بين المتخصصين في كل علم له أسباب، وله مواطن يظهر فيها، وسوف نعرض في هذا الدرس لمحل اختلاف الفقهاء وأسبابه.

١ محل اختلاف الفقهاء وغايته

وقع الاختلاف بين الفقهاء في المسائل الفرعية الاجتهادية، فهو اختلاف في الفروع لا الأصول، وفي الظنيات لا القطعيات، وفي الجزئيات لا الكليات.

ولم تكن غايتهم من الاختلاف المكابرة أو العناد، أو التعصب، أو اتباع الأهواء والشهوات، أو استعراض القدرات العلمية ونحو ذلك، بل كانت غايتهم الوصول إلى الحق وإقراره.

ولذلك كان اختلافهم اختلافًا مقبولًا محمودًا، لا سيما وأنه صدر من أهل الفقه والبصيرة في الدين، ولن يُحْرَمُوا معه الأجر بإذن الله تعالى؛ لقوله ﷺ: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**». أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٩١٩)، ومسلم في صحيحه رقم (١٧١٦).

٢ أسباب اختلاف الفقهاء

وقوع الاختلاف بين العلماء في كل علم أمر طبيعي، وله أسباب مختلفة تختلف باختلاف العلوم، والاختلاف بين الفقهاء يرجع في جملته إلى اختلاف المدارك والأفهام، وفي بلوغ النص الشرعي، واحتمالات ثبوته ودلالته.

ومن أهم أسباب اختلافهم تفصيلًا الآتي:

١ عدم بلوغ الدليل الشرعي لبعض الفقهاء:

مثاله: قضاء عمر رضي الله عنه في دية الأصابع، إذ فرَّق بينها في الدِّيَةِ اجتهادًا منه؛ لأنه لم يبلغه الدليل الشرعي، وحين بلغه قول النبي ﷺ: «**هذه وهذه سواء**» أي: الإبهام والخنصر. [أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٦٨٩٥)] رجع عن اجتهاده، وعمل بالدليل.

٢ الاختلاف في ثبوت الدليل الشرعي: فربما وصل النص إلى الفقهاء، إلا أنه ثبت عند بعضهم ولم يثبت عند الآخرين، فيعمل به من ثبت عنده، ولا يعمل به الآخرون.

مثاله: الوضوء من النبيذ، فأجازه أبو حنيفة إن لم يجد غيره؛ استنادًا لحديث مروي عن ابن مسعود أنَّ النبي ﷺ توضأ به، ومنعه الجمهور لضعف الحديث، وقالوا: يتيمم كالفاقد.

٣ الاختلاف في فهم النص بعد ثبوته: فيثبت النص عند الجميع، لكن يقع الخلاف في فهم النص، ومن ذلك اختلافهم في عِدَّة المطلقة التي تحيض، فعدتها وردت في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وهو دليل ثابت عند جميع الفقهاء،

تأمَّل

عن عبيد بن عمير، قال: بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن. فقالت: «يا عجبًا لابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن. أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد. ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات». أخرجه مسلم في صحيحه رقم ٣٣١.

لكن وقع اختلافهم في فهم معنى القُرْء؛ لأنه يرد في اللغة بمعنى الحيض وبمعنى الطهر، وبناء على ذلك هل يُعْتَدُّ بالحيض فيقال: عدتها ثلاث حيض؟ أم بالأطهار فيقال: عدتها ثلاثة أطهار؟

٤ **الاختلاف في حجية الدليل الشرعي:** ومحل هذا السبب اختلافهم في حجية بعض مصادر الفقه الإسلامي -كما تقدم في الدرس السابق- فربما بنى فقيه حكمه على دليل من الأدلة الإجمالية المختلف فيها، وخالفه آخر لأنه لا يرى حجية ذلك الدليل.

مثاله: إرث المفقود، وهو الذي غاب ولم يُعلَم أحي هو أم ميت.

فالشافعية قالوا: يرث، استصحابًا للأصل القديم الذي فُقِد وهو عليه، وهو الحياة، فيبقى الحكم بأنه حي حتى يثبت خلافه، وخالفهم الأحناف؛ لأن الاستصحاب لا يُعتَبَرُ حجة عندهم.

٥ **ورود أكثر من دليل في المسألة:** فقد يَرِدُ في المسألة دليلان أو أكثر، ويدلُّ كل دليل منهما في الظاهر على حكم مختلف؛ كأن يدلَّ دليل على الإباحة ويدلَّ غيره على التحريم، فيختلف تعامل الفقهاء مع هذه الأدلة المختلفة، فيسلك بعضهم مسلك الجمع بين الأدلة، ويميل بعضهم إلى ترجيح دليل على آخر لوجود مرجِّح، ويذهب بعضهم إلى الحكم بنسخ أحد الدليلين للآخر، وينتج عن ذلك اختلافهم في الحكم.

مثاله: ما ورد من نهي النبي ﷺ عن المزارعة وكراء الأرض ببعض الخارج منها. أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٥٤٩)، وثبت عنه ﷺ أنه عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع. أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٥٥١).

فذهب أبو حنيفة والشافعي إلى عدم جواز المُزارَعة مستدلَّين بحديث النهي، وذهب مالك وأحمد إلى جوازها استدلالًا بحديث معاملة النبي ﷺ لأهل خيبر.

٦ عدم وجود دليل شرعي صريح في حكم المسألة:

فتصير محل اجتهاد لاستنباط حكم لها، وتتفاوت مدارك المجتهدين في استنباط الحكم، وتختلف أحكامهم في المسألة المسكوت عنها.

مثاله: اختلافهم في المسح على الخُفِّ المُخَرَّق، فهي مسألة مسكوت عنها.

وهذا كله يدلُّ على عذر الفقهاء فيما اختلفوا فيه، وعلى بذل جهدهم في تحري طلب الحق، وأن الخلاف إذا حصل فليس مقصودًا لذاته، وإنما كل يذكر دليله وحجته، وأنه هو سبب تمسكه به، فلا مخاصمة، ولا جدال بدون دليل. فليحذر طالب العلم مما لا خير فيه من الكلام؛ كالتعصب للأقوال أو المذاهب وأئمتها، أو الوقوع في المخالف من العلماء، فإنه ليس من صفات طلبة العلم، أو أهل الصلاح الأتقياء.

أسباب اختلاف الفقهاء

١. عدم بلوغ الدليل الشرعي لبعض الفقهاء.
٢. الاختلاف في ثبوت الدليل الشرعي.
٣. الاختلاف في فهم النص بعد ثبوته.
٤. الاختلاف في حجية الدليل الشرعي.
٥. ورود أكثر من دليل في المسألة.
٦. عدم وجود دليل شرعي صريح في حكم المسألة.

نشاط

قال عبد الله بن عمر ﷺ: نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب «أن لا يُصَلِيَنَّ أحد الظهر إلا في بني قُرَيظة»، فتَخَوَّفَ ناس فوت الوقت، فَصَلَّوا دون بني قريظة، وقال آخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ، وإن فاتنا الوقت، قال: فما عنَّفَ واحدًا من الفريقين.

أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٩٤٦)، ومسلم في صحيحه رقم (١٧٧٠).

ما سبب اختلاف الصحابة ﷺ في هذا الحديث؟

.....

على ماذا يدل عدم تعنيف الرسول ﷺ لكلا الفريقين؟

.....

خلاصة الدرس

محل اختلاف الفقهاء هو:

.....

.....

.....

وغايته:

.....

.....

.....

أسباب اختلاف الفقهاء هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

٦ .....

الأسئلة التقويمية

١ من أسباب اختلاف الفقهاء:

أ الرغبة في مخالفة بقية الفقهاء.

ب حدة ذكاء الفقيه.

ج الاختلاف في فهم النص.

د إرادة إضعاف قول الخصم ودليله.

٢ اختلاف الفقهاء في حكم المزارعة سببه:

أ عدم فهم النص.

ب ورود أكثر من دليل في المسألة.

ج عدم ثبوت الدليل.

د وجود نسخ بين الأدلة.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) وقع اختلاف الفقهاء في المسائل الفرعية الاجتهادية .
- ( ) الاختلاف في حجية الدليل ، المقصود به اختلافهم في حجية بعض مصادر الفقه .
- ( ) لا توجد مسألة لا يوجد فيها دليل صريح .

٤ يرجع اختلاف الفقهاء -في جملته- إلى ثلاثة أسباب، اذكرها.

١- .....

.....

٢- .....

.....

٣- .....

.....

تقويم ذاتي للوحدة الأولى

اختبار قياس

اختبر نفسك لتقيس مستوى ما تعلَّمته في الوحدة الأولى، من خلال الإجابة على الأسئلة الموجودة في هذا الرمز.

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
١	شرح معنى الفقه.					
٢	التمييز بين الفقه والألفاظ ذات الصلة به.					
٣	تحديد موضوع الفقه الإسلامي.					
٤	شرح أهمية علم الفقه.					
٥	بيان حكم تعلم الفقه.					
٦	بيان منزلة علم الفقه بين علوم الشرع.					
٧	شرح خصائص الفقه الإسلامي.					
٨	تعداد مصادر الفقه الإسلامي.					

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
٩	ترتيب مصادر الفقه الإسلامي.					
١٠	تعيين محل اختلاف الفقهاء وغايته.					
١١	تعداد أسباب اختلاف الفقهاء.					

أهداف الوحدة:

- بيان مراحل نشأة علم الفقه الإسلامي .
- التعريف بأئمة المذاهب الفقهية .
- التعريف بأشهر فقهاء المذاهب الفقهية الأربعة .
- التعريف بأشهر المؤلفات في المذاهب الفقهية الأربعة .
- بيان معنى التمذهب وحكمه .

الوحدة الثانية

نشأة الفقه الإسلامي ومذاهبه

دروس الوحدة

الدرس الأول: مراحل نشأة الفقه الإسلامي

- المرحلة الأولى: مرحلة التشريع.
- المرحلة الثانية: عصر الصحابة.
- المرحلة الثالثة: عصر التابعين.
- المرحلة الرابعة: ظهور المدارس الفقهية.
- المرحلة الخامسة: ظهور المذاهب الفقهية.

الدرس الثاني: المذاهب الفقهية

- المذاهب الفقهية المندثرة.
- المذاهب الفقهية الباقية.

الدرس الثالث: أئمة المذاهب الأربعة

- أولًا: أبو حنيفة (٨٠-١٥٠هـ).
- ثانيًا: مالك بن أنس (٩٣-١٧٩هـ).
- ثالثًا: الشافعي (١٥٠-٢٠٤هـ).
- رابعًا: أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ).

الدرس الرابع: أشهر الفقهاء والكتب في المذاهب الأربعة

- مذهب الحنفية.
- مذهب المالكية.
- مذهب الشافعية.
- مذهب الحنابلة.

الدرس الخامس: التمذهب

- تعريف التمذهب.
- الألفاظ ذات الصلة.
- حكم التمذهب.
- عوامل اختيار المذهب.
- تاريخ التمذهب.
- صور التمذهب.
- فوائد التمذهب.
- الأخطاء المتعلقة بالتمذهب.

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تلخيص مراحل نشأة الفقه الإسلامي .
- تعداد مصادر الفقه في مراحله المختلفة .
- ذكر ملامح الممارسة الفقهية في كل مرحلة .

مدخل :

قال ابن القيم رحمه الله : «وأول من قام بهذا المنصب الشريف [الإفتاء] سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وخاتم النبيين ، عبد الله ورسوله ، وأمينه على وحيه ، وسفيره بينه وبين عباده ، فكان يفتي عن الله بوحيه المبين . . . . ثم قام بالفتوى بعده بَرْكُ (صدر) الإسلام ، وعصابة الإيمان ، وعسكر القرآن ، وجند الرحمن ، أولئك أصحابه ﷺ ، أبرُّ الأمة قلوبًا ، وأعمقها علمًا» . إعلام الموقعين عن رب العالمين ، ٢/ ١٧ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما السمات التي تميَّز بها الصحابة حتَّى كانوا أهلًا لنيل منصب الإفتاء بعد النبي ﷺ؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

مراحل نشأة الفقه الإسلامي

تمهيد:

تمرُّ العلوم في نشأتها بمراحل مختلفة، تتناسب كل مرحلة مع الظروف والاحتياجات المرتبطة بها، وسوف نتحدث في هذا الدرس عن مراحل نشأة الفقه الإسلامي، ومصادر كل مرحلة، وملامح الممارسة الفقهية لكل مرحلة.

١ المرحلة الأولى: مرحلة التشريع

تبدأ هذه المرحلة من البعثة النبوية وتنتهي بوفاة النبي ﷺ.

شُرِعت الأحكام الفقهية في حياة النبي ﷺ في عهدين:

الأول: العهد المكي:

ومدته قرابة ثلاثة عشر عامًا، من البعثة إلى الهجرة.

لم يكن للإسلام في هذا العهد دولته، ولا مجتمعه المستقل الخاضع لأحكامه، وإنما آمن الناس بطوع اختيارهم، والتزموا بما أُنزِل دون أن تكون هناك دولة تلزمهم وتعاقب من لا يلتزم.

ومع ذلك فإن هذا العهد كان مقدمة لظهور الفقه الإسلامي، وقد تميز بقلة التشريعات والأحكام؛ لأن الدين كان في بداية نشأته، وكان التركيز على الدعوة إلى التوحيد وأصول الدين أكبر من التركيز على التشريع، وما وقع من تشريعات في هذا العهد غلب عليه خدمة الاعتقاد، والحث على الأخلاق، ومعالجة بعض السلوكيات الجاهلية.

ومن تشريعات هذا العهد: تحريم الذبح لغير الله تعالى، وتحريم وأد البنات، وتحريم التطفيف في الكيل والوزن ونحو ذلك.

ومنها ما شرع في هذا العهد على وجه الإجمال ثم فصلت أحكامه في العهد الثاني (العهد المدني)، ومن ذلك: تشريع الصلاة.

الثاني: العهد المدني:

بدأ من السنة الأولى للهجرة إلى وفاة النبي ﷺ سنة ١١هـ.

وفي هذا العهد تأسست دولة الإسلام، وبرز المجتمع الإسلامي الملتزم بأنظمة وأحكام الإسلام، وتوسعت الأحكام الفقهية، وبُيِّنت وفُصِّلَت الأحكام المجملة التي كانت في العهد المكي، وظهرت أحكام جديدة تواكب وقائع تلك المدة، أو تجيب على أسئلة مطروحة.

ففُصِّلَت وبُيِّنَت أحكام العبادات، من صلاة وزكاة وصيام وحج، والأحكام المدنية من بيوع وإجارات وقروض ونحوها من المعاملات، كما تقررت أحكام الأحوال الشخصية كالنكاح والطلاق والرجعة والميراث وغيرها، وحُدَّت الحدود والعقوبات الشرعية على الجنايات والجرائم، وبُنِيَت الأسس العامة لسياسة الدولة الإسلامية وعلاقاتها الدولية.

وتولت دولة الإسلام في هذا العهد تنفيذ الأحكام ومتابعة التقيد بها، ومعاقبة من لا يلتزم بها.

مصادر التشريع في العهد النبوي:

كانت مصادر التشريع في هذا العهد بشقيه (المكي والمدني) مقصورة على كتاب الله جل شأنه، وسنة نبيه ﷺ التي تتولى تفسير النص القرآني، وبيانه، وتوضيحه، وتفصيل ما يتطلب تفصيلًا من الأحكام الواردة فيه، ومع هذا الدور للسنة النبوية الشريفة مع كتاب الله كانت تنفرد بتشريعات مستقلة عن الكتاب العزيز.

فالأحكام في هذا العهد تُشرع من عند الله تعالى بأحد الطرق الآتية:

١ عن طريق الوحي من الله تعالى بقرآن يُتلى، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ [الشورى: ٣١].

٢ عن طريق الوحي من الله تعالى على لسان رسوله ﷺ، وما يرد على لسانه ﷺ له ثلاث أحوال:

الأولى: أن يوافق القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقوله ﷺ: «**بني الإسلام على خمس؛ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان**». أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٨)، ومسلم في صحيحه رقم (١٦).

الثانية: أن يُبَيِّنَ ويُفَصِّلَ ما ورد مُبْهَمًا أو مُجْمَلًا في القرآن الكريم؛ كبيان وتفصيل أحكام الصلاة، وعددها، وكيفيتها،

وأوقاتها، وهكذا الصيام والزكاة والحج وبقية الأحكام التي وردت مجملة في القرآن وفسرتها وبينتها السنة.

الثالثة: أن يأتي بحكم سكت عنه القرآن، كتحريم لحوم الحُمُر الأهلية، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها.

٣ عن طريق اجتهاد الرسول ﷺ وإقرار الوحي له، أو تصحيح هذا الاجتهاد وعدم إقراره، ومن ذلك ما كان من اجتهاده ﷺ في أسرى بدر، فجاء الوحي بقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾ [الأنفال: ٦٧].

خصائص التشريع في العهد النبوي:

- أن مصدري التشريع في العهد النبوي (الكتاب والسنة) مردهما واحد، هو الوحي الإلهي، قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤]، والمتولي تبليغ الأحكام هو الرسول ﷺ وحده.
- أن الأحكام التشريعية لم تصدر دفعة واحدة، بل جاءت منجمة حسب الوقائع والأحداث غالبًا.
- مراعاة التدرج في التشريع.
- نسخ بعض الأحكام التي شُرِعت؛ لحكمة يعلمها الله تعالى.
- حسم الخلاف؛ لوجود النبي ﷺ بين أصحابه، يفصل بينهم، ويجيب عن أسئلتهم، ويقر اجتهاداتهم أو يبطلها فيما يطرأ لهم من وقائع تضطرهم للاجتهاد.

نشاط

قارن بين العهدين (المكي والمدني) من خلال المحاور الآتية :

المدة الزمنية:

.....

.....

الأحكام الشرعية:

.....

.....

٢ المرحلة الثانية: عصر الصحابة

هذا العصر هو البداية الفعلية لنشأة الفقه الإسلامي .

وكان لفقه الصحابة واجتهادهم ما يميزه عن فقه مَن جاء بعدهم واجتهادهم ، ومن أهم مميزات فقه الصحابة الآتي :

١ أنه مبني على السماع من النبي ﷺ مباشرة ، فهم أقرب الخلق إلى زمن الوحي ، وأكثرهم ارتباطًا به ، ومعرفة بأسباب النزول والورود .

٢ أنهم رأوا طريقة النبي ﷺ في الحكم والتشريع .

٣ علمهم بالمقاصد الشرعية من الأحكام .

٤ علمهم بألفاظ اللغة وإدراكهم لمعانيها .

ولهذا وقع اجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم قريبًا من النصوص الشرعية ، وأكثر تحقيقًا لمقاصد التشريع .

وقد ظهر ذلك جليًّا في بعض الحوادث والوقائع المستجدة التي فرضت على الصحابة الاجتهاد لتقرير أحكامها؛ كقتال أبي بكر ﷺ للمرتدين، وجمعه للمصحف، واعتماد عمر بن الخطاب ﷺ لهجرة النبي ﷺ مُبْتَدَأً للتاريخ الإسلامي، ونسخ عثمان ﷺ المصاحف وإلزام الناس بها.

وكان لانتشار الصحابة ﷺ في البلدان بعد اتساع رقعة البلاد الإسلامية واجتماع الناس حولهم لسؤالهم والأخذ من علمهم دورٌ بارزٌ في تنشيط اجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم، حتى باتوا مصدرًا مهمًّا لمعرفة أحكام الدين وشرائعه.

وظهر في هذا العصر بعض مسائل الخلاف بين الصحابة، لا سيما تلك المسائل المستجدة والنوازل التي لم تقع في عهد النبوة، وخصوصًا في البلاد المفتوحة.

ويعود سبب الخلاف في أغلبه إلى عدم بلوغ النص لأحد منهم، أو اختلافهم في فهم النص، أو طريقة الاستدلال.

منهج الصحابة رضوان الله عليهم في استنباط أحكام الوقائع:

كان الصحابة رضوان الله عليهم يقفون عند حدود النص، ويجتهدون في فهمه، وتنزيل الحكم المستفاد منه على الواقعة محل الاجتهاد، ولا يحيدون عن هذا المنهج إلا عند عدم وجود النص، فيلجؤون عندئذ للاجتهاد في استنباط حكم للمسألة، مستندين إلى ملَكَتهم التشريعية المكتسَبة من مصاحبتهم لرسول الله ﷺ، وإلى القياس على ما ورد في الكتاب والسنة، وإلى مقاصد الشريعة، والمصلحة العامة.

مصادر الفقه الإسلامي في هذه المرحلة:

كان الكتاب والسنة هما المصدران الرئيسان في فقه الصحابة رضوان الله عليهم، وعلى ضوئهما كان اجتهادهم، وربما اجتمع رأيهم على حكم في مسألة ولم يخالف منهم أحد، فكان إجماعًا منهم، يصير حجةً على من بعدهم.

ولم يخلُ فقههم من اجتهادٍ في إلحاق مسألة لم يَرِد فيها نصٌّ خاصٌّ بمسألة أخرى ورد فيها نصٌّ، فيجعلون الحكم المنصوص عليه حكمًا للمسألة المسكوت عنها.

ولذلك كان من جملة الوصايا التي أوصى بها عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعري ﷺ في رسالته المشهورة: «ثم الفهم الفهم فيما أدلي إليك مما ليس في قرآن ولا سنة، ثم قايس الأمور عند ذلك، واعرف الأمثال والأشباه، ثم اعمد إلى أحبها إلى الله فيما ترى، وأشبهها بالحق». أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار رقم (١٩٧٩٢) ثم قال: وهو كتاب معروف مشهور لابد للقضاة من معرفته والعمل به.

واجتهادهم ﷺ شمل جملة من المصادر التي فُصِّلت وبُيِّنَت في المراحل التي تلت عهدهم، فربما بنى الصحابي حكمه على دليل القياس، أو الاستحسان، أو الاستصحاب، أو العُرف أو غير ذلك من الأدلة التشريعية التي تميزت بأسمائها في العصور اللاحقة، ولم تكن مقررة بهذه الاصطلاحات في زمن الصحابة رضوان الله عليهم.

تأمَّل

قال ابن القيم رحمه الله: «فالصحابة رضي الله عنهم مَثَّلُوا الوقائع بنظائرها، وشَبَّهُوها بأمثالها، وردُّوا بعضها إلى بعض في أحكامها، وفتحوا للعلماء باب الاجتهاد، ونهجوا لهم طريقه، وبيَّنوا لهم سبيله».

إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٢/ ٣٨٣.

أشهر فقهاء الصحابة:

اشتهر بعض الصحابة بالعلم والاجتهاد والفتيا في المسائل الحادثة بعد وفاة النبي ﷺ، والتي لم يرد فيها نص يبيِّن حكمها، وتفاوتوا في الاستنباط والفتيا قلة وكثرة، فكان منهم المكثرون، ومنهم المتوسطون، ومنهم المُقِلُّون.

وأشهر فقهاء الصحابة هم:

- أبو بكر الصديق رضي الله عنه (ت ١٣هـ).
- عمر بن الخطاب العدوي رضي الله عنه (ت ٢٣هـ).
- علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت ٤٠ هـ).
- عبد الله بن مسعود الهُذَلي رضي الله عنه (ت ٣٢ هـ).
- زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه (ت ٤٥).
- أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها (ت ٥٨هـ).
- عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (ت ٦٨هـ).
- عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (ت ٧٣هـ).

٣ المرحلة الثالثة: عصر التابعين

بعد أن اتسعت رقعة البلاد الإسلامية، تفرق الصحابة في الأمصار المفتوحة، وكانوا مرجعًا في العلم والفتيا، فالتقى بهم التابعون، وتتلمذوا على أيديهم، وأخذوا عنهم الفقه وأساليب الفتيا.

فعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ﷺ حلَّا بالكوفة، وأقاما بها، وبقي عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وزيد ابن ثابت ﷺ في المدينة، وكان أبو موسى الأشعري ﷺ في البصرة، وعبد الله بن عباس ﷺ بمكة، وهكذا توزع الصحابة على الأمصار فنهل من علمهم وفقههم تلاميذهم من التابعين.

حملة الفقه من الصحابة والتابعين

قال ابن القيم: «والدين والفقه والعلم انتشر في الأمة عن أصحاب ابن مسعود، وأصحاب زيد بن ثابت، وأصحاب عبد الله بن عمر، وأصحاب عبد الله بن عباس».

إعلام الموقعين عن رب العالمين، ١/ ٢١.

منهج التابعين في استنباط الأحكام:

ورث فقهاء هذا العصر ثروة من الاجتهاد الفقهي عن الصحابة رضوان الله عليهم صالحة للتأسيس الفقهي، فاهتموا بجمعها والبناء عليها، وسلكوا مسلك الصحابة، وانتهجوا نهجهم في استنباط الأحكام، فاعتمدوا ابتداء على الكتاب والسنة، فإن لم يجدوا الحكم فيهما نظروا في اجتهاد صحابة رسول الله ﷺ، فإن لم يجدوا اجتهدوا رأيهم مستنيرين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ومسالك الصحابة في الاجتهاد.

امتاز اجتهاد التابعين عن اجتهاد من جاء بعدهم بمميزات، منها:

١ علو رتبة فقههم؛ لأنه صدر عن أحد القرون المفضلة بعد زمن النبي ﷺ.

٢ أن المصدر الذي نهلوا منه فقههم عاصَرَ الوحي، وأدرك أحواله ومقاصده، وهم صحابة رسول الله ﷺ.

مصادر الفقه الإسلامي في هذه المرحلة:

تعددت مصادر الفقه في هذه المرحلة، فشملت: الكتاب، والسنة، والإجماع، واجتهاد الصحابة، ورأي التابعين واجتهادهم في فهم الكتاب والسنة، والقياس على ما ورد فيهما.

من ملامح هذه المرحلة:

- ورث فقهاء التابعين في كل مصر فقه من نزله من الصحابة، والتزموا منهجهم تعلُّمًا وتعليمًا، وكان ذلك مقدمات لظهور المدارس الفقهية.
- التوسع في الأخذ بالرأي: وهو مسلك انتهجه بعض الفقهاء من التابعين، وعلى رأسهم إبراهيم النَّخَعِي، ونتج عن التوسع توليد مسائل، وافتراض الحلول، واستنباط الأحكام لها. وقد عاب كثير من فقهاء التابعين هذا التوسع.
- الاتساع النسبي لدائرة الخلاف، وذلك للأسباب الآتية:

١ توسع بعض الفقهاء في الاعتماد على الرأي.

٢ حدوث الفتن، وظهور الفِرق التي تبنت أحكامًا

تشريعية مخالفة؛ كالشيعة والخوارج.

٣ تفرُّق الصحابة في الأمصار وتفرق السُّنَّة معهم.

٤ توسع رقعة البلاد الإسلامية أدى إلى اختلاف الأعراف بين الأمصار، ما دفع فقهاء كل مِصرٍ إلى مراعاة أعراف البيئة التي يقطنونها.

أشهر فقهاء التابعين:

تقدم أن الصحابة رضوان الله عليهم تفرقوا في الأمصار، وتتلمذ على أيديهم التابعون، ولذا برز كثير من التابعين كفقهاء في تلك الأمصار.

ومن أشهر فقهاء التابعين:

في مكة: عِكْرِمة مولى ابن عباس (ت ١٠٥هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت ١١٥هـ).

في المدينة: الفقهاء السبعة وهم: سعيد بن المُسَيِّب (ت ٩٤هـ)، وعروة بن الزبير (ت ٩٤هـ)، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي (ت ٩٤هـ)، وعُبَيْد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (ت ٩٨هـ)، وخارجة بن زيد بن ثابت (ت ١٠٠هـ)، والقاسم بن محمد (ت ١٠٧هـ)، وسليمان بن يسار المدني (ت ١٠٧هـ).

في الكوفة: تلاميذ عبد الله بن مسعود، ومنهم: علقمة بن قيس النَّخَعِي (ت ٦٢هـ)، ومسروق بن الأجدع الهمداني (ت ٦٣هـ)، وشُرَيح بن الحارث القاضي (ت ٨٠هـ).

في البصرة: جابر بن زيد (٩٣هـ)، والحسن البَصْرِي

الفقهاء السبعة

جمع بعض العلماء فقهاء المدينة السبعة في بيتين فقال:

إذا قيل مَن في العلم سبعةُ أبحرٍ
روايتُهم ليست عن العلم خارجةْ
فقل هم عُبيد الله، عُروة، قاسمٌ،
سعيدٌ، أبو بكرٍ، سليمانُ، خارجةْ

انظر: منهاج السنة النبوية ٤/ ١٠٩.

(ت١١٠هـ)، ومحمد بن سيرين (ت ١١٠ هـ).

في الشام: أبو إدريس الخَوْلَاني (ت٨٠هـ)، ومَكْحُول بن أبي مسلم الهُذَلي (ت١١٢هـ)، ومحمد بن شهاب الزُّهْرِي (ت١٢٤هـ).

في مصر: يزيد بن أبي حَبِيب (ت١٢٨هـ)، وبُكَيْر بن عبد الله الأَشَجُّ (ت١٢٢هـ).

في اليمن: طاووس بن كَيْسَان (ت١٠٦هـ) تلميذ ابن عباس ومن كبراء أصحابه.

في اليمامة: يحيى بن كَثِير (١٢٩هـ).

تأمَّل

تأمَّل أيها الطالب المُجِدُّ كم ورَّث هؤلاء العلماء من علم، وكم عمل به من المسلمين، منذ عصرهم حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وكم كسبوا بذلك من حسنات، فهي تدرّ عليهم طوال هذه القرون! فلا تكسل في طلب العلم، ولا تعجز عن تحصيل مسائله وإكمال فنونه، وجُدَّ في تبليغه وتعليمه، حتى يكون لك موقع في هذه الأمة، ويبقى لك أثر بعد الممات، والله يحفظك ويوفقك.

نشاط

فرِّق بين مرحلة عصر الصحابة ومرحلة عصر التابعين من حيث:

العلاقة بينهما:

.....

.....

المنهج الفقهي لفقهاء كل مرحلة:

.....

.....

مصادر الفقه في كل منهما:

.....

.....

٤ المرحلة الرابعة: ظهور المدارس الفقهية

في خراسان: عطاء الخُرَاسَاني (ت١٣٥هـ).

واكبت هذه المرحلة عهد التابعين، الذي شاع فيه العلم الشرعي، وبدأ تدوين العلوم الإسلامية في أواخره، فدُوِّنَت سُنَّة النبي ﷺ، وفتاوى الصحابة واجتهاداتهم، وتفسير القرآن.

ثم بدأت تتشكل المدارس الفقهية في تلك المرحلة، وأشهر هذه المدارس: مدرسة الحجاز، ومدرسة العراق.

كانت الغلبة الفقهية ابتداء للحجاز، التي كانت أرض النبوة وكبار الصحابة، وبذلك كانت رائدة الفقه والفقهاء؛ ولكن جرى في أوقات مختلفة انتقال كثير من الصحابة -قيل إنهم ثلاثمئة؛ رضوان الله تعالى عليهم- إلى العراق، فحرص التابعون في العراق على أخذ العلم عن الصحابة الذين وفدوا إليه، فتشكلت بالعراق مدرسته الفقهية التي ظهرت فيها سمات فقهية مستقلة.

ورغم وجود سمات مختلفة لكل مدرسة، إلا أن كلتيهما تمثلان امتدادًا للإرث الفقهي الذي ورثه صحابة رسول الله عن النبي الكريم ﷺ، ونقلوه لطلاب العلم من التابعين الذي تتلمذوا على أيديهم في البلاد الإسلامية التي اتسعت رقعتها، ثم تشكلت بها المدارس الفقهية.

أولًا: مدرسة الحجاز (مدرسة المدينة):

يكثر في تقريرها لمسائل الفقه وفتاواه نصوص الكتاب والسنة، وما أُثِرَ عن الصحابة والتابعين، ويقل فيها الكلام عن المسائل التي

ليس فيها نص أو رواية.

وما ذاك إلا لأن الحجاز مهبط الوحي، ومنبع الرسالة والسنة النبوية، وبها أصحاب رسول الله ﷺ الذين رأوه وسمعوا منه، وأكثروا الرواية عنه، فالتزموا ما حفظوا، وتابعوا ما سمعوا ورأوا، ولم يحيدوا عن ذلك، فجاء فقه تلاميذهم على هذا المنهج.

ولذا تسمى هذه المدرسة **بمدرسة أهل الحديث والأثر**.

وانتهت رياسة مدرسة المدينة إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله، ومن أشهر ما وصل إلينا من مدونات هذا العهد كتابه: (الموطأ).

ولم تقتصر هذه المدرسة على الحجاز بل وصل انتشارها إلى العراق أيضًا، المعقل الثاني للفقه في هذه الحقبة، وممن انتهج نهج مدرسة الحجاز من أهل العراق: الإمام أحمد بن حنبل، وأبو عُبَيد القَاسِم بن سَلَّام رحمهما الله.

وتوسع انتشارها شرقًا وغربًا، وبرز أئمة مجتهدون ينتهجون نهجها أمثال: عبد الله بن المبارك وأصحابه، والإمام الشافعي وأصحابه، وإسحاق بن رَاهَوَيْه وأصحابه.

ومن أهم مميزات هذه المدرسة:

١ الإكثار من الحكم بالحديث والوقوف عند الآثار.

٢ كراهتهم للأسئلة وفرض المسائل، تأسيًّا بالرسول ﷺ القائل: «**دعوني ما تركتكم، إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم...**». أخرجه البخاري في

صحيحه رقم (٨٥٨٦)، ومسلم في صحيحه رقم (٧٣٣١) .

وأهم مخرجات هذه المدرسة: المذهب المالكي، والمذهب الشافعي، والمذهب الحنبلي.

ثانيًا: مدرسة العراق:

ومركزها الكوفة، ثم البصرة.

وهي تعتمد أيضًا الكتاب والسنة، إلا أنه كثر فيها النظر في مقاييس الفقه، والاشتغال بالرأي وتشقيق المسائل.

وتسمى هذه المدرسة **بمدرسة أهل الرأي**.

ومن أبرز فقهاء هذه المدرسة: علقمة النَّخَعي (ت٦٢هـ)، وإبراهيم بن يزيد النَّخَعي (ت٩٦هـ)، وحَمَّاد بن أبي سليمان الكوفي (ت ١٢٠ هـ)، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ت ١٤٨ هـ).

ومن أهم مميزات هذه المدرسة:

١ كثرة تفريعهم للمسائل الفقهية، وافتراض مسائل لم تقع واستنباط الأحكام لها.

٢ استخراج علل الأقيسة، وضبطها، وتطبيقها على الفروع المختلفة.

٣ قلة الرواية للحديث؛ نظرًا لقلة الرواية بالكوفة.

وأهم مخرجات هذه المدرسة: المذهب الحنفي، الذي تتلمذ

طرائق الفقهاء

قال ابن خُلدون رحمه الله: «انقسم الفقه فيهم إلى طريقتين: طريقة أهل الرأي والقياس، وهم أهل العراق، وطريقة أهل الحديث، وهم أهل الحجاز، و كان الحديث قليلًا في أهل العراق... فاستكثروا من القياس ومهروا فيه، فلذلك قيل أهل الرأي، ومقدم جماعتهم الذي استقر المذهب فيه وفي أصحابه أبو حنيفة، وإمام أهل الحجاز مالك بن أنس و الشافعي من بعده».

مقدمة ابن خلدون، ٢/ ١٨٥ .

٥ المرحلة الخامسة: ظهور المذاهب الفقهية:

إمامه ومؤسسه –أبو حنيفة النعمان– على هذه المدرسة .

برز في كل مدرسة من المدارس الفقهية أئمة من العلماء، والتفَّ الطلاب حولهم، وصار لهم أتباعٌ يأخذون بأقوالهم، ويقلِّدونهم في آرائهم، ويتمسَّكون بطريقتهم، فنشأت بذلك المذاهب الفقهية .

وسوف نذكر في الدرس القادم أهم المذاهب الفقهية التي ظهرت في القرنين الثاني والثالث الهجريين .

مراحل نشأة الفقه الإسلامي

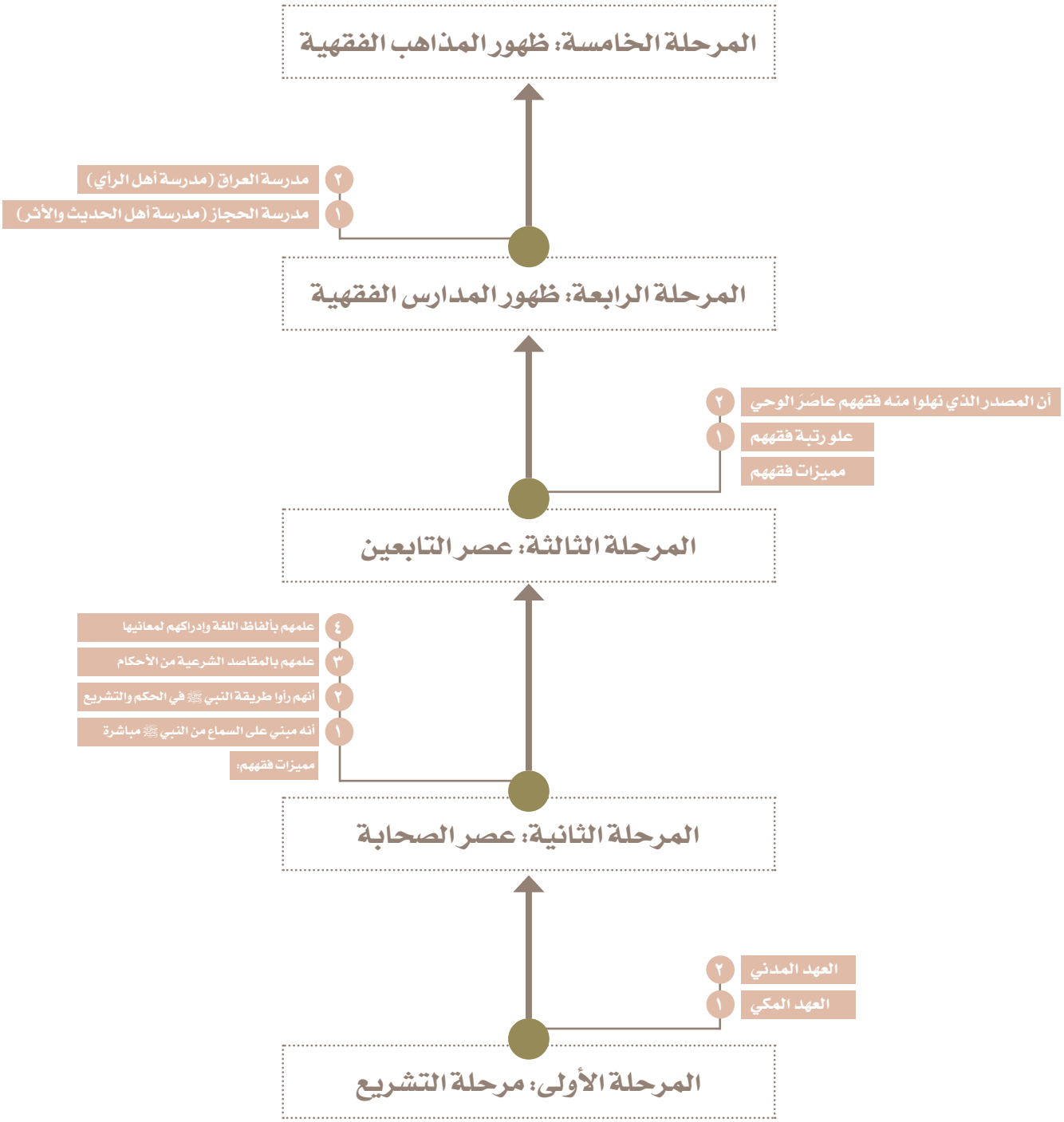

خلاصة الدرس

مراحل نشأة الفقه الإسلامي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

انقسم العهد النبوي إلى قسمين (عهدين):

١ .....

٢ .....

مصادر التشريع في المرحلة الأولى هي:

١ .....

٢ .....

مصادر الفقه الإسلامي في عصر الصحابة هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

من أشهر فقهاء الصحابة:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

مصادر الفقه الإسلامي في عصر التابعين هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

من أشهر فقهاء التابعين:

١ .....

٢ .....

٣ .....

المدارس الفقهية في المرحلة الرابعة:

١ .....

٢ .....

الأسئلة التقويمية

١ تميز التشريع في العهد المكي:

أ بقلة الأحكام.

ب بكثرة الأحكام.

ج بانعدام الأحكام.

د بتفصيل الأحكام.

٢ مصادر الفقه الإسلامي الرئيسة في عصر الصحابة هي:

أ القرآن الكريم فقط.

ب القرآن الكريم والسنة النبوية.

ج القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع الصحابة واجتهادهم.

د القرآن والسنة واجتهاد الصحابة والتابعين.

٣ اعتمد الصحابة والتابعون في استنباط أحكام الوقائع المستجدة التي لا نص فيها على:

أ رأيهم واجتهادهم.

ب أعرافهم وعاداتهم.

ج القرآن الكريم.

د القرآن الكريم والسنة النبوية.

٤ ظهرت المدارس الفقهية في:

أ عصر النبي ﷺ.

ب عصر الصحابة.

ج العصر التالي لعصر التابعين.

د العصر الحاضر.

٥ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) لم يظهر خلاف بين الصحابة رضي الله عنهم .
- ( ) التوسع في الرأي من سمات فقه التابعين .
- ( ) مدرسة الحجاز الفقهية كانت في البداية أكثر ظهورًا من مدرسة العراق .

٦ املأ الفراغ بما يناسبه من معارفك المكتسبة من الدرس:

- من أهم مخرجات مدرسة أهل الحديث والأثر: المذهب ..... والمذهب ..... والمذهب ..... .
- ومن أهم مخرجات مدرسة أهل الرأي: المذهب ..... .

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تعداد أهم المذاهب الفقهية المندثرة .
- ذكر أسباب اندثار المذاهب الفقهية .
- تعداد المذاهب الفقهية الباقية .
- ذكر أسباب انتشار المذاهب الفقهية .

مدخل :

قال السيوطي : «كان في السنين الخوالي نحو عشرة مذاهب، مُقَلَّدَةٌ أربابها، مُدَوَّنَةٌ كتبها، وهي : الأربعة المشهورة، ومذهب سفيان الثوري، ومذهب الأوزاعي، ومذهب الليث بن سعد، ومذهب إسحاق بن رَاهَوَيْه، ومذهب ابن جرير، ومذهب داود، وكان لكل من هؤلاء أتباع يفتون بقولهم ويقضون، وإنما انقرضوا بعد الخمسمئة لموت العلماء وقصور الهمم» . الحاوي للفتاوي ٢/ ١٨٩ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما أسباب انقراض المذاهب الفقهية؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

المذاهب الفقهية

تمهيد:

ظهرت في القرنين الثاني والثالث الهجريين مذاهب فقهية متعددة، فقد برز أئمة في الفقه، وصار لكل واحدٍ منهم تلاميذ وأتباع، يأخذون عنه فقهه، ويكتبون عنه، وينشرون فتاويه.

كانت المذاهب الفقهية كثيرة في بداية الأمر، لكن أكثرها اندثر ولم يعد موجودًا اليوم، ولم يبقَ منها إلَّا المذاهب الأربعة المشهورة.

وسوف نذكر في هذا الدرس المذاهب المندثرة أولًا، ثم المذاهب الباقية.

١ المذاهب الفقهية المندثرة

من أهم المذاهب المندثرة:

١ مذهب الأَوْزَاعي:

وإمام المذهب: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي الهمْداني، أبو عمرو الدمشقي ثم البيروتي، إمام بلاد الشام (٨٨ هـ - ١٥٧ هـ).

أخذ العلم عن عطاء بن أبي رباح، ومحمد بن مسلم الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وقتادة السَّدُوسِي، وغيرهم، وبدأ يفتي وهو في الخامسة والعشرين من عمره، واشتهر بالعلم والفقه حتى صار عالم أهل الشام، وقيل عنه: إنه أجاب عن سبعين ألف مسألة.

قال الذهبي: «كان مذهب الأوزاعي ظاهرًا بالأندلس إلى حدود العشرين ومئتين، ثم تناقص... وكان مذهب الأوزاعي أيضًا مشهورًا بدمشق إلى حدود الأربعين وثلاث مئة، وكان القاضي أبو الحسن ابن حَذْلَم (ت ٣٤٧ هـ) له حلقة بجامع دمشق ينتصر فيها لمذهب الأوزاعي». تاريخ الإسلام ٤/ ١٢٠.

٢ مذهب الثَّوْرِي:

وإمام المذهب: سفيان بن سعيد الثوري، أبو عبد الله الكوفي، الإمام الفقيه المُحَدِّث (٩٧ هـ - ١٦١ هـ).

أخذ العلم عن عمرو بن دينار، وعمرو بن مُرَّة، والأسود بن قيس، وغيرهم، وصار إمامًا منظورًا إليه وهو شاب.

قال سفيان بن عُيَيْنَة: «ما رأيت رجلًا أعلم بالحلال والحرام من سفيان الثوري». رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/ ٥٥.

ظهر مذهبه في الكوفة، ثم انتقل إلى بغداد، وبقي فيها إلى نهاية القرن الرابع، وانتشر أيضًا في أصفهان وشيراز وجرجان وخراسان، وانتشر أيضًا في بلاد الشام.

واشتهر جماعة من العلماء بـ«الثوري» نسبةً إلى مذهب سفيان الثوري.

ومن العلماء الذين اتبعوا مذهبه:

- النعمان بن عبد السلام البَكْرِي (ت ١٨٣ هـ).
- المُعَافَى بن عمران المَوْصِلِي (ت ١٨٤ هـ).
- بشر الحافي (ت ٢٢٧ هـ).

استشعار المسؤولية

قال سفيان الثوري: «وددت أني نجوت من هذا العلم كفافًا، لا لي ولا عليَّ». انظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٤/ ٣٨٢.

- عبد الغفار بن عبد الرحمن الدِّيْنَوَري (ت ٤٠٥هـ).
- محمد بن عبد العزيز الحَيْرِي (ت ٤٥١ هـ).
- مَكِّي بن جابار الدِّيْنَوَرِي (ت ٤٦٨ هـ).

٣ مذهب الليث:

وإمام المذهب: الليث بن سعد القَلْقَشَنْدِي، أبو الحارث المصري، الإمام الحافظ، عالم الديار المصرية (٩٤ هـ - ١٧٥هـ).

تلقَّى العلم عن عطاء بن أبي رباح، والزهري، ونافع مولى ابن عمر، وآخرين.

ولم ينتشر مذهبه، ولم يتجاوز فقهُه تلاميذَه. قال الشافعي: «كان الليث بن سعد أفقه من مالك بن أنس إلا أنه ضيعه أصحابه».

رواه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدِّثين بأصبهان ١/ ٤٠٦.

٤ مذهب ابن رَاهَوَيْه:

وإمام المذهب هو: إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد الحَنْظَلِي، أبو يعقوب المَرْوَزِي، المشهور بـ«ابن رَاهَوَيْه» (١٦١ هـ - ٢٣٨هـ).

ولد في مَرْو ونشأ بها، ثم رحل إلى العراق والشام والحجاز واليمن، ثم عاد إلى خراسان، واستقر في نَيْسَابُور إلى أن مات.

تلقَّى الحديث والعلم عن عدد كبيرٍ من العلماء، منهم: عبد الله ابن المبارك، والنضر بن شُمَيْل، وعبد الرزاق الصنعاني، وسفيان ابن عيينة، وغيرهم.

وكان إسحاق بن راهويه من الفقهاء المحدثين، وكان له مذهب فقهي مستقل. ظهر مذهبه في نيسابور، ولكنه لم ينتشر، وانقرض في المئة الرابعة.

وأبرز من روى عنه أقواله: إسحاق بن منصور الكَوْسَج (ت ٢٥١ هـ) في مسائله، ومحمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) في سننه.

قال أبو نُعَيْم الأصبهاني: «إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قرين الإمام المعظم المبجل أحمد بن حنبل، وخدين الإمام المفضل محمد بن إدريس الشافعي. كان إسحاق للآثار مثيرًا، ولأهل الزيغ والبدع مبيرًا». حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني ٩/ ٢٣٤. (الخدين: الصديق الحميم. مُبير: مُهلك).

وقال ابن تيمية: «هذا قول إسحاق بن راهويه، وهو قرين أحمد ابن حنبل ويوافقه في المذهب: أصوله وفروعه، وقولهما كثيرًا ما يجمع بينه. والكوسج سأل مسائله لأحمد وإسحاق، وكذلك حرب الكرماني سأل مسائله لأحمد وإسحاق، وكذلك غيرهما؛ ولهذا يجمع الترمذي قول أحمد وإسحاق فإنه روى قولهما من مسائل الكوسج. وكذلك أبو زرعة وأبو حاتم وابن قتيبة وغير هؤلاء من أئمة السلف والسنة والحديث، وكانوا يتفقهون على مذهب أحمد وإسحاق، يقدمون قولهما على أقوال غيرهما، وأئمة الحديث كالبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم هم أيضًا من أتباعهما وممن يأخذ العلم والفقه عنهما، وداود من أصحاب إسحاق. وقد كان أحمد بن حنبل إذا سئل عن إسحاق يقول: أنا أُسأَل عن إسحاق؟! إسحاق يُسأل عني. والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عُبَيْد وأبو ثور ومحمد بن نصر المَرْوَزِي وداود بن علي ونحو هؤلاء، كلهم فقهاء الحديث رضي الله عنهم أجمعين». مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٥/ ٢٣٢-٢٣٣.

٥ المذهب الظاهري:

وإمام المذهب: داود بن علي بن خلف، أبو سليمان البغدادي الأصفهاني الفقيه الظاهري (٢٠٢ هـ - ٢٧٠هـ).

أخذ العلم عن القَعْنَبِي، وأبي ثور، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم.

كان شافعيًّا في أول أمره متعصبًا للشافعي، وصنف كتابين في فضائله والثناء عليه، وهو أول من قال بنفي القياس والأخذ بظاهر النصوص.

انتشر مذهبه في بغداد، وانتقل مع تلاميذه إلى الأندلس، إلا أن المنتسبين إليه أفرادٌ قلائل، وبقي له حضور إلى نهاية القرن الثامن تقريبًا.

ومن أبرز من انتسب إلى مذهب الظاهرية:

- عبد الله بن قاسم القَيْسِي (ت ٢٧٢ هـ).
- ابن إمام المذهب أبو بكر محمد بن داود الأصفهاني (ت ٢٩٧ هـ).
- عبد الله بن المُغَلِّس الظاهري (ت ٣٢٤ هـ).
- منذر بن سعيد البَلُّوْطِي (ت ٣٥٥ هـ).
- أحمد بن محمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦ هـ).
- محمد بن يوسف الجَيَّاني، أبو حيان الأندلسي المفسِّر النحوي (ت ٧٤٥ هـ).

٦ المذهب الجَرِيْرِي:

وإمام المذهب: محمد بن جرير الطبري، أبو جعفر البغدادي، الإمام المفسِّر المحدِّث الفقيه (٢٢٤ هـ - ٣١٠هـ).

أخذ العلم عن أحمد بن منيع، ومحمد بن حُمَيْد الرازي، ويونس ابن عبد الأعلى، وأبي زُرْعَة الرازي، وداود بن علي الظاهري، وغيرهم.

قال الخطيب البغدادي: «كان أحد أئمة العلماء، يحكم بقوله، ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظًا لكتاب الله، عارفًا بالقراءات، بصيرًا بالمعاني، فقيهًا في أحكام القرآن، عالمًا بالسنن وطرقها؛ صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، عارفًا بأقوال الصحابة والتابعين ومَن بعدهم من الخالفين في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام، عارفًا بأيام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور في تاريخ الأمم والملوك، وكتاب في التفسير لم يصنف أحدٌ مثله، وكتاب سماه تهذيب الآثار لم أر سواه في معناه إلا أنه لم يتمه، وله في أصول الفقه وفروعه كتب كثيرة، واختيار من أقاويل الفقهاء، وتفرد بمسائل حُفِظت عنه». تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢/ ٥٤٨.

وانتسب لمذهبه جماعة من العلماء، وكانوا يُعْرَفون بـ«الجَرِيْرِيَّة»، وبقي مذهبه إلى حدود الأربع مئة.

ومن أبرز من انتسب إلى مذهبه:

- أحمد بن يحيى المُتَكَلِّم (ت ٣٢٧ هـ).
- المُعَافَى بن زكريا الجَرِيْرِي (ت ٣٩٠ هـ).

أسباب اندثار المذاهب الفقهية:

١ زهد إمام المذهب وتلاميذه، وعدم حبِّهم للرياسة والظهور، فينتهي المذهب بموتهم.

٢ الطعن في عقيدة إمام المذهب أو أتباعه، مما يُنَفِّرُ الناس عنه، ويبعدهم عن الانتساب إليه.

٣ عدم تحمل تلاميذ إمام المذهب مسؤولية نشر المذهب وتعليمه للناس بعد وفاة إمامهم.

٤ عدم تولي تلاميذ الإمام وأتباع مذهبه للمناصب العلمية؛ كالقضاء والإفتاء والتدريس.

٥ قلة عدد الفقهاء المتبعين للمذهب، فيتناقصون بالموت واحدًا تلو الآخر حتى ينقرض مذهبهم.

٦ وجود مذهب فقهي سائد في بلد إمام المذهب أو تلاميذه، مما يجعل انتشار المذهب أمرًا صعبًا.

٧ تبني السلطة السياسية لمذهب فقهي معيَّن، فتمكِّن فقهاء هذا المذهب، وتضيِّق على فقهاء المذاهب الأخرى، أو تمنعهم.

٨ عدم وجود مؤلفات فقهية خاصة في المذهب أو فقدانها، فإن ذلك يؤدي إلى ضياع المذهب وانتهائه.

٩ عدم وجود مؤلفات تأصيلية للمذهب، تبيِّن حججه وأدلته، وأصوله وقواعده، مما يفقد الفتاوى والمسائل المحفوظة عن إمام المذهب قيمتها العلمية.

نشاط

قال الذهبي : «اشتهر مذهب الأوزاعي مدة، وتلاشى أصحابه، وتفانَوا» . سير أعلام النبلاء ٨/ ٩٢ .

ما سبب اندثار مذهب الأوزاعي الذي يشير إليه كلام الذهبي السابق؟

.....

.....

.....

.....

٢ المذاهب الفقهية الباقية

المذاهب الفقهية السُّنية الموجودة اليوم أربعة، وهي :

١ المذهب الحنفي:

وإمام المذهب: النعمان بن ثابت التيمي مولاهم، أبو حنيفة الكوفي، إمام أهل الرأي (٨٠ هـ - ١٥٠هـ).

نشأ مذهبه في الكوفة، ثم انتشر في عموم العراق، وأتباعه اليوم موجودون في الهند وما حولها، وتركيا، وله أتباع في العراق والشام ومصر واليمن .

٢ المذهب المالكي:

وإمام المذهب: مالك بن أنس الأصبحي، أبو عبد الله المدني، إمام أهل المدينة (٩٣ هـ - ١٧٩هـ).

نشأ مذهبه في المدينة، ثم انتشر في مصر، ثم المغرب وبلاد الأندلس، وأتباعه اليوم موجودون في السودان وليبيا وتونس والجزائر والمغرب وعِدَّة دول في قارة إفريقية، وهو المذهب المعتمد في الإمارات العربية المتحدة والكويت، وله أتباع في السعودية والعراق ومصر.

٣ المذهب الشافعي:

وإمام المذهب: محمد بن إدريس المُطَّلِبِي القُرَشِي الشافعي، أبو عبد الله الشافعي، إمام أهل الفقه (١٥٠ هـ - ٢٠٤هـ).

بعد نبوغه واشتهار أمره في مكة رحل إلى العراق، فتأثر به عدد من طلاب العلم هناك، فصار له أتباع أخذوا عنه فقهه، ومذهبه هناك يعرف بـ(المذهب القديم)، ثم رحل إلى مصر، فأخذ عنه طلاب العلم فيها، وانتشر مذهبه في مصر، وهو الذي يعرف بـ(المذهب الجديد).

وأتباعه اليوم موجودون في مصر واليمن ووسط آسيا، وله أتباع في السعودية والعراق والشام.

٤ المذهب الحنبلي:

وإمام المذهب: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الله المَرْوَزِي ثم البغدادي، إمام أهل الحديث (١٦٤ هـ - ٢٤١هـ).

نشأ مذهبه في بغداد، ثم انتشر في العراق والشام ومصر ونجد، وأتباعه اليوم موجودون في السعودية وقطر، وله أتباع في العراق والشام ومصر.

أسباب انتشار المذاهب الأربعة وبقائها:

لانتشار المذاهب الأربعة وبقائها إلى يومنا هذا أسباب متعددة، أهمها:

١ تولي منتسبي هذه المذاهب للمناصب العملية؛ كالقضاء والإفتاء والتدريس.

٢ انتساب الحاكم لمذهب معين وتَبَنِّيه له، فربما ألزم الناس به، وولَّى علماءه المناصب العلمية.

٣ عناية علماء المذهب به، وتدوينهم لمسائله، وتأصيلهم له.

٤ انتشار المدارس العلمية التي تُدَرِّس هذه المذاهب، وتخرِّج علماء منتسبين لها.

زد في معلوماتك

هناك مذاهب فقهية أخرى لا تزال موجودة اليوم، لكنها لفرق مخالفة لأهل السنة والجماعة، وأهمُّها:

- المذهب الزَّيْدِي.
- المذهب الشيعي.
- المذهب الإباضي.

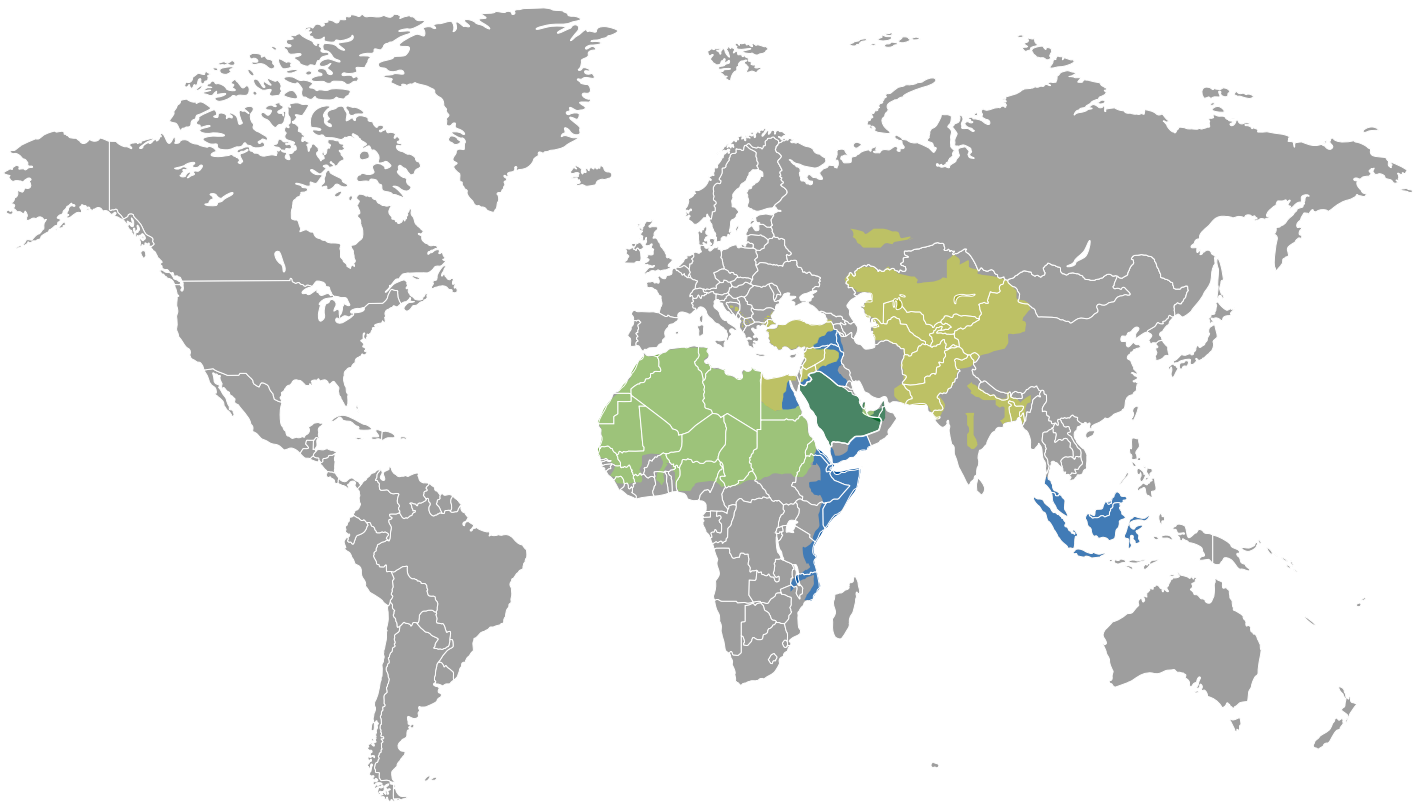
الحنفية
الحنبلية
المالكية
الشافعية

خلاصة الدرس

أهم المذاهب الفقهية المندثرة هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

٦ .....

من أسباب اندثار المذاهب الفقهية:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

المذاهب السنية الباقية هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

أسباب بقاء المذاهب الأربعة وانتشارها:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

الأسئلة التقويمية

١ أقدم المذاهب الفقهية الآتية نشأة هو:

أ المذهب الحنفي.
ب مذهب الثوري.
ج المذهب المالكي.
د مذهب الليث.

٢ آخر هذه المذاهب المندثرة اندثارًا هو:

أ مذهب الأوزاعي.
ب مذهب إسحاق.
ج المذهب الظاهري.
د المذهب الجريري.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) انتشر مذهب الأوزاعي في دمشق والأندلس .
- ( ) ظهر مذهب الثوري في الكوفة ولم يخرج منها .
- ( ) ظهر مذهب الشافعي في العراق، ويُعرف مذهبه هناك بـ«المذهب القديم» .

٤ اذكر مذهبًا اندثر بسبب إهمال الطلاب لتراث إمامهم، وعدم عنايتهم به.

.....

.....

.....

٥ قال الذهبي: «لو أراد الطالب اليوم أن يتمذهب في المغرب لأبي حنيفة، لعسر عليه، كما لو أراد أن يتمذهب لابن حنبل ببخارى وسمرقند، لصعب عليه، فلا يجيء منه حنبلي، ولا من المغربي حنفي، ولا من الهندي مالكي». سير أعلام النبلاء للذهبي ٨/ ٩١.

لماذا لا يوجد في بخارى وسمرقند حنبلي، ولا يوجد في المغرب حنفي، ولا في الهند مالكي؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- التعريف بأئمة المذاهب الأربعة .
- ذكر مناهج أئمة المذاهب الأربعة على وجه الإجمال .

مدخل :

قال الشافعي : «الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه» . انظر : تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي ١٣/ ٣٤٥ .

وقال : «مالك حجة الله تعالى على خلقه بعد التابعين» . انظر : تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ١٠/ ٨ .

وقال أيضًا : «خرجت من بغداد وما خَلَّفْتُ بها أحدًا أتقى ولا أورع ولا أفقه ولا أعلم من أحمد بن حنبل» . انظر : طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى الحنبلي ١/ ١٨ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، على أي شيء يدل ثناء الإمام الشافعي على الأئمة الثلاثة؟

.....

.....

.....

.....

.....

أئمة المذاهب الأربعة

تمهيد:

كان فقه الأئمة الأربعة امتدادًا لما ورثه الصحابة عن رسول الله ﷺ ونقلوه إلى تلاميذهم من التابعين، وصولًا إلى الأئمة الأربعة، الذين كان في عصورهم أئمة آخرون، ولكن الله تعالى قَدَّر لحكمة يعلمها ظهور مذاهب هؤلاء الأئمة الأربعة وبقائها دون مذاهب غيرهم.

وسوف يكون هذا الدرس خاصًّا بالتعريف بالأئمة الأربعة أصحاب المذاهب الفقهية المشهورة.

أولًا: أبو حنيفة (٨٠-١٥٠هـ):

اسمه ونسبه: هو النعمان بن ثابت التيمي -بالولاء- الكوفي.

حياته ونشأته: وُلِدَ بالكوفة، وتفقَّه فيها، وعمل فيها بائعًا للخَزِّ(الحرير)، ثم انتقل إلى بغداد، وبقي بها حتى وفاته رحمه الله.

كان طلبه للعلم بعد أن نصحه الإمام الشَّعْبِي الذي تَوَسَّم فيه الفطنة والنباهة والذكاء، فحثَّه على طلب العلم والاشتغال به، فأقبل عليه، ونبغ فيه، وفاق أقرانه.

منهجه الفقهي: الاعتماد على الكتاب والسنة وتعظيمهما، مع قلة روايته للحديث عن النبي ﷺ ومَن بَعدَه، وقد كثر منه التوسع في الرأي، والاستحسان، والعناية بتفريع المسائل، والمقايسة.

قال أبو حنيفة: «إني آخذ بكتاب الله إذا وجدته، فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول الله ﷺ والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات عن الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ أخذتُ بقول أصحابه من شئتُ، وأَدَعُ قولَ من شئتُ، ثم لا أخرجُ عن قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم، والشعبي، والحسن، وعطاء، وابن سيرين، وسعيد بن المسيب - وعدَّدَ رجالًا - فقوم قد اجتهدوا، فلي أن أجتهد كما اجتهدوا». انظر: الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، لابن عبد البر، ص٢٦٤.

أشهر شيوخه: حمَّاد بن أبي سليمان الذي أخذ الفقه عن إبراهيم النخعي.

أشهر تلاميذه: أبو يوسف القاضي، ومحمد بن الحسن الشَّيْبَاني، والحسن بن زياد، وزُفَر.

منزلته الفقهية:

قال الإمام الشافعي: «الناس في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة». انظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي ١٣/ ٣٤٥.

ونُقِل عنه الاشتغال بالفقه التقديري (الافتراضي) القائم على افتراض مسائل لم تقع بعد، وبيان حكمها، عساها إن وقعت أن يُنَزَّل الحكم عليها.

ثانيًا: مالك بن أنس (٩٣-١٧٩هـ):

اسمه ونسبه: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي.

حياته ونشأته: وُلِدَ بالمدينة، وتفقه فيها، ولما بلغ سبع عشرة سنة نُصِّب للتدريس بعد أن شهد له شيوخه بالرسوخ في الحديث

والفقه. ارتحل إليه الناس من الأقطار لطلب العلم على يده، وبقي يفتي الناس ويعلمهم نحو سبعين سنة، وفي عام ١٤٧هـ جرت له محنة بسبب بعض فتاواه فضُرب بالسياط، وانفكّت ذراعه، وبقي مريضًا من سلس البول إلى وفاته.

منهجه الفقهي: الاعتماد على الكتاب والسنة وتعظيمهما، والسير على طريقة الحجازيين؛ وهي غلبة العناية بالأثر عن رسول الله ﷺ وأصحابه، والعناية بما جرى عليه عمل أهل المدينة، والتوسع في المصالح وسد الذرائع، دون التوسع في افتراض المسائل أو الرأي مع عمله به.

أشهر شيوخه: ربيعة بن عبد الرحمن (المعروف بربيعة الرأي) -وهو شيخه في الفقه-، وعبد الرحمن بن هُرْمُز، ونافع مولى ابن عمر، وابن شهاب الزُّهْرِي.

أشهر تلاميذه: الإمام الشافعي، ومحمد بن الحسن الشيباني (تلميذ أبي حنيفة)، ومحمد بن القاسم، وعبد الله بن وهب، وأشهب.

منزلته الفقهية:

قال حَمَّاد بن سَلَمَة رحمه الله: «لو قيل لي: اختر لأمة محمد ﷺ إمامًا يأخذون عنه العلم، لرأيت مالكًا لذلك موضعًا وأهلًا».

انظر: المدونة الكبرى ٦/ ٤٦٥.

وقال الشافعي رحمه الله: «مالك حجة الله على خلقه». انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ١٠/ ٨.

ألَّف رحمه الله (الموطأ)، وأقام في تأليفه وتهذيبه نحو أربعين سنة، وهو كتاب جامع للحديث والآثار والفقه.

ثالثًا: الشافعي (١٥٠-٢٠٤هـ):

اسمه ونسبه: محمد بن إدريس بن العباس الهاشمي المُطَّلِبي، من بني المطلب بن عبد مناف، يلتقي مع النبي ﷺ في عبد مناف.

حياته ونشأته: وُلِدَ بِغَزَّةَ التي خرج إليها والده في حاجة فمات هناك، ثم أعادته أمه إلى مكة، فتعلم بها القرآن، وحفظ أشعار العرب بعد أن خرج إلى هُذَيْل أفصح العرب، وتعلم الفقه على يد مفتي مكة مسلم بن خالد الزِّنْجِي حتى أذن له بالإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة.

ثم رحل إلى الإمام مالك بالمدينة فأخذ عنه الموطأ، ثم رحل إلى اليمن، ثم إلى العراق، وجالس محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة النعمان، ودارت بينهما مناظرات، واجتمع له فقه أهل الرأي وفقه أهل الحديث.

وفي العراق أُخِذَ عنه مذهبه القديم، وألَّف كتابه (**الحُجَّة**)، ثم رحل إلى مصر، وتغيَّرت فيها بعض اجتهاداته، وأَخَذَ عنه الطلاب مذهبه الجديد، الذي جمعه في كتاب (**الأُمِّ**).

منهجه الفقهي: التزم الشافعي رحمه الله بالاعتماد على الكتاب والسنة وتعظيمهما، وكثر عنه اعتبار العُرف، والاستصحاب، والأخذ باجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم، ومع أخذه بالرأي فقد ردَّ على من توسَّع فيه؛ سواء باسم الاستحسان، أو المصالح المرسلة، أو عمل أهل المدينة.

أشهر شيوخه: مسلم بن خالد الزنجي، وسفيان بن عُيَيْنَة، والإمام مالك بن أنس.

أصغر مُفْتٍ

قال الحميدي: سمعت الزنجي ابن خالد -يعني: مسلم بن خالد الزنجي- يقول للشافعي: «أفتِ يا أبا عبد الله، فقد والله آنَ لكَ أن تفتي، وهو ابن خمس عشرة سنة». رواه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه ص ٣٠.

أشهر تلاميذه: الإمام أحمد بن حنبل، وإسماعيل بن يحيى المُزَني، ويوسف بن يحيى البُوَيْطِي، والربيع بن سليمان المُرَادِي.

منزلته الفقهية:

قال عنه الإمام أحمد: «كان أفقه الناس في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ». رواه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي ومناقبه ص ٤٢.

وقال أيضًا: «ما علمنا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي». انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ١٠/ ٥٥.

أشهر مؤلفاته: الحُجَّة، والأُمُّ، والرسالة.

رابعًا: أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ):

اسمه ونسبه: أحمد بن حنبل بن هلال الشَّيبانِيُّ المَرْوَزِيُّ ثم البغدادي.

حياته ونشأته: وُلِدَ ببغداد، ونشأ بها، مات والده وهو صغير، فتعهدته أمه، وساندته في العلم، فحفظ القرآن، وتعلم اللغة، وعند بلوغه الخامسة عشرة أَكَبَّ على السنة جمعًا وحفظًا.

وعندما تجاوز العشرين من عمره رحل إلى الكوفة، والبصرة، ومكة، والمدينة، والشام، واليمن، ثم رجع إلى بغداد، ودرس الفقه على الشافعي حين قدم بغداد سنة ١٩٥هـ، وبرز في الحديث واتباع السنة والتخلُّق بها.

امتُحِن رحمه الله في زمن المأمون، والمعتصم، والواثق: بالضرب، والحبس، والإخافة، وأريد على القول بخلق القرآن، فأبى كل الإباء، وما وهن ولا ضعفت عزيمته.

ثم حظي بالتكريم والتعظيم أيام المتوكل، وأريد له بسط الدنيا، فأبى وغلب ورعه وزهده رحمه الله كل ذلك.

توفاه الله عز وجل وهو في بغداد، سنة ٢٤١هـ.

منهجه الفقهي: يقارب منهجه منهج مالك والشافعي رحمهم الله جميعًا، إذ التزم بالأصول الأربعة (الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس)، والأخذ بالأثر من الحديث وأقوال الصحابة وما عليه السلف، حتى ربما قدَّم الحديث الضعيف على بعض الرأي، كما عمل بالاستصحاب، والمصلحة المرسلة وسد الذرائع، وإن تعارضت الأدلة بين يديه توقف، وكان يكره الإفتاء في مسألة ليس فيها أثر عن السلف، ولم يكن يميل للتوسُّع في الرأي والتدوين.

أشهر شيوخه: الإمام الشافعي، وسفيان بن عيينة، وهُشَيْم بن بَشِير.

أشهر تلاميذه: ولداه صالح وعبد الله، وعبد الملك بن مِهْرَان الميموني، وأبو بكر أحمد بن محمد بن الحَجَّاج المَرُّوذِي.

منزلته الفقهية:

قال عبد الرزاق الصنعاني: «ما رأيت أفقه من أحمد بن حنبل ولا أورع». انظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٥/ ١٠١٣.

وقال الشافعي رحمه الله: «خرجت من بغداد فما خَلَّفْتُ بها رجلًا أفضل ولا أعلم ولا أفقه ولا أتقى من أحمد بن حنبل». انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ١١/ ١٩٥.

مؤلفاته: لم يترك الإمام أحمد رحمه الله مؤلَّفًا في الفقه، بل تولى تلاميذه من بعده جمع فتاواه وأجوبته على المسائل، ومن

ذلك : مسائل ابنه صالح ، ومسائل ابنه عبد الله ، ومسائل أبي داود السِّجِسْتَاني ، ومسائل ابن هانئ ، وغيرهم .

ومسند الإمام أحمد ، هو أهم مؤلفاته ، فقد جمع فيه أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ ، ورتَّبه على مسانيد الصحابة .

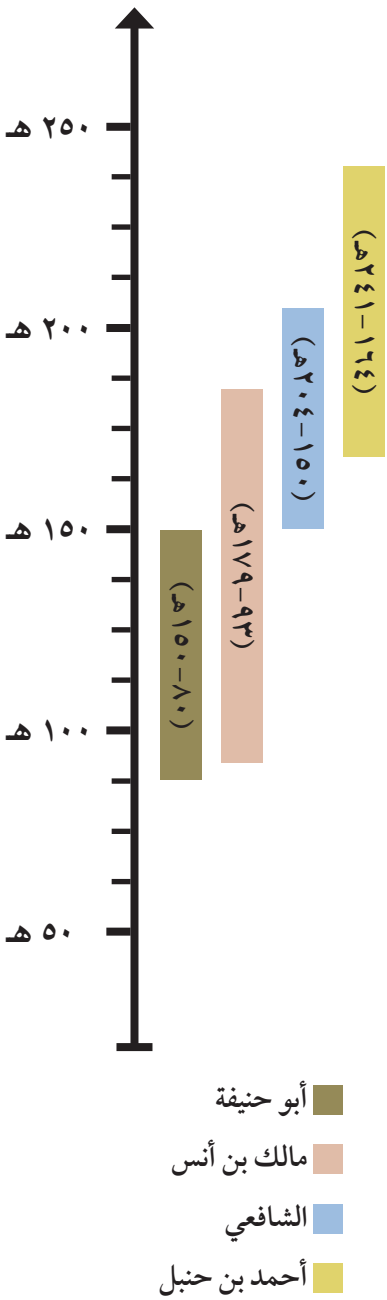

نشاط

قارن بين المناهج الفقهية للأئمة الأربعة:

اتفق الأئمة الأربعة على الأخذ بـ : .....

واختلفوا في التوسع في : .....

.....

فتوسع الإمام أبو حنيفة رحمه الله في : .....

ولم يتوسع في : .....

وتوسع الإمام مالك رحمه الله في : .....

.....

ولم يتوسع في : .....

وأخذ الإمام الشافعي رحمه الله بـ : .....

.....

ولم يتوسع في : .....

وأخذ الإمام أحمد رحمه الله بـ : .....

.....

ولم يتوسع في : .....

خلاصة الدرس

الإمام أبو حنيفة رحمه الله:

١ نسبه: .....

٢ مكان الولادة: .....

٣ تاريخ الولادة: .....

٤ أشهر شيوخه: .....

٥ أشهر تلاميذه: .....

٦ تاريخ الوفاة: .....

الإمام مالك رحمه الله:

١ نسبه: .....

٢ مكان الولادة: .....

٣ تاريخ الولادة: .....

٤ أشهر شيوخه: .....

٥ أشهر تلاميذه: .....

٦ تاريخ الوفاة: .....

الإمام الشافعي رحمه الله:

١ نسبه: .....

٢ مكان الولادة: .....

٣ تاريخ الولادة: .....

٤ أشهر شيوخه: .....

٥ أشهر تلاميذه: .....

٦ تاريخ الوفاة: .....

الإمام أحمد رحمه الله:

١ نسبه: .....

٢ مكان الولادة: .....

٣ تاريخ الولادة: .....

٤ أشهر شيوخه: .....

٥ أشهر تلاميذه: .....

٦ تاريخ الوفاة: .....

الأسئلة التقويمية

١ إمام أهل الرأي:

أ حماد بن أبي سليمان.

ب مالك بن أنس.

ج أبو حنيفة النعمان.

د أحمد بن حنبل.

٢ المناهج الفقهية للأئمة الأربعة:

أ متحدة.

ب متباينة.

ج معتمده على الرأي تمامًا.

د متوافقة في بعض الأصول ومختلفة في أخرى.

٣ الإمام الذي نُقِل عنه مذهبان هو:

أ أبو حنيفة النعمان.

ب مالك بن أنس.

ج الشافعي.

د أحمد بن حنبل.

٤ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ◯ كان الإمام أبو حنيفة كثير الرواية للحديث، ويكثر من الرأي والاستحسان .
- ◯ كان الإمام مالك يعتني بعمل أهل المدينة .
- ◯ الإمام الشافعي تلميذ للإمام مالك .

٥ اربط هذا الدرس بدرس مصادر الفقه الإسلامي في جزئية المصادر المختلف فيها؟

.....

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تعداد أشهر الفقهاء في المذاهب الأربعة .
- تعداد أشهر المؤلفات في المذاهب الأربعة .

مدخل :

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) : «معرفة الإنسان بأحوال العلماء رفعة وزَين ، وإن جهل طلبة العلم وأهله بهم لوصمة وشَين» . انظر : طبقات الشافعية للسبكي ١/ ٧٤ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما فائدة الاطلاع على تراجم العلماء وأخبارهم؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أشهر الفقهاء والكتب في المذاهب الأربعة

تمهيد:

تتكوّن المذاهب الفقهية من آراء وأقوال إمام المذهب واجتهادات تلاميذه ومن سار بعدهم على أصول المذهب ومنهجه.

ويصدر عن كل مذهب مؤلفات تتضمن أصوله ومنهجه الذي يسير عليه، متضمنة تطبيق ذلك من خلال دراسة المسائل، واستنباط أحكامها على وفق تلك الأصول.

وفيما يلي بيان لأشهر فقهاء المذاهب وأشهر المؤلفات فيها:

١ المذهب الحنفي

أولًا: أشهر فقهائه:

١ القاضي أبو يوسف (١١٢-١٨٣هـ):

يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، صاحب أبي حنيفة وأكبر تلاميذه، وأول من صَنَّفَ الكتب في المذهب، أُسنِدَ إليه منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية، وساعد ذلك على انتشار المذهب، ومن كتبه: الخَراج.

٢ محمد بن الحسن الشَّيْبَاني (١٣٢-١٨٩هـ):

محمد بن الحسن بن فَرْقَد الشَّيْبَاني، تلميذ أبي حنيفة، ولم تطل صحبته له لوفاة أبي حنيفة، فتتلمذ في الفقه على أبي يوسف. رحل إلى المدينة فأخذ عن مالك، وروى عنه الموطأ، وناظر الشافعيَّ ببغداد، وله مصنفات يعتمد عليها المذهب، وأهمها كتبه التي تُسمَّى بكتب ظاهر الرواية، أو ظاهر المذهب، وهي ستة.

وإذا قيل في كتب الأحناف الصاحبان فهما: أبو يوسف، ومحمد بن الحسن.

٣ زُفَرُ بن الهُذَيْل (١١٠-١٥٨هـ):

زفر بن الهذيل بن قيس، من أشهر أصحاب أبي حنيفة وتلاميذه، وأمهرهم في القياس، وَلِي قضاء البصرة وتوفي بها.

٤ الحسن بن زياد (ت٢٠٤هـ):

الحسن بن زياد اللؤلؤي، تلميذ أبي حنيفة، وأحد الأذكياء البارعين في الرأي، العالمين بروايات أبي حنيفة، وبعد وفاة الإمام أبي حنيفة أخذ الفقه عن زفر وأبي يوسف.

ثانيًا: أشهر مؤلفات المذهب:

تعد كتب ظاهر الرواية لمحمد بن حسن الشيباني هي الكتب الأصول في المذهب، وتسمى مسائل الأصول، جمع فيها روايات أبي حنيفة وأصحابه، وعدد كتب ظاهر الرواية ستة، هي: **الجامع الكبير، والجامع الصغير، والسِّيَر الكبير، والسِّيَر الصغير، والزيادات، والأصل** (ويعرف أيضًا بالمبسوط).

بُنِيَت على الأصول الستة مؤلفات أشهرها :

- **الكافي** : للحاكم الشهيد (ت٣٣٤هـ)، جمع فيه الأصول الستة كلها، وحذف منها المكرر من المسائل .
- **المبسوط** : للسرخسي (ت٤٨٣هـ)، وهو شرح للكافي، يقع في ثلاثين مجلدًا .

ومن كتب محمد بن الحسن كتب تضمنت مسائل لم ترد في ظاهر الرواية، أُطلِق عليها غير ظاهر الرواية، وأشهرها : **النوادر، والجُرْجَانِيَّات، والهَارُونِيَّات** .

كما وُجِدَ في المذهب ما سُمِّي بالفتاوى والواقعات، وهي : ما استنبطه مجتهدو المذهب من أحكام لم ترد في كتب ظاهر الرواية، ولا غير ظاهر الرواية، منها :

- **الحِيَل**: للخَصَّاف (ت٢٦١) .
- **الوقف**: للخصاف أيضًا .
- **النوازل**: لأبي الليث السَّمَرْقَنْدِي (٣٧٣هـ) .

وتوالت كتب الأحناف الجامعة للمذهب، وتنوعت بين المختصرات والشروحات، ومن أشهرها :

- **مختصر القُدُورِي**: لأحمد بن محمد القدوري (ت٤٢٨هـ)، وهو من أهم المختصرات في المذهب، وإذا أُطلق لفظ (الكتاب) فهو المراد .
- **تحفة الفقهاء** : لعلاء الدين السَّمَرْقَنْدِي (ت٥٤٠هـ) .
- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، لأبي بكر الكاساني (ت٥٨٧ هـ)، وهو شرح لتحفة الفقهاء .

- **بداية المبتدي**، لعلي بن أبي بكر المَرْغِينَاني (ت ٥٩٣هـ)، جمع فيه بين مختصر القدوري والجامع الصغير لمحمد ابن الحسن.
- **الهداية شرح بداية المبتدي**: للمرغيناني أيضًا.
- **كنز الدقائق**، لعبد الله بن أحمد النَّسَفِي (ت٧١٠هـ)، وهو كتاب حظي بشروح كثيرة عليه.
- **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نُجَيْمٍ الحنفي (ت٩٧٠هـ).
- **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**: لمحمد ابن علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن الحنفي الحَصْكَفِي (١٠٨٨هـ).
- **رد المحتار على الدر المختار**: لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، الشهير بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ) ويعرف بحاشية ابن عابدين، وهي حاشية على (الدر المختار).

ومن المعتمد في تحرير المذهب الحنفي الكتب المسماة ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن، وكذلك ترجيحات ابن عابدين في حاشيته، وتفاصيل أخرى عند الاختلاف يُرْجَع لها في مظانها.

٢ المذهب المالكي

أولًا: أشهر فقهائه:

١ ابن القاسم (١٢٨-١٩١هـ):

عبد الرحمن بن القاسم المصري، تتلمذ لمالك عشرين عامًا، وأخذ عنه الفقه والحديث، وتتلمذ على فقيه مصر الليث بن سعد، وعلى مسلم بن خالد الزنجي شيخ الشافعي، وبلغ رتبة الاجتهاد المطلق. عرض عليه أسد بن الفرات فروع الفقه التي تلقاها من أصحاب أبي حنيفة في العراق، فكان ابن القاسم يفتيه فيها على مذهب مالك.

٢ عبد الله بن وَهْب (١٢٦-١٩٧هـ):

عبد الله بن وهب بن مسلم المصري، طلب العلم وهو في السابعة عشرة من العمر، فلازم مالكًا، وأخذ عنه الفقه والحديث إلى أن توفي مالك، كما تتلمذ على الليث بن سعد وسفيان بن عيينة، فبرز في الفقه، ولكنه امتنع عن الفتيا ورعًا.

٣ عبد الله بن الحكم (١٥٠-٢١٠هـ):

سمع من الإمام مالك الموطأ، وروى عن ابن وهب وابن القاسم، واستقبل الشافعي حين قدم مصر فاستفاد من فكره وفقهه.

٤ سَحْنُون (١٦٠-٢٤٠هـ):

عبد السلام بن سعيد التَّنُّوخِي، أصله من حمص، ثم انتقل إلى القيروان، فأخذ العلم عن علمائها، ثم انتقل إلى مصر، وأخذ فقه مالك من ابن القاسم وابن وهب وغيرهما ممن حملوا فقه مالك.

٥ القاضي عبد الوهَّاب (٣٦٢-٤٢٢هـ):

عبد الوهاب بن علي بن نصر بن طوق التَّغْلِبي البغدادي، ولد ببغداد ونشأ بها في بيت علم، ثم انتقل إلى مصر فولي قضاءها، وكان شيخ المالكية في عصره وإمامهم.

٦ ابن عبد البر (٣٦٨-٤٦٣هـ):

يوسف بن عبد الله بن محمد النَّمَرِي القرطبي، فقيه مالكي حافظ للحديث، وُلِدَ بقرطبة، وولي قضاء بعض بلاد الأندلس.

٧ ابن رُشْد -الجد- (٤٥٠-٥٢٠هـ):

أبو الوليد محمد بن أحمد بن رُشْد القرطبي، فقيه الأندلس، وُلِدَ بقرطبة، ونشأ بها وتعلم، وخدم المذهب المالكي بالتدريس والتأليف.

ثانيًا: أشهر مؤلفات المذهب:

الأمهات الأربع في المذهب المالكي هي:

- **المدونة (المدونة الكبرى)**: وعليها الاعتماد في المذهب، فهي أصل الفقه المالكي وعمدته؛ لأنها قائمة على آراء الإمام مالك وأقواله في المسائل التي اشتملت عليها، فإن نسبت إلى مالك رحمه الله فلتضمنها ذلك، وإلا فهي من جمع سحنون، وأصلها مسائل أتى بها أسد بن الفرات عن أهل العراق، فسأل عنها ابن القاسم، فأفتاه فيها برأي مالك، ثم انتقل بها أسد إلى المغرب، فتلقاها منه سحنون، فجمعها ودونها، ورحل بها إلى ابن القاسم في مصر، فصحَّحها له، فعمل سحنون على تهذيبها، وتبويبها، وترتيبها ترتيب التصانيف.

اشتهرت عند المالكية بالمدونة، وأُطلِق عليها إطلاقات أخرى: كالأسدية، ومسائل ابن القاسم، والأم، والمختلطة (لأن سحنون خلط بها ما اختاره من خلاف كبار أصحاب مالك في بعض الأبواب، ومات قبل أن يراجع ذلك).

- **العُتْبِيَّة**: لمحمد العُتْبي بن أحمد القرطبي (ت٢٥٥هـ)، وتُسمَّى أيضًا المُسْتَخْرَجة العتبية على الموطأ.
- **المَوَّازِيَّة**: لمحمد بن إبراهيم الإسكندري، المعروف بابن المَوَّاز (ت٢٦٩هـ).
- **الواضحة**: لابن حبيب، عبد الملك بن سليمان (ت٢٣٨هـ).

ومن المؤلفات الفقهية المالكية خلاف الأمهات الأربع:

- **نوادر ابن أبي زيد (النوادر)**: لابن أبي زيد القَيْرَوَاني (ت٣٨٩هـ)، جمع فيه الأمهات الأربع، وله أيضًا رسالته المعروفة في المذهب بـ **رسالة ابن أبي زيد القيرواني** اعتمد فيها المنهج الموسع للفقه، المشتمل على العقيدة والفقه والأخلاق.
- **البيان والتحصيل**: لابن رشد الجد، محمد بن أحمد بن رُشْد القرطبي (ت٥٢٠هـ).
- **المقدمات**: لابن رشد الجد أيضًا.
- **المختصر (مختصر خليل)**: لخليل بن إسحاق (ت٧٦٧هـ)، وهو أحظى مختصرات المالكية بالقَبول، وأولاها بالاعتماد والاحتجاج في المذهب، وأثراها

بالشروح، فقد اهتم فقهاء المذهب بشرح مسائله، وتفصيل مجمله، ومن هذه الشروح:

- **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطَّاب الرُّعَيْنِي المالكي (ت٩٥٤هـ).
- **الخرشي على مختصر سيدي خليل**: لمحمد بن عبد الله سيد الخِرَشِي (ت١١٠١هـ).
- **الشرح الكبير على مختصر الشيخ خليل**: لأحمد بن محمد العَدَوِي، الشهير بالدَّرْدِير (ت١٢٠١هـ).
- **حاشية الدُّسُوقِي على الشرح الكبير**: لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي (ت١٢٣٠هـ).

ومن المعتمد في تحرير المذهب المالكي ما في مختصر خليل وشروحه، وخصوصًا كتاب مواهب الجليل للحطاب والشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي، وتفاصيل أخرى عند الاختلاف بين المالكية المغاربة والمدنيين والمصريين، يرجع لها في مظانها.

٣ المذهب الشافعي

أولًا: أشهر فقهائه:

١ المُزَني (١٧٥-٢٦٤هـ):

إسماعيل بن يحيى المزني المصري، تفقه على الشافعي حين قدم مصر سنة ١٩٩هـ، فهو من تلاميذه المصريين، بلغ رتبة الاجتهاد المطلق عند الشافعية، فخالف إمامه في بعض المسائل، وله مؤلفات في المذهب منها: المختصر الصغير، وهو الذي نشر به مذهب الإمام الشافعي، وتناوله الشافعية بالشرح والتدريس.

٢ البُوَيْطِي (ت٢٣١هـ):

يوسف بن يحيى البويطي، أكبر أصحاب الشافعي المصريين، تفقه به، وحدَّث عنه، وكان الشافعي يعتمده في الفتيا، ويحيل عليه إن وردته مسألة، وُشي به إلى الواثق بالله أيام محنة القول بخلق القرآن، فحُمِلَ مغلولًا مقيَّدًا إلى بغداد، وأُريد منه القول بذلك فامتنع، فحبس إلى أن مات.

٣ المُرادي (١٧٤-٢٧٠هـ):

الربيع بن سليمان المرادي، كان مؤذنًا بجامع عمرو بن العاص بالفسطاط، ولما قدم الشافعي إلى مصر تولى الربيع خدمته، وأخذ عنه، وهو راوي كتاب الأم عن الشافعي، سمعه منه، وكتب نسخة في حياة شيخه، كما روى عنه الرسالة وغيرها من كتب الشافعي.

٤ الرافعي (٥٥٥-٦٢٣هـ):

عبد الكريم بن محمد الرافعي، أبو القاسم القَزْوِينِي، شيخ

الشافعية، فقيه مُحَدِّث مفسِّر مؤرخ، له شرح على الوجيز للغزالي، وهو من أهم كتب المذهب.

٥ النووي (٦٣١-٦٧٦هـ):

يحيى بن شرف النَّوَوِي، من نَوى بالشام، وبها وُلد، فقيه ومحدِّث، من أكثر الشافعية خدمة للمذهب بمصنفاته العديدة التي تشهد له رغم قِصَر عمره.

ثانيًا: أشهر مؤلفات المذهب:

- **الأم**: للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، وهو الأصل في المذهب.
- **مختصر المزني**: لإسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤ هـ).
- **الحاوي الكبير**: لعلى بن محمد المَاوَرْدِي (ت ٤٥٠ هـ).
- **التنبيه**: لإبراهيم بن علي الشِّيْرَازِي (ت٤٧٦هـ).
- **المُهَذَّب**: للشيرازي أيضًا، وهو أحد الكتب التي لقيت قبولًا عظيمًا عند الشافعية، فدارت عليه وعلى **الوسيط** للغزالي أكثر مصنفات الشافعية اللاحقة لهما.
- **نهاية المطلب في دراية المذهب**: لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجُوَيْنِي (ت٤٧٨هـ).
- **البسيط**: لأبي حامد الغَزَالي (ت٥٠٥هـ)، وهو تلخيص لنهاية المطلب.
- **الوسيط**: للغزالي أيضًا، وهو مختصر للبسيط.
- **الوجيز**: للغزالي أيضًا، وهو مختصر للوسيط.

- **الغاية والتقريب**: لأبي شجاع أحمد بن الحسين الأصفهاني (ت٥٩٣هـ)، والمشتهر باسم (**متن أبي شجاع**).
- **فتح العزيز شرح الوجيز**: لعبد الكريم بن محمد الرافعي (ت٦٢٣هـ)، وهو شرح لوجيز الغزالي.
- **المجموع في شرح المهذب**: ليحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، وصل فيه إلى باب الربا، ووافته المنية قبل تمامه، ثم أتى السبكي (ت٧٥٦هـ) ليكمله بعده إلا أن المنية وافته ولم يتمه ووصل إلى باب الرد بالعيب، فأكمله الشيخ محمد نجيب المطيعي رحمه الله (ت١٤٠٥هـ) في عصرنا الحاضر إلى نهاية المتن المشروح.
- **منهاج الطالبين**: ليحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، وهو من المؤلفات التي حظيت بعناية فقهاء الشافعية، فصُنِّفت عليه الشروح التي منها:
  - **تحفة المحتاج شرح المنهاج**: لأحمد بن محمد بن علي المعروف بابن حجر الهَيْتَمِي (ت٩٧٤هـ).
  - **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**: لمحمد بن أحمد المعروف بالخطيب الشِّرْبِيني (٩٧٧هـ).
  - **الإقناع في حَلِّ ألفاظ أبي شجاع**: للشربيني أيضًا.
  - **نهاية المحتاج شرح المنهاج**: لمحمد بن أحمد بن حمزة الرَّمْلِي (ت١٠٠٤هـ).

ومن المعتمد في تحرير المذهب الشافعي ما اتفق عليه الرافعي والنووي، فإن اختلفا فيقدم قول النووي، ومن بعدهما ما في تحفة المحتاج ونهاية المحتاج، وتفاصيل أخرى يُرْجَع لها في مظانها.

٤ المذهب الحنبلي

أولًا: أشهر فقهائه:

١ أبو بكر الأَثْرَم (ت٢٧٣هـ):

أحمد بن محمد بن هانئ الكلبي الأثرم، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، وصنفها ورتبها أبوابًا، ومن مصنفاته، كتاب السنن في الفقه على مذهب أحمد.

٢ الخَلَّال (٣١١هـ):

أحمد بن محمد بن هارون الخلال، أخذ العلم وفقه أحمد عن ابني الإمام أحمد (صالح وعبد الله)، وعن أبي بكر المَرُّوذِي، وهو بحق جامع الفقه الحنبلي. له مصنفات كثيرة في الفقه، منها: كتابه (الجامع) في المذهب.

٣ الخِرَقِي (ت٣٣٤هـ):

عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي البغدادي، من أعيان الحنابلة، له في المذهب مصنفات كثيرة منها: المختصر في الفقه، وهو الذي كُتِب له الانتشار.

٤ ابن قُدامة (٥٤١-٦٢٠هـ):

عبد الله بن محمد بن قدامة الجَمَّاعِيلِي المقدسي، فقيه من أكابر الحنابلة، له مصنفات في الفقه والأصول على رأسها (المغني).

٥ ابن تَيْمِيَّة -الجد- (٥٩٠-٦٥٢هـ):

عبد السلام بن عبد الله بن الخضر الحَرَّانِي الدمشقي، مجد

الدين، فقيه حنبلي، كان فرد زمانه في معرفة المذهب الحنبلي، ومن كتبه: المحرر في الفقه، والمنتقى في أحاديث الأحكام.

٦ ابن تَيْمِيَّة -الحفيد- (٦٦١-٧٢٨هـ):

أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحَرَّاني الدمشقي، شيخ الإسلام، من فقهاء الحنابلة ومفتيهم، ومن مؤلفاته في الفقه: شرح عمدة الفقه، وشرح المحرر.

ثانيًا: أشهر مؤلفات المذهب:

- **مختصر الخِرَقي**: لأبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخِرَقي (ت٣٣٤هـ)، وهو أول متن كُتِبَ في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولذا خدمه فقهاء المذهب واعتنَوا به، حتى وصلت شروحه إلى ثلاث مئة شرح.
- **شرح الخرقي**: للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفَرَّاء (ت٤٥٨هـ).
- **العمدة**: لعبد الله بن محمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، صنفه مؤلفه للمبتدئين في الفقه.
- **المقنع**: لابن قدامة أيضًا، وجعله لمن ارتقى عن درجة المبتدئين، وهو من مصنفات الحنابلة التي حظيت باهتمام فقهائهم، كاهتمامهم بمختصر الخرقي.
- **الكافي**: لابن قدامة أيضًا، وقصد به المتوسطين.
- **المغني**: لابن قدامة أيضًا، وأراده مؤلفه للفقهاء أرباب الباع في الفقه، وهو أعظم شروح مختصر الخرقي وأشهرها،

لا يستغني عنه فقيه؛ لأنه موسوعة في فقه الحنابلة، بل والفقه المقارن أيضًا.

- **المحرر**: لابن تيمية الجد، أبي البركات عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت٦٥٢هـ).
- **الفروع**: لمحمد بن مفلح (ت٧٦٣هـ)، وهو الخطوة الأولى في تنقيح المذهب الحنبلي وتهذيبه، ومع هذا لا يقتصر الكتاب على مذهب أحمد، بل يذكر آراء وأقوال المذاهب الثلاثة الأخرى.
- **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**: لعلاء الدين علي ابن سليمان المِرْدَاوِي (ت٨٨٥هـ)، وهو شرح المقنع لابن قدامة، ويعد من كتب تنقيح المذهب وتهذيبه، إلا أنه امتاز ببيان الصحيح من المذهب والمعتمد عند أكثر أصحاب المذهب.
- **منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات**: لابن النَّجَّار الفُتُوحِي (٩٧٢ هـ)، جمع فيه بين المقنع لابن قدامة والتنقيح المشبع لعلاء الدين المرداوي وأضاف عليه، وقصد به تنقيح المذهب.
- **الإقناع**: لموسى بن أحمد الحَجَّاوِي (ت٩٦٨هـ)، واعتمد فيه على الراجح في المذهب؛ خصوصًا ما رجَّحَه علاء الدين المرداوي في كتبه الإنصاف وتصحيح الفروع والتنقيح.
- **زاد المُسْتَقْنِع في اختصار المقنع**: لموسى بن أحمد الحَجَّاوِي (ت٩٦٨هـ)، اختصر فيه كتاب المقنع لابن قدامة.

- **كشَّاف القِناع عن متن الإقناع**: لمنصور بن يونس بن إدريس البُهُوتي (ت١٠٥١هـ).
- **شرح منتهى الإرادات**: للبهوتي أيضًا.
- **الرَّوْض المُرْبِع شرح زاد المُسْتَقْنِع**: للبُهُوتي أيضًا، وقد حظي هذا الكتاب بالقبول عند متأخري الحنابلة، وهو شرح على **زاد المستقنع**، وقد التزم البهوتي في الروض القول الراجح في المذهب.
- **حاشية الروض المربع**: لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي (١٣٩٢هـ).

ومن المعتمد في تحرير المذهب الحنبلي ما اتفق عليه الحجاوي في (الإقناع) وابن النجار في (منتهى الإرادات) مع تقديم الثاني عند الاختلاف، وتفاصيل أخرى يرجع لها في مظانها.

الأتباع الصادقون

قال ابن القيم رحمه الله عن أتباع الأئمة: «أتباع الأئمة رضي الله عنهم معاذ الله أن يكونوا هم المقلِّدين لهم، الذين يُنْزِلون آراءهم منزلة النصوص، بل يتركون لها النصوص، فهؤلاء ليسوا من أتباعهم، وإنما أتباعهم من كان على طريقتهم واقتفى مناهجهم». إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٣/ ٥٤٢.

نشاط

انسب كل فقيه وكل كتاب فقهي من الآتي إلى مذهبه:

عبد السلام التنوخي : .....

زاد المستقنع في اختصار المقنع : .....

الربيع بن سليمان المرادي : .....

مواهب الجليل : .....

البويطي : .....

الماوردي : .....

مختصر الخرقي : .....

زفر بن الهذيل : .....

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : .....

الكاساني : .....

الحجاوي : .....

الحطاب : .....

التنبيه : .....

أشهر الفقهاء في المذاهب الأربعة

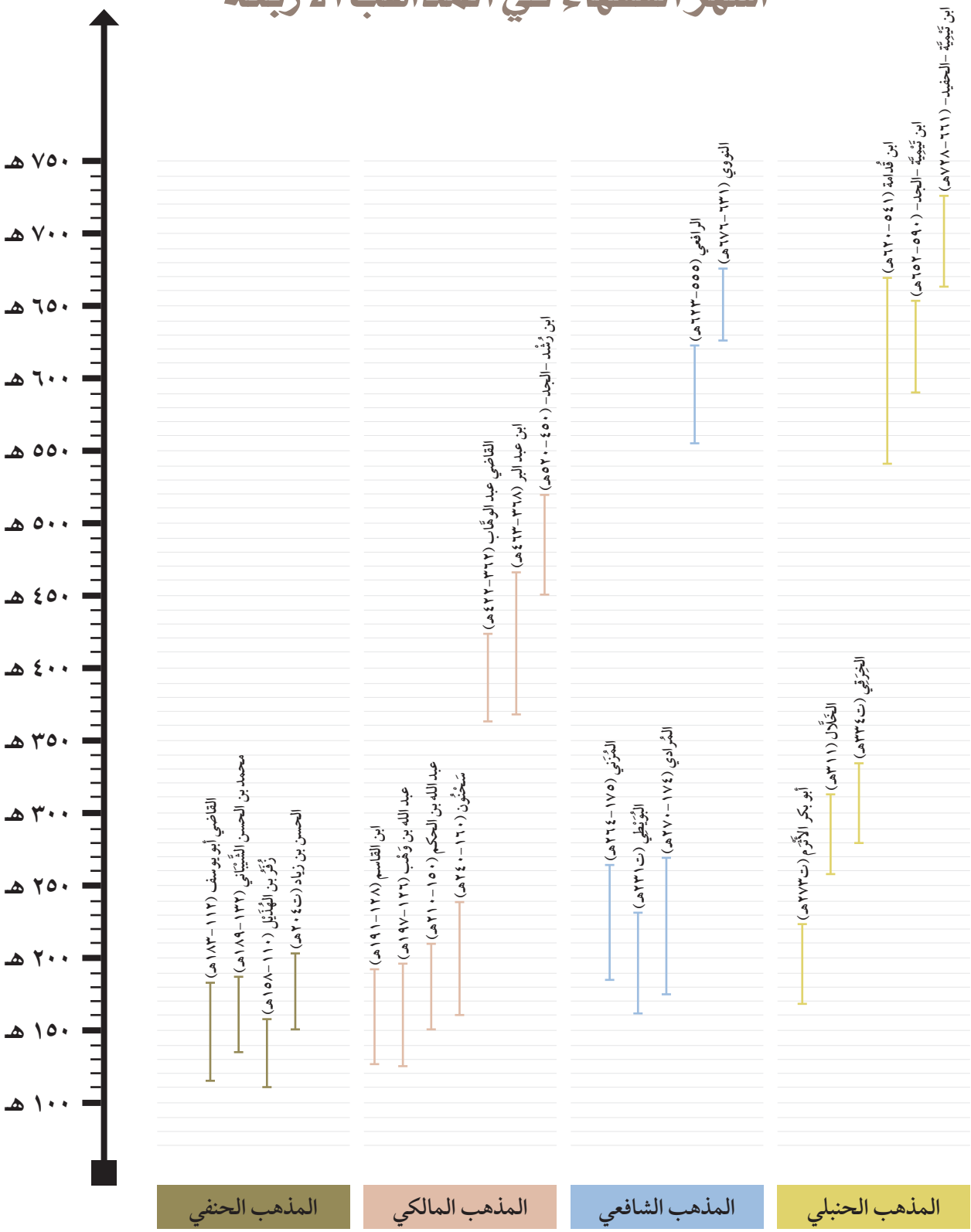

خلاصة الدرس

من فقهاء المذهب الحنفي	من مؤلفات فقهاء الحنفية
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....

من فقهاء المذهب المالكي	من مؤلفات فقهاء المالكية
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....

من فقهاء المذهب الشافعي	من مؤلفات فقهاء الشافعية
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
من فقهاء المذهب الحنبلي	**من مؤلفات فقهاء الحنابلة**
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....

الأسئلة التقويمية

١ يتكون المذهب الفقهي من:

أ آراء إمام المذهب وأقواله.

ب اجتهادات تلاميذ إمام المذهب.

ج اجتهادات من سار على أصول المذهب ومنهجه.

د جميع الإجابات السابقة صحيحة.

٢ أشهر مختصرات الحنابلة:

أ مختصر خليل.

ب مختصر الخرقي.

ج مختصر المزني.

د مختصر القدوري.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ◯ إذا أُطلِق «الصاحبان» في كتب الحنفية فالمراد بهما : القاضي أبو يوسف ومحمد بن الحسن .
- ◯ ألَّف النووي ثلاثة كتب في الفقه الشافعي هي : البسيط والوسيط والوجيز .
- ◯ أول متن في الفقه الحنبلي هو مختصر الخرقي .

٤ املأ الفراغ:

من تلامذة الإمام أبي حنيفة رحمه الله.....بن الهذيل، أما الإمام مالك رحمه الله تعالى فمن تلاميذه.....، وهو الذي تولى الإجابة على مسائل أهل العراق التي جاء بها.....، وكانت أُس الكتاب الذي عليه الاعتماد في المذهب المالكي المسمَّى بـ.....، الذي تولى جمعه وترتيبه وتهذيب مسائله ومراجعته وتصحيحه –عند ابن القاسم– الفقيه المالكي.....التنوخي المعروف بـ:.....، أما المذهب الشافعي فمصدره المعتمد هو كتاب:.....، الذي ألَّفه الإمام.....إمام المذهب، وبرز من فقهاء الشافعية:.....، وهو أحد منقحي ومحققي المذهب، وصاحب المنهاج، والروضة، أما مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى فتنسب اليد الطولى في جمع مسائل المذهب وروايات الإمام فيها إلى:.....، ولذا عُدَّ جامع الفقه الحنبلي.

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- شرح معنى التمذهب .
- التمييز بين التمذهب والألفاظ ذات الصلة به .
- بيان حكم التمذهب .
- تقسيم المتمذهبين إلى أصناف .
- ذكر عوامل اختيار المذهب .
- تلخيص تاريخ التمذهب .
- ذكر صور التمذهب .
- تعداد فوائد التمذهب .
- بيان الأخطاء المتعلقة بالتمذهب .

مدخل :

قال ابن تيمية رحمه الله : «ولا يجب على أحد من المسلمين تقليد شخص بعينه من العلماء في كل ما يقول، ولا يجب على أحد من المسلمين التزام مذهب شخص معين -غير الرسول ﷺ- في كل ما يوجبه ويخبر به، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ .

واتباع شخص لمذهب شخص بعينه لعجزه عن معرفة الشرع من غير جهته إنما هو مما يسوغ له، ليس هو مما يجب على كل أحد إذا أمكنه معرفة الشرع بغير ذلك الطريق، بل كل أحد عليه أن يتقي الله ما استطاع، ويطلب علم ما أمر الله به ورسوله، فيفعل المأمور، ويترك المحظور، والله أعلم» . مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٠/ ٢٠٩ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، هل يجب على المسلم التزام مذهب فقهي بعينه؟ ولماذا؟

.....

.....

.....

.....

.....

التمذهب

تمهيد:

لما انتشرت المذاهب الفقهية في البلدان الإسلامية اتبعها عامة الناس، واعتُمِدت في المدارس العلمية، وتولَّى أصحابها الفتوى والقضاء، وسوف نعرض في هذا الدرس لتعريف التمذهب، وحكمه، وتاريخه، وصوره، وفوائده.

١ تعريف التمذهب

التمذهب في اللغة: مصدر تَمَذْهَبَ، أي: اتَّبع مذهبًا، وسار على طريقة أهله.

وفي الاصطلاح: التزام مذهب مجتهد من المجتهدين، أو الانتساب إليه.

الألفاظ ذات الصلة:

التقليد: أخذ رأي الغير بلا معرفة دليله.

وبين التمذهب والتقليد عموم وخصوص من وجه، فيجتمعان فيمن يقلِّد إمام مذهبٍ أو علماءه دون معرفة الدليل، وينفرد التقليد بأنه لا يختص بمن التزم مذهبًا معيَّنًا، وينفرد التمذهب بأن الرجل قد يلتزم المذهب مع معرفة دليله.

الاتباع: أخذ قول المجتهد مع معرفة دليل قوله.

وبين التمذهب والاتباع عموم وخصوص من وجه، فيشتركان في اتباع المذهب مع معرفة الدليل، وينفرد التمذهب باحتمال أن يكون الالتزام من غير معرفة الدليل، وينفرد الاتباع بشموله الاتباع ولو كان في مسألة واحدة.

الاجتهاد: بذل الوسع في نيل حكم شرعي بطريق الاستنباط.

وبين التمذهب والاجتهاد عموم وخصوص من وجه، فقد يجتهد الفقيه وَفْقَ مذهب معيَّن يلتزم أصوله وقواعده، وإن خالف في بعض المسائل، وينفرد التمذهب بشموله للمجتهد وغيره، وينفرد الاجتهاد بأنه قد يكون مطلقًا من غير التقيُّد بمذهب معيَّن.

فالتمذهب يجتمع مع كل مصطلحٍ من المصطلحات الثلاثة (التقليد والاتباع والاجتهاد) في وجه، ويختلف معها في وجهٍ آخر.

نشاط

وضِّح العلاقة بين التمذهب وبين كلٍّ من التقليد والاتباع والاجتهاد من خلال رسم دوائر توضح العلاقة بينها.

.....

.....

.....

.....

.....

٢ حكم التمذهب

أتباع المذاهب على أربعة أصناف، لكل صنفٍ منهم من الحكم ما يناسب حاله:

الصنف الأول: العامي:

وهو الذي ليس له اشتغال بعلم الفقه، ولا يعرف مسائله، فضلًا عن أقوال العلماء وأدلتهم.

وهذا العامي ليس له إلا تقليد من يفتيه، عملًا بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣].

والعامي في الحقيقة لا مذهب له؛ لأن ليس له اشتغال بالفقه أصلًا، إنما مذهبه مذهب مفتيه، ولكن عامة الناس قد ينتسبون إلى مذهب معين؛ لانتشاره في بلدهم، أو لأنه المعتمد في القضاء والفتيا فيه، فالعامة مذهبهم مذهب علمائهم.

الصنف الثاني: طالب علم الفقه المبتدئ:

من أراد أن يدرس علم الفقه فيجوز له اختيار مذهب من المذاهب الأربعة، ودراسة علم الفقه على أصوله وقواعده، والأفضل له أن يدرس المذهب المعتمد أو المشهور في بلده.

ويجب عليه أن يقلِّد علماء المذهب الذي يدرسه أو غيرهم من أهل العلم؛ لأنه ليست له أهلية للنظر في الأدلة.

حقيقة الاتباع

قال ابن تيمية رحمه الله: «وإذا كان الرجل متبعًا لأبي حنيفة، أو مالك، أو الشافعي، أو أحمد ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ولم يقدح ذلك في دينه ولا عدالته بلا نزاع؛ بل هذا أَوْلى بالحق وأحب إلى الله ورسوله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين غير النبي ﷺ، كمن يتعصب لمالك، أو الشافعي، أو أحمد، أو أبي حنيفة ويرى أن قول هذا المعين هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه، فمن فعل هذا كان جاهلًا ضالًّا». مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ٢٢/٢٤٨.

الصنف الثالث: طالب علم الفقه المتمكِّن:

طالب العلم مع استمراره في الطلب، واجتهاده في دراسة كتب المذهب، يتحصَّل على بعض مهارات النظر في الأدلة، ولكنه لا يبلغ درجة الاجتهاد، فإنه لا يكتفي بتقليد من يقلِّده من علماء مذهبه، بل لابد له من معرفة دليله، وإذا علم أن دليل غيره أقوى اتبع صاحب الدليل الأقوى.

قال الزَّرْكَشِي: «أما من لم يبلغ هذه الدرجة، بل له أهلية النظر والترجيح، وفيه قصور عن جميع أهلية الاجتهاد المشتركة، ولكن جمع أدلة تلك المسائل كلها، وعرف مذهب العلماء فيها، لهذا لا يتعين عليه العمل بقول إمامه، ولا بهذا الدليل، بل يجوز له التقليد، وينبغي له تقليد من الحديث في جانبه، إذا لم يعلم اطلاع إمامه عليه وتركه لعلة فيه، أو لوجود أقوى منه». البحر المحيط للزركشي ٨/ ٣٤٥.

تأمَّل

قال الدهلوي رحمه الله: «وبعد المئتين ظهر فيهم التمذهب للمجتهدين بأعيانهم، وقلَّ من كان لا يعتمد على مذهب مجتهد بعينه». الإنصاف في بيان أسباب الخلاف، ص٧٠.

الصنف الرابع: الفقيه المجتهد:

وهو من لديه أهلية الاجتهاد، سواء كان اجتهادًا مطلقًا في جميع المسائل، أو اجتهادًا جزئيًّا خاصًّا ببعض المسائل، فهذا يجوز له التمذهب بمذهب معيَّن، مع تقديم الدليل والحجة على أقوال إمام المذهب وعلمائه، ويكون التمذهب في حقه اتباعًا في طريقة التفقُّه، وتقليدًا في المنهج، وليس تقليدًا في آحاد المسائل.

قال ابن الزَّمَلْكَاني: «إن كانت له قوة للاستنباط؛ لمعرفته بالقواعد، وكيفية استثمار الأحكام من الأدلة الشرعية، ثم استقل بالمنقول، بحيث عرف ما في المسألة من إجماع أو اختلاف، وجمع الأحاديث التي فيها، والأدلة، ورجحان العمل ببعضها، فهذا هو المجتهد في الجزئي، والمتجه أنه يجب عليه العمل بما

قام عنده على الدليل، ولا يسوغ له التقليد، فإذا كان هذا الموصوف يُقلِّد الإمام في مسائل يسوغ له التقليد فيها، وقع له في مسألة هذه الأهلية، تعيَّن عليه الرجوع إلى الدليل والعمل به، وامتنع عليه التقليد». انظر: البحر المحيط للزَّرْكَشِي ٨/ ٣٤٥.

٣ عوامل اختيار المذهب

يراعى عند التمذهب أمور منها:

- إن كان في بلد يلتزم مذهبًا واحدًا، فالأصل التزام مذهب البلد الذي يقيم فيه؛ لأنه إن لم يكن من أهل الاجتهاد فخروجه عن مذهب بلده إلى غيره ليس له سبب ظاهر، ويُخْشَى أن يكون من تتبع الهوى، أو لمجرد المناكفة والظهور، أو لنحو ذلك من الأسباب الفاسدة؛ وإن كان ممن يريد أن يتعلَّم أو يُعَلِّم الناس في بلده ففتواهم وتعليمهم وأحكامهم مبنية على ذلك المذهب.
- إن كان في بلد متعدد المذاهب، أو لا مذهب فيه، فللمتمذهب أن يختار أحد المذاهب الأربعة.
- هذه المذاهب إنما هي وسائل للوصول إلى الحق، فلا يقال عن مذهب معين إنه الحق وما عداه باطل، بل كلها تجتهد في الوصول إلى الحق، على اختلاف في وسيلة الوصول إليه في المسائل.

٤ تاريخ التمذهب

تنسب بدايات التمذهب إلى تلاميذ الصحابة من التابعين، الذين التزموا منهج من تلَقَّوا عنه من صحابة رسول الله ﷺ في كل قطر من الأقطار الإسلامية، وإن كان التزامهم هذا لم يأخذ شكل التمذهب اللاحق.

وعندما نشأت المذاهب الفقهية صار لكل مذهب أتباع، يؤصِّلون له، ويحرِّرون مسائله، ويناظرون غيرهم دفاعًا عن آراء إمامهم.

وكانت هذه هي النواة التي نشأ منها التمذهب بعد ذلك على يد تلامذة الأئمة، في نهاية القرن الثاني وأوائل القرن الثالث الهجري.

ثم سرت ظاهرة التمذهب إلى القرون التالية والمتعاقبة، فظهر في صفوف الفقهاء الانتساب إلى أئمة المذاهب، والأخذ بمناهجهم، حتى بات الفقيه يشتغل عن الاجتهاد في الاستنباط من الكتاب والسنة بتلقي كتب المذهب ودراستها، وبيان طريقتها في الاستنباط، والالتزام بأصول المذهب ومنهجه.

فكان للتمذهب أثره على التأليف الفقهي، إذ صار مقتصرًا -في الغالب- على شرح المختصرات، أو اختصار الشروح، أو التحشية على كتاب، ونحو ذلك مما يخدم المذهب ومؤلفاته، فحلَّ الاجتهاد المذهبي محل الاجتهاد المطلق.

وقد أخذ التمذهب مظاهر عدة منذ بدايته، أهمها:

- ظهوره في شكل مساجلات ومناظرات علمية، كالتي وقعت بين متمذهبي المالكية والإمام الشافعي عند لقائهم به، وكذا تلك التي وقعت بين الإمام الشافعي ومحمد بن الحسن الشيباني الحنفي.

- التحمس للمذهب، والسعي لنشره في الأقاليم والأمصار.
- الانتصار للمذهب؛ ببيان مناقب الإمام وسَعَة علمه وفقهه، والدعوة إلى التمذهب بمذهبه، أو بيان أدلته وقوة أصوله، وتضعيف أدلة المعارضين.
- تبني الخلفاء والأمراء لمذهب من المذاهب يلتزم به القضاء في أحكامه.
- تمركز بعض المذاهب في عدد من الأقاليم والأقطار الإسلامية.
- انتشار المدارس المذهبية، التي تقوم على تدريس أصول المذهب، ومنهجه الفقهي.

٥ صور التمذهب

التزام مذهب معين له ثلاث صور:

الصورة الأولى: التعلُّم والتعليم:

درس غالب علماء الأمة -بعد ظهور المذاهب- الفقه على مذهبٍ معيَّن حتى تمكَّنوا فيه، وصاروا فقهاء، فإذا درَّسوا الفقه لطلابهم درَّسوه من خلال كتب المذهب، وهكذا جرت العادة على مرِّ العصور.

الصورة الثانية: الفتيا والقضاء:

وفيها يفتي المفتي بالمعتمد في مذهبه، أو بما ترجَّح له من المذهب؛ إن كان أهلًا للنظر في الراجح.

وأما في القضاء فصورته أن يُلزِم الحاكم القضاء بالحكم بمذهب معين، وعند تعدد المذاهب قد يخصَّص قاضٍ لكل أهل مذهب.

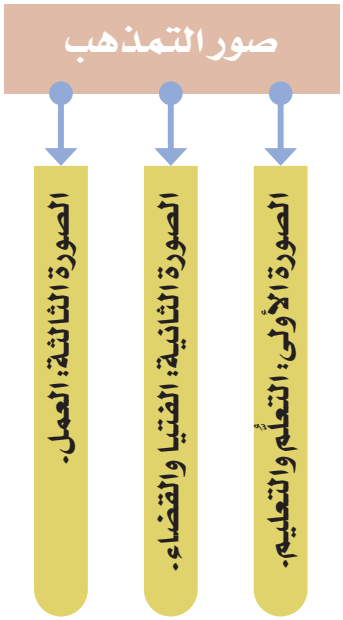

الصورة الثالثة: العمل:

عندما يشيع مذهبٌ معين في بلد، فإنه ينعكس على عبادات الناس ومعاملاتهم وعاداتهم، فتجدهم مثلًا يقدِّمون الصلاة في أول وقتها أو يؤخِّرونها بحسب المعتمد في مذهبهم، وكذلك تنتشر في البلد المعاملات المالية التي يجيزها علماء المذهب، وتقلُّ فيه المعاملات التي يحرِّمها علماء المذهب، وقل مثل ذلك في العادات المتعلقة بالنكاح أو الطلاق أو العقيقة، أو غير ذلك مما يتعلق بحياة الناس.

٦ فوائد التمذهب

لاتباع مذهب معين فوائد، منها:

١ التمذهب طريقٌ إلى تحصيل الفقه، ودرجة من درجات التفقه.

٢ يساعد التمذهب -غالبًا- على ضبط الأصول الفقهية، وبناء القواعد الفقهية المنضبطة.

٣ التمذهب ضابط للفتوى والقضاء؛ وسبب لتجنب كثير من الاختلافات، وتناقض الأحكام.

٧ الأخطاء المتعلقة بالتمذهب

كما أن للتمذهب فوائد، فكذلك نتجت عنه بعض الأخطاء، منها:

١ **التعصب المذهبي:** فيتعصَّب أصحاب كل مذهبٍ لمذهبهم، ويرُدُّون الدليل لمخالفته لمذهبهم.

٢ **التشاحن بين المسلمين:** وهو أحد نتائج التعصُّب للمذهب، فقد يحصل أن بعض من ينتسب إلى مذهبٍ معيَّن يقاطع أخاه المسلم المنتسب لمذهب آخر بسبب خلاف فقهي، وقد يصل الحال ببعض المتعصبين إلى الامتناع عن تزويج من يخالفه في المذهب.

٣ **الانشغال بالمذهب عن الكتاب والسنة:** فينشغل المتمذهب بدراسة كتب فقه مذهبه عن دراسة الكتاب والسنة، ومحاولة فهمهما فهمًا مبنيًّا عن علم ودراية.

والعدل إنزال التمذهب منزلته اللائقة به، والانتفاع بفوائده، واجتناب مزالقه، ويحسن بطالب علم الفقه أن يجمع بين تعظيم الكتاب والسنة واتباعهما، وبين النظر الواسع في الثراء الفقهي المتمثل في فقه المذاهب الأربعة، التي تلقتها الأمة بالقبول، وما وصل إلينا من أقوال غيرهم من الفقهاء المعتبرين، والوعي بالمراحل التاريخية، والمصالح الشرعية.

خلاصة الدرس

تعريف التمذهب:

التمذهب في اللغة: .....

وفي الاصطلاح: .....

حكم التمذهب في حق:

العامي: .....

الطالب المبتدئ: .....

الطالب المتمكِّن: .....

المجتهد: .....

العوامل المؤثرة في اختيار المذهب هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

من مظاهر التمذهب عبر التاريخ:

١ .....

٢ .....

٣ .....

صور التمذهب:

١ .....

٢ .....

٣ .....

فوائد التمذهب:

١ .....

٢ .....

٣ .....

الأخطاء المتعلقة بالتمذهب:

١ .....

٢ .....

٣ .....

الأسئلة التقويمية

١ حكم التمذهب:

أ واجب.

ب مستحب.

ج جائز.

د محرم.

٢ التمذهب أعم مطلقًا من:

أ التقليد.

ب الاتباع.

ج الاجتهاد.

د جميع الإجابات السابقة غير صحيحة.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) نشأ التمذهب في عهد الصحابة رضي الله عنهم .
- ( ) التمذهب وسيلة للتفقه في الدين .
- ( ) التعصب من مساوئ التمذهب .

٤ عدِّد أصناف المتمذهبين.

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ اذكر صور التمذهب.

١ .....

٢ .....

٣ .....

تقويم ذاتي للوحدة الثانية

اختبار قياس

اختبر نفسك لتقيس مستوى ما تعلَّمته في الوحدة الثانية، من خلال الإجابة على الأسئلة الموجودة في هذا الرمز.

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
١	تلخيص مراحل نشأة الفقه الإسلامي.					
٢	تعداد مصادر الفقه في مراحله المختلفة.					
٣	ذكر ملامح الممارسة الفقهية في كل مرحلة.					
٤	تعداد أهم المذاهب الفقهية المندثرة.					
٥	ذكر أسباب اندثار المذاهب الفقهية.					
٦	تعداد المذاهب الفقهية الباقية.					
٧	ذكر أسباب انتشار المذاهب الفقهية.					
٨	التعريف بأئمة المذاهب الأربعة.					

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
٩	ذكر مناهج أئمة المذاهب الأربعة على وجه الإجمال.					
١٠	تعداد أشهر الفقهاء في المذاهب الأربعة.					
١١	تعداد أشهر المؤلفات في المذاهب الأربعة.					
١٢	شرح معنى التمذهب.					
١٣	التمييز بين التمذهب والألفاظ ذات الصلة به.					
١٤	بيان حكم التمذهب.					
١٥	تقسيم المتمذهبين إلى أصناف.					
١٦	ذكر عوامل اختيار المذهب.					
١٧	تلخيص تاريخ التمذهب.					
١٨	ذكر صور التمذهب.					
١٩	تعداد فوائد التمذهب.					
٢٠	بيان الأخطاء المتعلقة بالتمذهب.					

أهداف الوحدة:

- بيان أبواب الفقه الإسلامي .
- توضيح ترتيب أبواب الفقه في المذاهب الفقهية الأربعة .
- إبراز جهود الفقهاء في خدمة الفقه الإسلامي .

الوحدة الثالثة

أبواب الفقه الإسلامي

دروس الوحدة

الدرس الأول: أبواب الفقه في المذهب الحنفي

- تصنيف أبواب الفقه في المذهب الحنفي.
- ترتيب أبواب الفقه في المذهب الحنفي.

الدرس الثاني: أبواب الفقه في المذهب المالكي

- تصنيف أبواب الفقه في المذهب المالكي.
- ترتيب أبواب الفقه في المذهب المالكي.

الدرس الثالث: أبواب الفقه في المذهب الشافعي

- تصنيف أبواب الفقه في المذهب الشافعي.
- ترتيب أبواب الفقه في المذهب الشافعي.

الدرس الرابع: أبواب الفقه في المذهب الحنبلي

- تصنيف أبواب الفقه في المذهب الحنبلي.
- ترتيب أبواب الفقه في المذهب الحنبلي.

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب الحنفي .
- تلخيص طريقة الحنفية في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم .

مدخل :

قال ابن عابدين الحنفي (ت١٢٥٢هـ) : «اعلم أن مدار أمور الدين على الاعتقادات والآداب والعبادات والمعاملات والعقوبات ، والأولان ليسا مما نحن بصدده .

والعبادات خمسة: الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، والجهاد .

والمعاملات خمسة: المعاوضات المالية ، والمناكحات ، والمخاصمات ، والأمانات ، والتركات .

والعقوبات خمسة: القصاص ، وحد السرقة ، والزنا ، والقذف ، والردة» رد المحتار ١/ ٧٩ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ماذا قصد ابن عابدين بقوله: «والأولان ليسا مما نحن بصدده»؟ ولماذا؟

.....

.....

.....

ما الأقسام الرئيسة في الفقه الحنفي؟

.....

.....

أبواب الفقه
في المذهب الحنفي

تمهيد:

تختلف المذاهب الفقهية الأربعة في طريقة ترتيبها لأبواب الفقه الإسلامي، فلكل مذهب تصنيفٌ لأبواب الفقه يختلف عن غيره، ولكل مذهب ترتيب خاصٌّ لأبواب الفقه الإسلامي.

بل إن الكتب في المذهب الواحد قد تختلف في التقديم والتأخير، وفي التعبير عن أسماء الأبواب، وفي إدخال بعضها في بعض، ونحو ذلك.

وسوف نخصص هذه الوحدة لدراسة ترتيب أبواب الفقه في المذاهب الأربعة، ونخصص لكل مذهب درسًا، نوضح فيه تصنيف أبواب الفقه في المذهب، وطريقة ترتيب فقهاء المذهب لها.

ونبدأ في هذا الدرس بكتب المذهب الحنفي.

١ تصنيف أبواب الفقه في المذهب الحنفي

يقسِّم الحنفية أبواب الفقه -غالبًا- إلى ثلاثة أقسام رئيسة :

الأول: العبادات: ويشمل:

- الطهارة .
- الصلاة .
- الزكاة .
- الصوم .
- الحج .
- الجهاد .

الثاني: المعاملات: ويشمل:

- المعاوضات المالية .
- النكاح .
- المخاصمات .
- الأمانات .
- التَّرِكَات .

تقديم الأَوْلَى

قال بدر الدين العِيْنِي الحنفي (ت ٨٥٥ هـ): « إنما قدَّم [أي: مؤلف كتاب الهداية في الفقه الحنفي] العبادات على غيرها من المعاملات والزواجر لكونها أهم؛ لأن العبادة هي التي تحقق معنى العبودية، وما خُلِق الثقلان إلا لهذا، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦] ». البناية شرح الهداية ١/ ١٣٩ .

الثالث: العقوبات: ويشمل:

- القَصَاص.
- حد السرقة.
- الزنا.
- القذف.
- الرِّدَّة.

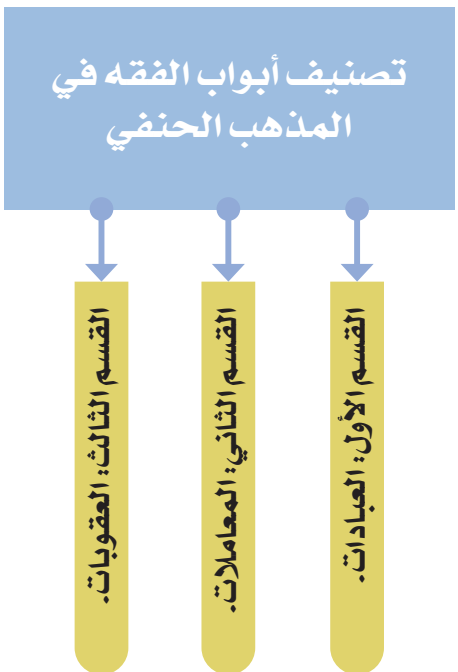

٢ ترتيب أبواب الفقه في المذهب الحنفي

تبتدئ كتب الفقه الحنفي -غالبًا- بكتاب الطهارة؛ لأن الطهارة شرط لصحة الصلاة، وعادةً يوجد الشرط قبل المشروط له، ثم يشرعون بعد ذلك في بيان أحكام الصلاة، ثم الزكاة، ثم الصوم، ثم الحج.

ثم يُتْبِعون العبادات بأحكام النكاح؛ لأن النكاح هو معاملة من وجهٍ، وعبادة من وجه آخر؛ لأنه سنة الأنبياء والمرسلين عليهم السلام.

ثم بعد النكاح تأتي أبواب: الرَّضَاع، ثم الطلاق، ثم العتاق، ثم الأَيْمان.

ثم تأتي بعد ذلك الحدود، ومناسبة جعل كتاب الحدود بعد كتاب الأَيْمان أن كفارة الأيمان دائرة بين العبادة والعقوبة، والحدود من العقوبات، فناسب الإتيان بها بعد الأيمان.

ثم يأتي بعد ذلك السِّيَر (الجهاد)، والمناسبة بينهما: أن الحدود عقوبات للمسلمين في الأغلب، والجهاد عقوبات للكافرين، فبدأ بالأقرب ثم الأبعد.

ثم تأتي بعد ذلك أحكام اللقيط واللُّقَطَة والإباق والمفقود، ومناسبة إتيان هذه الأبواب بعد السِّير هو أن في كل منها فوات للأنفس أو الأموال.

ثم تأتي بعد ذلك أحكام المعاملات المالية، وهي: الشِّرْكَة والوقف والبيوع والصرف والكفالة والحَوَالَة.

ثم يورد فقهاء الحنفية بعد ذلك الأبواب المتعلقة بالقضاء، وهي: أدب القضاء والشهادة والوكالة والدعوى والإقرار والصلح، ومناسبة ذكر أحكام القضاء بعد المعاملات المالية أن أكثر النزاعات القضائية متعلقةٌ بالمعاملات المالية، فناسب إيراد أحكام القضاء بعدها.

ثم تأتي بعد ذلك مجموعة من أحكام المعاملات، وهي:

المضاربة والوديعة والعارية والهبة والإجارات والـمُكاتَب والولاء والإكراه والحَجْر والغصب والشُّفْعَة والقِسْمة والمزارَعَة والمساقاة.

ثم يذكرون بعد ذلك أحكام الذبائح والأضحية.

ثم يذكرون بعد ذلك كتاب الكراهية، يذكرون فيه بعض المحرمات والمكروهات في الأكل والشرب واللباس والوطء والبيع، ومسائل أخرى متفرقة.

ثم تأتي بعد ذلك أبواب إحياء المَوَات والأشربة والصيد.

ثم يذكرون بعد ذلك بعض أحكام القضاء، وهي: الرهن والجنايات والدِّيَات والمعاقل.

ثم يذكرون الوصايا والفرائض؛ لصلتها بالقضاء.

ثم يتكلمون عن مسائل الخُنْثَى؛ لتعلقها بالفرائض، ومناسبة ختم أحكام الفقه بأحكام الخنثى؛ لأنها نادرة الوقوع.

نشاط

هل ترتيب الأبواب الفقهية في كتب الحنفية يتفق مع تصنيف الأبواب الفقهية عندهم؟ وضح ذلك.

.....

.....

.....

خلاصة الدرس

يقسِّم فقهاء الحنفية أبواب الفقه إلى ثلاثة أقسام رئيسة، هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

الأسئلة التقويمية

١ ليس من أبواب الفقه الرئيسة عند الحنفية:

أ العبادات.
ب المعاملات المالية.
ج العقوبات.
د المخاصمات.

٢ يلحق الحنفية الجهاد بقسم:

أ العبادات.
ب المعاملات.
ج العقوبات.
د جميع الإجابات السابقة غير صحيحة.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) يذكر فقهاء الحنفية أحكام القضاء بعد أحكام المعاملات المالية .
- ( ) مناسبة ذكر أحكام النكاح بعد العبادات أنَّ لها وجهًا تعبديًّا .
- ( ) خُتِمَت كتب الفقه الحنفي بأحكام الخنثى لعدم أهميتها .

٤ لماذا تبتدئ كتب فقه الحنفية بكتاب الطهارة؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب المالكي .
- تلخيص طريقة المالكية في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم .

مدخل :

قال الشاطبي المالكي (ت ٧٩٠ هـ) : «قد علمنا من مقصد الشارع التفرقة بين العبادات والعادات، وأنه غلب في باب العبادات جهة التعبد، وفي باب العادات جهة الالتفات إلى المعاني، والعكس في البابين قليل» الموافقات ٣/ ١٣٨ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما الفرق بين العبادات والعادات؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أبواب الفقه في المذهب المالكي

تمهيد:

يسلك فقهاء المالكية طريقة مختلفة عن طريقة فقهاء الحنفية في ترتيب أبواب الفقه، وسوف نخصص هذا الدرس للحديث عن تصنيف أبواب الفقه في المذهب المالكي، وطريقة ترتيبهم لأبواب الفقه.

١ تصنيف أبواب الفقه في المذهب المالكي

يقسِّم فقهاء المالكية أبواب الفقه -غالبًا- إلى أربعة أقسام رئيسة، وهي:

الأول: العبادات: ويشمل:

- الطهارة.
- الصلاة.
- الزكاة.
- الصوم.

- الحج .
- الأضحية .
- الذَّكَاة .
- اليمين .
- الجهاد .
- المسابقة .

الثاني: النكاح وتوابعه: ويشمل:

- النكاح .
- الظِّهار .
- اللِّعَان .
- العِدَّة .
- النفقة .

الثالث: البيع وتوابعه: ويشمل:

- البيوع .
- القرض .
- الصلح .
- الحَوَالَة .
- الضمان .

- الشِّرْكَة .
- الإقرار .
- الوديعة والإعارة .
- الشُّفْعة .
- القِسْمة .
- الإجارة .
- الوقف .
- الهِبَة والصدقة .
- اللُّقَطَة .

الرابع: الأقضية وتوابعها: ويشمل:

- القضاء .
- القَصَاص .
- العتق .
- الوصية والفرائض .

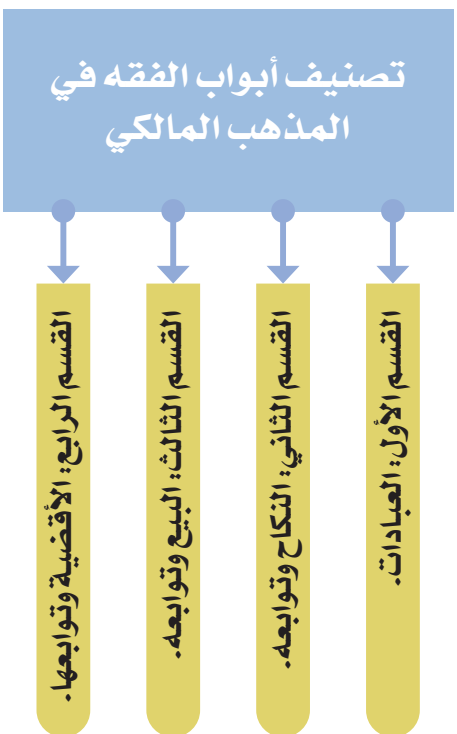

٢ ترتيب أبواب الفقه في المذهب المالكي

تبتدئ كتب الفقه عند المالكية -غالبًا- بأحكام العبادات، مبتدئة بأحكام الطهارة؛ لأنها شرطٌ في صحة الصلاة، وقدَّموا في أحكام الطهارة مسائل المياه؛ لأن الطهارة المائية هي الأصل.

وبعد الطهارة تأتي أبواب: الصلاة، ثم الجنائز، ثم الزكاة، ثم الصيام، ثم الحج، ثم الذكاة، ثم الأضحية، والعقيقة والختان، ثم الأَيمان والنذور.

والحكمة في إتباع كتاب الحج بكتاب الذكاة، ثم بكتاب الأضحية أنهما كالتتمة لكتاب الحج؛ لأن المحرم يُطَالب بذبح الهدي أو نحره إمَّا وجوبًا أو استحبابًا، فيحتاج إلى معرفة كيفية الذكاة، ومعرفة عيوب الهدي التي تذكر عادةً في كتاب الأضحية.

ويُتْبِعون ذلك بكتاب الجهاد، ثم أحكام المسابقة؛ ومناسبة السبق للجهاد أن السبق يكون في الخيل والإبل والرمي بالسهام ونحو ذلك مما يستعان به على الجهاد في سبيل الله.

ثم ينتقل فقهاء المالكية إلى الربع الثاني الذي يشمل: أحكام النكاح، ثم الطلاق، ثم الإيلاء والظِّهار، ثم اللِّعان، ثم العِدَّة، ثم الرضاع.

ثم ينتقلون إلى الربع الثالث الذي يشمل: البيوع، ثم السَّلَم، ثم الرهن، ثم الصلح، ثم الحوالة، ثم الضمان، ثم الشركة، ثم الوكالة، ثم الإقرار، ثم الوديعة والعارية، ثم الغصب والشفعة، ثم القسمة، ثم القِراض (المضاربة)، ثم المساقاة، ثم الإجارة، والجَعَالة، ثم إحياء الموات والوقف، ثم الهبة، ثم اللقطة.

ثم ينتقلون إلى الربع الرابع المتعلق بأحكام القضاء والدماء، وهي: القضاء، ثم الشهادة، ثم أحكام الدماء، ثم أحكام البغاة، ثم الردة، ثم الزنا والقذف، ثم المحارب، ثم السُّكْر، ثم العتق والولاء، ثم الوصايا والفرائض.

تأمَّل

قال أحمد الصَّاوي المالكي (ت ١٢٤١هـ) مبيِّنًا مناسبة ذكر باب الإقرار بعد باب الوكالة: «لمَّا كان إقرار الوكيل يُلْزِم الموكِّل إن كان مفوِّضًا، أو جعل له الإقرار، ناسب ذكر الإقرار عقبه». بلغة السالك لأقرب المسالك ٣/ ٣٣٤.

نشاط

لماذا يذكر فقهاء المالكية أحكام السبق بعد كتاب الجهاد؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

خلاصة الدرس

يقسِّم فقهاء المالكية أبواب الفقه إلى أربعة أقسام رئيسة هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

الأسئلة التقويمية

١ يبدأ الربع الثاني عند فقهاء المالكية بـ:

أ كتاب النكاح.

ب كتاب البيوع.

ج كتاب الجهاد.

د كتاب القضاء.

٢ يلحق المالكية أحكام اليمين بقسم:

أ العبادات.

ب النكاح.

ج البيوع.

د القضاء.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ◯ ترتيب أبواب الفقه في كتب المالكية متوافق مع تقسيمهم لأبواب الفقه .
- ◯ يذكر المالكية أحكام المسابقات بعد الجهاد لأنها أحكام تعبدية .
- ◯ يذكر المالكية باب الزنا والقذف في الربع الثاني المتعلق بأحكام الأسرة .

٤ لماذا يُتبع فقهاء المالكية كتاب الحج بكتابي: الذكاة والأضحية؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على:

- تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب الشافعي.
- تلخيص طريقة الشافعية في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم.

مدخل:

قال شمس الدين الرَّمْلِي الشافعي (ت ١٠٠٤ هـ): «لا شك أن أحكام الشرع إما أن تتعلق بعبادة أو بمعاملة أو بمناكحة أو بجناية... وأهمها العبادة لتعلقها بالأشرف، ثم المعاملة لشدة الحاجة إليها؛ ثم المناكحة؛ لأنها دونها في الحاجة، ثم الجناية لقلة وقوعها بالنسبة لما قبلها، فرتَّبوها على هذا الترتيب» نهاية المحتاج شرح المنهاج ١/ ٥٨.

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما مناسبة ترتيب أبواب الفقه وفق الترتيب الذي ذكره الرملي؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أبواب الفقه في المذهب الشافعي

تمهيد:

ذهب فقهاء الشافعية أيضًا إلى تقسيم أبواب الفقه إلى أربعة أرباع، وسوف نتعرف عليها في هذا الدرس، مع التعرف على طريقتهم في ترتيب أبواب الفقه.

١ تصنيف أبواب الفقه في المذهب الشافعي

يقسِّم فقهاء الشافعية أبواب الفقه -غالبًا- إلى أربعة أقسام رئيسة، وهي:

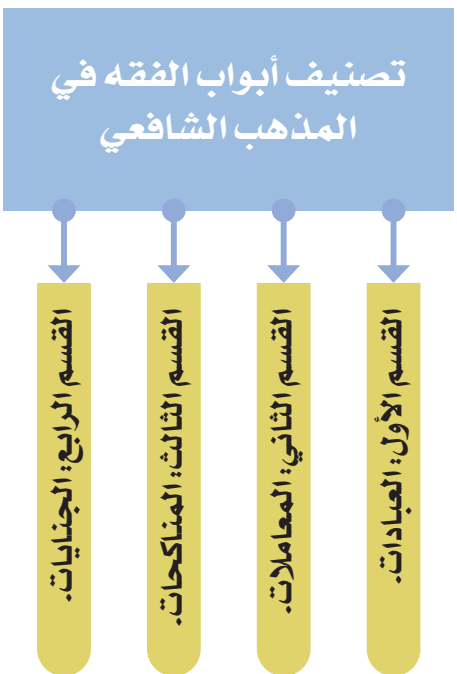

الأول: العبادات: ويشمل:

- الطهارة.
- الصلاة.
- الجنائز.
- الزكاة.
- الصوم.
- الاعتكاف.
- الحج.

الثاني: المعاملات: ويشمل:

- البيوع .
- الربا .
- السَّلَم .
- الرهن .
- التَّفْلِيس .
- الشركة .
- الإجارة .
- القِراض (المضاربة) .
- الإقرار .
- الوديعة والإعارة .
- الوقف .
- الهِبَة والصدقة .
- اللُّقَطَة .
- الفرائض .

الثالث: المناكحات: ويشمل:

- النكاح .
- الصَّداق .
- الخُلْع .

- الطلاق .
- الظِّهار .
- اللِّعَان .
- العِدَّة .
- النفقة .

الرابع: الجنايات: ويشمل:

- الدِّيات .
- البُغَاة .
- الرِّدَّة .
- الزنا .
- القذف .
- السرقة .
- الأشربة .
- التعزير .
- الصِّيال (الاعتداء) .
- السِّيَر (الجهاد) .
- الصيد والذبائح .

تأمَّل

قال الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧ هـ): «ذكر المصنِّف -كـ«المنهاج» وأكثر الأصحاب- هذا الكتاب [الصيد والذبائح] وما بعده هنا [أي: بعد كتاب الجهاد] وفاقًا للمزني، وخالف في «الروضة» فذكره آخر ربع العبادات تبعًا لطائفة من الأصحاب، قال: وهو أنسب.

قال ابن قاسم: ولعل وجه الأنسبية أن طلب الحلال فرض عين». الإقناع في حلِّ ألفاظ أبي شجاع ٢/ ٥٧٦ .

٢ ترتيب أبواب الفقه في المذهب الشافعي

يبدأ الشافعية كتب الفقه -غالبًا- بالطهارة والتيمم والحيض، ثم الصلاة، ثم الجنائز، ثم الزكاة، ثم الصيام والاعتكاف، ثم الحج، ثم الضحايا والصيد والذبائح، ثم الأطعمة والنذور.

ثم ينتقلون إلى الربع الثاني: المعاملات؛ لأن طلب الحلال واجبٌ، كما أن فعل العبادات واجبٌ، ويبدؤونه بالبيع والسَّلَم، ثم الرهن والتفليس والحَجْر، ثم الصلح، ثم الحَوَالَة والضمان، ثم الشركة والوكالة، ثم الإقرار، ثم العارية، ثم الغصب والشفعة، ثم القِراض والمساقاة، ثم الإجارة والجعالة، ثم إحياء الموات والوقف، ثم الهبة، ثم اللقطة واللقيط، ثم الفرائض والوصايا، ثم الوديعة، ثم قسم الفيء والغنيمة.

ثم ينتقلون إلى الربع الثالث: المناكحات، فيذكرون أحكام النكاح والصداق وعشرة النساء، ثم الخلع والطلاق والرَّجْعَة، ثم الإيلاء والظهار والكفارات، ثم اللعان والقذف، ثم العِدَد والرَّضَاع والنفقات.

ثم يشرعون في الربع الرابع: الجنايات، وفيه: الجنايات والدِّيَات، ثم دعوى الدم، ثم الإمامة وقتال البغاة، ثم الردة، ثم حد الزنا والقذف، ثم السرقة، ثم أحكام السِّير (الجهاد) والجزية والهدنة، ثم الأيمان، ثم القضاء والشهادات، ثم العتق، ثم أمهات الأولاد.

مناسبة دقيقة

قال البجيرمي الشافعي (ت١٢٢١هـ): «(كتاب أحكام الجهاد) لما فرغ من أحكام المرتدين وأحكام تاركي الصلاة جحدًا، شرع في الطائفة الثالثة وهي الكفار الأصليون». تحفة الحبيب على شرح الخطيب ٥/ ١٢٣.

نشاط

صنِّف أبواب الفقه الآتية إلى ما يناسبها من أقسام الفقه على حسب تقسيم المذهب الشافعي.

الباب الفقهي	القسم الفقهي
الجنائز	
الإقرار	
الصيد والذبائح	
الفرائض	

الخاتمة الحسنة

قال الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ): «ختم المصنِّف [النووي] رحمه الله تعالى كتابه بأبواب العتق رجاء أن الله تعالى يعتقه وقارئه وشارحه من النار، فنسأل الله تعالى من فضله وكرمه أن يجيرنا ووالدينا ومشايخنا وأصحابنا وجميع أهلينا ومحبينا منها. وأَخَّرَ هذا الباب [أمهات الأولاد]؛ لأنه عتق قهري مشوب بقضاء أوطار». مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ٦/ ٥١٤.

خلاصة الدرس

يقسِّم فقهاء الشافعية أبواب الفقه إلى أربعة أقسام رئيسة هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

الأسئلة التقويمية

١ ألحق الشافعية باب الجهاد بقسم:

أ العبادات.
ب المعاملات.
ج المناكحات.
د الجنايات.

٢ وضع الشافعية باب الصيد والذبائح في قسم:

أ العبادات.
ب المعاملات.
ج المناكحات.
د الجنايات.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ◯ يذكر الشافعية باب الأيمان ضمن ربع الجنايات.
- ◯ عدَّ الشافعية باب الفرائض من قسم المعاملات.
- ◯ أحكام الفيء والغنيمة عند الشافعية تذكر بعد باب الجهاد.

٤ ما وجه المناسبة بين ربع العبادات وربع المعاملات من وجهة نظر فقهاء الشافعية؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على:

- تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب الحنبلي.
- تلخيص طريقة الحنابلة في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم.

مدخل:

قال ابن مفلح الحنبلي (ت ٨٨٤ هـ): «بدؤوا بربع العبادات اهتمامًا بالأمور الدينية فقدَّموها على الدنيوية، وقدَّموا ربع المعاملات على النكاح وما يتعلق به؛ لأن سبب المعاملات وهو الأكل والشرب ونحوهما ضروري يستوي فيه الكبير والصغير، وشهوته مقدمة على شهوة النكاح، وقدَّموا النكاح على الجنايات والمخاصمات؛ لأن وقوع ذلك في الغالب إنما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج». المبدع في شرح المقنع ١/ ٢٠.

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما ترتيب أبواب الفقه عند الحنابلة؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أبواب الفقه في المذهب الحنبلي

تمهيد:

يتفق الحنابلة مع المالكية والشافعية في تقسيم أبواب الفقه إلى أربعة أقسام رئيسة، وسوف نتعرف عليها في هذا الدرس، مع طريقتهم في ترتيب أبواب الفقه.

١ تصنيف أبواب الفقه في المذهب الحنبلي

يقسِّم الحنابلة أبواب الفقه -غالبًا- إلى أربعة أقسام رئيسة، وهي:

الأول: العبادات: ويشمل:

- الطهارة.
- الصلاة.
- الجنائز.
- الزكاة.
- الصيام.
- الحج.
- الجهاد.

الثاني: المعاملات: ويشمل:

- البيع .
- الربا والصرف .
- القرض .
- الرهن .
- الضمان والكفالة .
- الحوالة .
- الصلح .
- الجِوَار .
- الحَجْر .
- الوكالة .
- الشركة .
- الإجارة .
- الشفعة .
- الجعالة .
- اللقطة .
- الهبة والعطية .
- الوصايا .
- الفرائض .

الثالث: المناكحات: ويشمل:

- أركان النكاح وشروطه.
- العيوب في النكاح.
- الصداق.
- الوليمة.
- عِشْرَة النساء.
- الخلع.
- الطلاق.
- الرَّجْعَة.
- الإيلاء.
- الظهار.
- اللعان.
- العدة.
- الرضاع.
- النفقات.

الرابع: الجنايات والمخاصمات: ويشمل:

- القصاص.
- الديات.
- الحدود.

- الزنا .
- القذف .
- المسكر .
- التعزير .
- السرقة .
- قطع الطريق .
- المرتد .
- الأطعمة .
- الذكاة .
- الصيد .
- الأيمان .
- النذر .
- القضاء .
- الدعاوى والبَيِّنات .
- الشهادات .
- الإقرار .

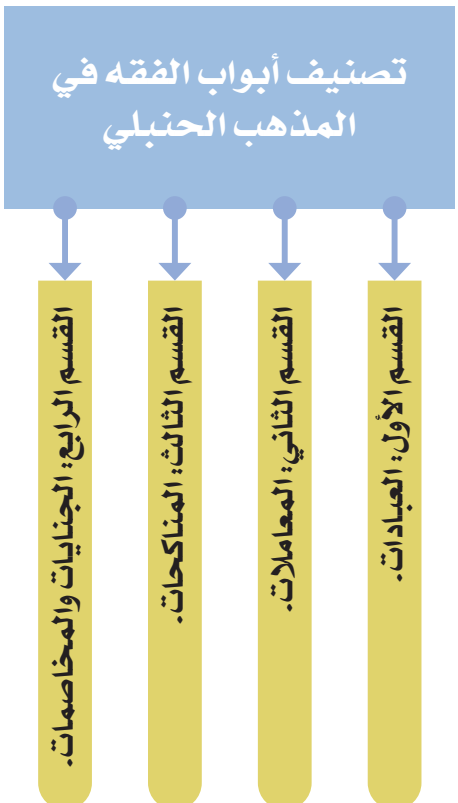

تأمَّل

قال ابن عثيمين (ت ١٤٢١هـ): «كون الجهاد عبادة أظهر من كونه انتقامًا وردعًا، ولهذا جاءت النصوص الكثيرة في فضله وثوابه والحث عليه، فجعلوه من قسم العبادات»

الشرح الممتع على زاد المستقنع ٨/ ٩١ .

٢ ترتيب أبواب الفقه في المذهب الحنبلي

غالبًا ما تبتدئ كتب الفقه الحنبلي -كغيرها من كتب الفقه في المذاهب الأخرى- بكتاب الطهارة، ثم الصلاة والجنائز.

وإنما ألحقوا أحكام الجنائز بالصلاة ولم يذكروها في الوصايا والمواريث؛ لأن الصلاة أهم ما يُفعَل بالميت، فناسب ذكرها بعد أحكام الصلاة.

ثم ينتقلون إلى الزكاة، ثم الصوم والاعتكاف، ثم المناسك، ويلحقون بها الهدي والأضحية والعقيقة، ثم الجهاد، ويختمون به قسم العبادات.

ثم ينتقلون إلى المعاملات، فيذكرون: أحكام البيع والربا، ثم الإفلاس والحجر، ثم الشركة، ثم العارية، ثم الوقف والوصية، ثم الفرائض، ثم العتق.

وجعل فقهاء الحنابلة العتق من المعاملات المالية؛ لأن فيه شائبة مال، فإن العبد المملوك مال، فلهذا ضمُّوه إلى المعاملات المالية.

ثم ينتقلون إلى قسم المناكحات، فيبدؤون بالنكاح والصداق، ثم الخلع والطلاق والرجعة، ثم الإيلاء والظهار واللعان، ثم العِدَد والرضاع والنفقات.

ثم ينتقلون إلى قسم الجنايات والمخاصمات، فيذكرون أحكام الجنايات والديات، ثم الحدود، ثم الأطعمة والصيد، ثم الأيمان، ثم القضاء والفتيا، ثم الشهادات، ثم الإقرار.

ويختم الحنابلة كتبهم بباب الإقرار تفاؤلًا أن يكون آخر كلام الإنسان من الدنيا الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

نشاط

يتشابه تصنيف الحنابلة لأبواب الفقه مع تصنيف الشافعية كثيرًا، ويختلفون في بعض الأبواب، اذكر ثلاثة أبواب فقهية اختلفوا في تصنيفها.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

خلاصة الدرس

يقسِّم فقهاء الحنابلة أبواب الفقه إلى أربعة أقسام رئيسة هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

الأسئلة التقويمية

١ خصَّص فقهاء الحنابلة الربع الثاني لـ:

أ العبادات.
ب المعاملات.
ج المناكحات.
د الجنايات.

٢ جعل الحنابلة الفرائض ضمن قسم:

أ العبادات.
ب المعاملات.
ج المناكحات.
د الجنايات.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) ألحق الحنابلة الجنائز بالصلاة؛ لأن أهم أحكام الجنائز الصلاة على الميت.
- ( ) وضع الحنابلة باب الأيمان بعد باب الإقرار.
- ( ) يذكر الحنابلة أحكام العقيقة في باب الصيد والذبائح.

٤ ما وجه ختم الحنابلة أبواب الفقه بباب الإقرار؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

تقويم ذاتي للوحدة الثالثة

اختبار قياس

اختبر نفسك لتقيس مستوى ما تعلَّمته في الوحدة الثالثة، من خلال الإجابة على الأسئلة الموجودة في هذا الرمز.

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
١	تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب الحنفي.					
٢	طريقة الحنفية في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم.					
٣	تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب المالكي.					
٤	طريقة المالكية في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم.					
٥	تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب الشافعي.					
٦	طريقة الشافعية في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم.					

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
٧	تصنيف أبواب الفقه الإسلامي في المذهب الحنبلي.					
٨	طريقة الحنابلة في ترتيب أبواب الفقه في كتبهم.					

أهداف الوحدة:

- توضيح المقصود بأصول الفقه .
- توضيح العلاقة بين الفقه وأصوله .
- بيان موضوع أصول الفقه .
- إبراز أهمية علم أصول الفقه .
- توضيح مصادر استمداد علم أصول الفقه .
- بيان مراحل نشأة علم أصول الفقه .
- التعريف بموضوعات أصول الفقه الرئيسة .
- التعريف بأهم المؤلفات في أصول الفقه .

الوحدة الرابعة

أصول الفقه

دروس الوحدة

الدرس الأول: مقدمة في علم أصول الفقه

- موضوع علم أصول الفقه.
- ثمرة علم أصول الفقه.
- أهمية علم أصول الفقه.
- حكم تعلم علم أصول الفقه.
- استمداد علم أصول الفقه.

الدرس الثاني: نشأة علم أصول الفقه

- المرحلة الأولى: عصر الصحابة.
- المرحلة الثانية: عصر التابعين.
- المرحلة الثالثة: عصر التدوين (عصر الأئمة المجتهدين).

الدرس الثالث: أبواب علم أصول الفقه

- الباب الأول: المقدمة
- الباب الثاني: الأدلة الشرعية
- الباب الثالث: الأحكام الشرعية
- الباب الرابع: دلالات الألفاظ
- الباب الخامس: التعارض والتعادل والترجيح
- الباب السادس: الاجتهاد
- الباب السابع: التقليد
- الباب الثامن: المفتي والمستفتي

الدرس الرابع: أشهر المؤلفات في أصول الفقه

- المؤلفات الأصولية في المذهب الحنفي.
- المؤلفات الأصولية في المذهب المالكي.
- المؤلفات الأصولية في المذهب الشافعي.
- المؤلفات الأصولية في المذهب الحنبلي.
- المؤلفات الأصولية المعاصرة.

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- شرح مفهوم أصول الفقه .
- توضيح العلاقة بين الفقه وأصوله .
- بيان موضوع علم أصول الفقه .
- تلخيص أهمية علم أصول الفقه .
- بيان حكم تعلم علم أصول الفقه .

- تعداد المصادر التي استمد منها علم أصول الفقه موضوعاته .
- توضيح العلاقة بين أصول الفقه ومصادره التي يستمد منها .

مدخل :

قال الآمدي رحمه الله : «حق على كل من حاول تحصيل علم من العلوم أن يتصور معناه أولًا بالحد أو الرسم ، ليكون على بصيرة فيما يطلبه ، وأن يعرف موضوعه . . . تمييزًا له عن غيره ، وما هي الغاية المقصودة من تحصيله حتى لا يكون سعيه عبثًا . . . . وما منه استمداده لصحة إسناده عند رَوْم (إرادة) تحقيقه إليه ، وأن يتصور مبادئه التي لا بد من سبق معرفتها فيه ؛ لإمكان البناء عليها» . الإحكام في أصول الأحكام ، ص١٩ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما المقدمات التي ينبغي لطالب العلم أن يعرفها عن العلم الذي يدرسه؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

مقدمة في علم أصول الفقه

تمهيد:

بعد أن تعرفنا على علم الفقه، ننتقل الآن للتعرف على علم أصول الفقه، وسوف نتعرف في هذا الدرس على المقصود بأصول الفقه، وموضوعه، وثمرته، وحكم تعلُّمه.

تعريف علم أصول الفقه:

الأصل في اللغة: أسفل الشيء، وما يبنى عليه غيره، فأصل الشجرة جذرها، وأصل البناء أساسه.

وعلم أصول الفقه: علم يبحث في أدلة الفقه الإجمالية، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد.

موضوع علم أصول الفقه:

موضوع علم الفقه هو أفعال المكلَّفين من حيث ما يثبت لها من الأحكام الشرعية.

أما علم أصول الفقه فموضوعه هو الدليل الشرعي، أي ما يُستَدَلُّ به، وكيفية إثباته للحكم، وما يتضمنه من أمر ونهي، ودلالتهما، وما يتضمنه من عموم وخصوص، وإطلاق وتقييد، وإمكان القياس عليه، وهكذا.

فدور الفقيه البحث عن الحكم الشرعي في المسألة، كحكم بيع المكلَّف وإجارته ورهنه وضبط عبادته ونحو ذلك.

أما الأصولي فدوره العمل على الدليل الشرعي لهذا الحكم، ومن أين مأخذه من: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وغيرها من أدلة الفقه.

فينظر في جنس دلالات النص الشرعي، وما يدل عليه من أمر أو نهي أو عموم أو خصوص أو إطلاق أو تقييد ونحو ذلك، وما يقتضيه الدليل من إيجاب أو تحريم، أو تعميم الحكم وهكذا.

وينظر في انعقاد إجماع علماء عصر من العصور بعد النبي ﷺ على حكم، وحجيته، والقياس وحجيته، وطرق الوصول إليه وما يترتب على كل ذلك من أحكام.

مثال:

في قوله تعالى: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

ينظر الأصولي إلى جنس هذا الدليل، وأنه من القرآن وأنه غير منسوخ، وينظر إلى صيغة الأمر، وأن الأصل فيها الوجوب، وإلى لفظة «العقود» ودلالاتها على العموم، وهكذا، وينظر الفقيه في تحرير حكم الإيفاء بالعقد، مستفيدًا من النظر الأصولي، ومن جمع الأقوال والأدلة، وهكذا، فنظر الأصولي متقدم ولكنه أكثر إطلاقًا، ونظر الفقيه متأخر ولكنه أكثر تقيُّدًا بالمسألة.

ومثال ذلك أيضًا قول النبي ﷺ: «لا يُجْمَعُ بَيْنَ المرأةِ وعَمَّتِها».

أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٨٢٠)، ومسلم في صحيحه رقم (١٤٠٨).

فينظر الأصولي إلى جنس هذا الدليل، وأنه من السنة، وأنه غير منسوخ، وينظر إلى صيغة النهي، وأن الأصل فيها التحريم، وهكذا، وينظر الفقيه في تحرير حكم الجمع بين المرأة وعمَّتها، مستفيدًا من النظر الأصولي في دلالة لفظ الحديث، ويجمع الأقوال والأدلة في المسألة، وهكذا، فنظر الأصولي متقدم ولكنه أكثر إطلاقًا، ونظر الفقيه متأخر ولكنه أكثر تقيُّدًا بالمسألة.

نشاط

قارن بين تعريف الفقه وتعريف أصول الفقه، وبيِّن العلاقة بينهما؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

ثمرة علم أصول الفقه:

تظهر ثمرة علم أصول الفقه عند الفقيه، فيستفيد من مباحث الأصول، وما تُوصِل إليه من نتائج ويُطَبِّقها على مسائل الفروع التي تعرض عليه.

أهمية أصول الفقه

قال أبو البقاء العُكْبُرِي: «أبلغ ما يتوصل به إلى إحكام الأحكام إتقان أصول الفقه، وطرف من أصول الدين». شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ص٤٨.

أهمية علم أصول الفقه:

علم أصول الفقه هو سبيل إلى فهم أدلة الشريعة، والوصول إلى دلالاتها على الأحكام لإعمالها في واقع الحياة، ومعرفة الأحكام الشرعية لأقوال وأفعال المكلَّفين.

ومن هنا يكتسب علم أصول الفقه أهميته عمومًا، وتتجلى هذه الأهمية تفصيلًا من خلال النقاط الآتية:

- أنه يُؤَصِّل لقواعد الاستنباط؛ ليطبقها الفقيه عند استنباطه الأحكام الشرعية للمسائل.
- أن قواعد أصول الفقه تعين على فهم النصوص الشرعية ومعرفة ما تدل عليه من أحكام.
- أن علم أصول الفقه يعين على ترتيب الأدلة الشرعية من حيث القوة والضعف.
- أن قواعده تزيل الخفاء والإبهام الذي قد يظهر في النصوص، كما أنها تدفع توهم التعارض فيها.
- أنه يؤسس لأحكام الحوادث المستجدة التي لا نص فيها، بالبناء على أحكام ثابتة بالأدلة والقياس عليها.

- أنه أداة مهمة لتأهيل الفقيه لاستنباط الأحكام الشرعية من أدلتها .
- أنه وسيلةٌ للوقوف على أحكام المسائل الفقهية الحديثة التي لم تَرِدْ في الكتاب والسنة .
- أنه يوصل إلى معرفة حِكَم التشريع ومقاصده .
- أنه يعين على الموازنة بين الآراء الفقهية المختلفة في حكم الواقعة الواحدة، من خلال النظر في طرق الاستدلال .

نشاط

هل يمكن لمن لم يدرس أصول الفقه أن يصبح فقيهًا؟ ولماذا؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

حكم تعلم علم أصول الفقه:

تعلم علم أصول الفقه واجب كفائي، إذا قام به بعض علماء الأمة قيامًا كافيًا سقط عن الباقين.

ولكنه في حق من يشتغل بالفقه والفتوى والقضاء واجبٌ وجوبًا عينيًّا؛ لأنه لا يصل إلى مطلوبه من غير تعلم علم أصول الفقه، فقواعد أصول الفقه هي الأداة الأولى التي توصل الفقيه إلى معرفة الأحكام الشرعية التفصيلية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

فإحكام علم الفقه مرتبط بإتقان أصول الفقه.

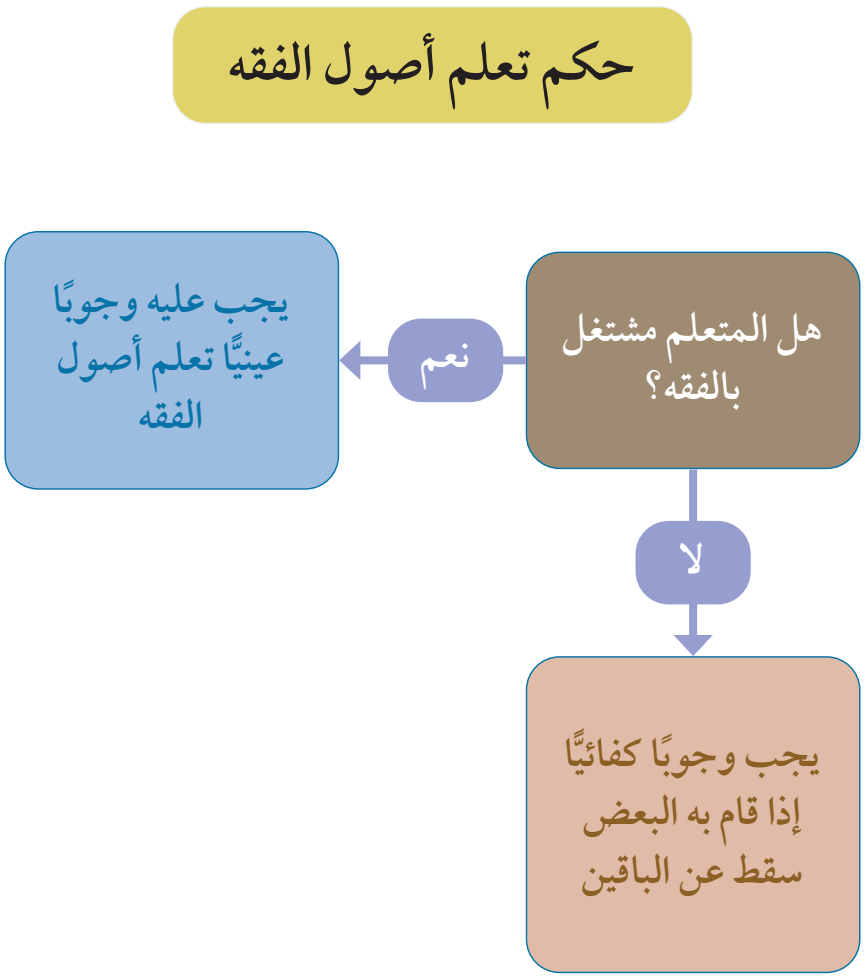

استمداد علم أصول الفقه:

لكل علم من العلوم مصادر يستمد منها، ومنابع يستقي منها، ويستمد علم أصول الفقه موضوعاته وأفكاره من:

- **علوم اللغة العربية:** لأنها لغة الوحي الذي يُستَمَدُّ منه التشريع.

فيتلمس الأصولي مدلول اللفظ من علم اللغة، ويرجع في أحكام التركيب اللغوي إلى علم النحو، ويلجأ إلى الصرف في تحليل الألفاظ وأفرادها، ويُثبت مراعاة المقام ومقتضى الحال، والحُسن، والسلامة من التعقيد من خلال علم الأدب وعلم البيان، وهكذا.

وكل ما سبق علوم مرتبطة باللغة العربية ومتفرعة عنها، فكان لزامًا أن تكون اللغة مصدرًا لعلم أصول الفقه، فهي بجميع علومها وفروعها، وسيلة مهمة لفهم الأدلة الشرعية.

- **علم العقيدة:** الذي يُعنى بالعلم بالله جل جلاله، وأسمائه وصفاته، وبأركان الإيمان، ومنها الكتب والرسل، وغير ذلك من أبواب العقيدة المستمدة من الأدلة الشرعية.

فعلم أصول الفقه مبني على الإيمان بالله تعالى، وصحة القرآن المستدَل به، وصحة رسالة الرسول المبعوث به، ووجوب اتباعه، والطاعة له في الأقوال والأفعال والتقريرات، والالتزام بالأوامر والنواهي الصادرة عنه ظاهرًا، المستندة إلى الوحي من الله حقيقةً، ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

- **الأحكام الفقهية:** فهي مدلول الأصول، إذ لا يتصور العناية بالدليل دون إدراك المدلول، فالأحكام هي مناط الأصول ونتاجها.

مصادر علم أصول الفقه

قال ابن النجار رحمه الله: «ويستمد علم أصول الفقه من ثلاثة أشياء: من أصول الدين، ومن العربية، ومن تصور الأحكام». شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ص٤٨.

فيلزم الأصولي إعمال عقله في تصور الأحكام، والاجتهاد في ذلك؛ لأن إثبات الأحكام أو نفيها مبناه التصور، ولذا قال العلماء: «الحكم على الشيء فرع عن تصوره».

وعلم أصول الفقه لا يستمد مادته من آحاد المسائل الفقهية، ولكن الأصولي يستعملها لتوضيح القواعد الأصولية، فيضرب بها الأمثلة.

فمهمة الأصولي هي النظر في صلاحية جنس الدليل للاستدلال، وصحة الاستدلال، فهو ينظر في الدليل المتضمن للأمر، فيبحث دلالته عى الحكم الشرعي كالوجوب أو التحريم، ويتأكد من عدم وجود صارفٍ يصرف عن هذا الحكم، فإن لم يوجد الصارف عن الوجوب قرَّره، كالأمر بالصلاة؛ فيقرر وجوبها، وإن لم يوجد الصارف عن التحريم قرره، كالنهي عن الربا فيقرر تحريمه.

وعلى هذا فالأصولي يقتبس الحكم من الدليل، فيقرر إثبات الحكم أو نفيه بناء على صحة الاستدلال أو بطلانه، ولذا استمد علم أصول الفقه من الأحكام مادته وموضوعه.

وبعضهم يزيد علم المنطق، والصواب أن علم المنطق -الذي هو علم خاص- ليس مادةً لازمةً لأصول الفقه؛ إذ استقر علم أصول الفقه عند أهله قبل ظهور علم المنطق عندهم، وكثير من حُذَّاق الفقه وأصوله يمنعون تعلم المنطق ويحكمون بضلاله، لكن إذا أريد بالمنطق بعض العمليات العقلية والمصطلحات فهي أمور تبعية، وليست خاصة بعلم المنطق، ولا يلزم من تعلمها تعلم علم المنطق.

تأمّل

قال ابن النجار رحمه الله: «التوقف [أي: التوقف في الحكم] إما أن يكون من جهة ثبوت حجية الأدلة فهو أصول الدين، وإما أن يكون التوقف من جهة دلالة الألفاظ على الأحكام فهو العربية بأنواعها، وإما أن يكون التوقف من جهة تصور ما يدل به عليه فهو تصورالأحكام». شرح الكوكب المنير، ١/ ٤٨.

نشاط

من خلال هذا الدرس اربط بين مصادر أصول الفقه، ثم بيِّن علاقة بعضها ببعض.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

خلاصة الدرس

علم أصول الفقه هو:

.....

.....

.....

علاقته بعلم الفقه هي:

.....

.....

.....

موضوع علم أصول الفقه هو:

.....

.....

.....

من وجوه أهمية علم أصول الفقه:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

حكم تعلم علم أصول الفقه هو:

.....

.....

.....

يستمد علم أصول الفقه مادته من:

١ .....

٢ .....

٣ .....

الأسئلة التقويمية

١ يكتسب علم أصول الفقه أهميته من خلال بحثه في:

أ فروع المسائل.

ب الدليل وحجيته وثبوته.

ج القواعد الفقهية فقط.

د نشأة المذاهب.

٢ لا يستمد علم أصول الفقه مادته من آحاد مسائل الفقه:

أ لأنها من اختصاص الفقه.

ب لأنها غير مكتملة.

ج لأنها حادثة ومستجدة.

د لأنها واسعة ومتفرعة.

٣ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) المستفيد الأول من علم أصول الفقه هو الفقيه .
- ( ) علم أصول الفقه لا يتطرق لمقاصد الشريعة .
- ( ) تعلم أصول الفقه واجب كفائي على كل المسلمين .

٤ قارن بين علم الفقه وعلم أصول الفقه من حيث الموضوع، ودور الفقيه والأصولي.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تلخيص مراحل نشأة علم أصول الفقه .

مدخل :

قال أبو ثور : «كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب أن يضع له كتابًا فيه معاني القرآن ، ويجمع قبول الأخبار فيه ، وحجة الإجماع ، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة . فوضع له كتاب الرسالة» . انظر : مناقب الشافعي للبيهقي ١/ ٢٣٠ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، على أي شيء يدل طلب ابن مهدي من شابٍّ من طلابه أن يضع له كتابًا في الموضوعات المذكورة؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

نشأة علم أصول الفقه

تمهيد:

لا ريب أن استنباط الأحكام الشرعية مبني على الأصول، ولهذا يمكن القول إن علم أصول الفقه نشأ مع علم الفقه.

إلا أنه لم يأخذ شكل العلم الخاص في بدايات نشأته، إما لعدم الحاجة إلى ذلك، أو لعدم ظهور مسائله وموضوعاته في صورة مسائل مفرعة يمكن جمعها في علم خاص مستقل.

وعلى هذا يمكن تقسيم نشأة علم أصول الفقه إلى ثلاث مراحل، تبدأ من عصر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

المرحلة الأولى: عصر الصحابة:

نتجاوز العهد النبوي لأنه عهد التشريع -وإن تضمن أيضًا نصوصًا لتأصيل أصول الفقه وإعمالها-، أما عصر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين فبرز فيه الاستنباط؛ لاحتياجهم إلى إثبات أحكام لما يعترضهم من وقائعَ وأحداثٍ ومستجدات.

فبرز منهم رضوان الله عليهم فقهاء كأبي بكر وعمر، وعثمان، وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وأم المؤمنين عائشة وغيرهم.

ولم تكن أقوالهم في الأحكام واجتهاداتهم خليَّة عن القيود والضوابط، بل كانت تسير على وفق مناهج أصولية لم يصرِّحوا بها في كل موطن.

فمن فقه الإمام علي رضي الله عنه أن حكم على شارب الخمر بحد القاذف، بناء على أصل معتبر هو سد الذرائع، وكانت حجته في ذلك: أن الشارب إذا شرب هذى، وإذا هذى قذف؛ فيجب حد القذف.

ومن فقه ابن مسعود رضي الله عنه أن قال في عدة الحامل المتوفَّى عنها زوجها أنها تنتهي بوضع حملها، مستندًا إلى العموم والإطلاق في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٤].

ويوضحه رضي الله عنه بقوله: أشهد أن سورة النساء الصغرى (الطلاق) نزلت بعد سورة النساء الكبرى (البقرة) المتضمنة لعدة المتوفى عنها زوجها في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[البقرة: ٢٣٤].

وفي هذا من أصول الفقه أن «المتأخر ينسخ المتقدم أو يخصصه».

وبهذا يتضح أن اجتهادات الصحابة رضوان الله عليهم مبنية على مناهج أصولية دقيقة، إلا أنهم لم يصرحوا بها.

وكانت مناهج الصحابة رضي الله عنهم مرتكزة على مَلَكَتهم التشريعية المكتسَبة من مَلَكَتهم العربية السليمة، ومن صحبتهم للنبي ﷺ، ووقوفهم على أسباب نزول الآيات وورود الأحاديث، وفهمهم لمقاصد الشارع ومبادئ التشريع.

المرحلة الثانية: عصر التابعين:

وهو عصر امتاز باتساع الاستنباط للأحكام؛ لكثرة الوقائع المستجدة، فعكف جماعة من التابعين للفتوى في الأمصار الإسلامية، كسعيد بن المُسَيِّب في المدينة، وعلقمة وإبراهيم النَّخْعِيَّين بالعراق وغيرهم.

وكانوا يستندون في استنباطهم إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ واجتهاد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

إلا أن كثرة الوقائع وتعدد صورها قد يدفعهم إلى اللجوء إلى أدلة أخرى يضطرون إليها لعدم ورود الحُكم الخاص في المصادر التي بين أيديهم (الكتاب، السنة، اجتهاد الصحابة).

فمنهم من غلَّب النظر في المصلحة وجعله بابًا للحكم، ومنهم من غلَّب النظر في القياس على الأصول الواردة في النصوص الشرعية، فانتهج سبيل استخراج العلل ليصح القياس، وبرع في ذلك إبراهيم النَّخَعِي ومن معه من فقهاء العراق.

ويظهر جليًّا هنا أن ملامح أصول الفقه أخذت في البروز والوضوح أكثر من ذي قبل، إلا أنها لم تدخل في المنهاج العلمي بعد.

المرحلة الثالثة: عصر التدوين (عصر الأئمة المجتهدين):

بدأ هذا العصر من القرن الثاني الهجري، وبدأت فيه معالم أصول الفقه تأخذ طريقها في الظهور والتصريح على ألسنة الأئمة من خلال تقريرهم لمناهجهم في الاستنباط.

فتجد أبا حنيفة رحمه الله يُغَلِّبُ الأخذ بالقياس والاستحسان إلى جانب المصادر المعتبرة من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم جميعًا .

ويزيد مالك رحمه الله اعتبار عمل أهل المدينة حجة في استنباط الأحكام، وهكذا كان لبقية الأئمة نظر يجعلهم يعتمدون على مصادر أخرى زائدة في الاستنباط .

إلا أن عددًا من العوامل دفعت ببعض الفقهاء إلى جمع قواعد الاستنباط وضوابطه، ومنها :

١ بُعد العهد عن زمن التشريع .

٢ النقاش الفقهي بين الفقهاء، وخصوصًا فقهاء ما اصطُلِح عليه بمدرستي أهل الحديث وأهل الرأي .

٣ اجتراء بعض ذوي الأهواء على الاحتجاج بما لا يُحْتَجُّ به، وإنكار بعض ما يُحْتَجُّ به .

٤ كثرة الشبهات والاحتمالات في فهم النصوص .

٥ اتساع الفتوح الإسلامية ودخول غير العرب في الإسلام، الذين يصعب عليهم فهم نصوص الكتاب والسنة التي كان يفهمها العربي بسليقته .

فكانت هذه العوامل دافعًا إلى تأصيل الفقه، وبيان قواعد الاستنباط من الكتاب والسنة، وعدم الاكتفاء ببيان الأحكام الفقهية في كتب الفقه، لا سيما وأن هذه الحقبة كانت حقبة تدوين لمختلف العلوم .

فانبرى لجمع وتقعيد هذا العلم الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، ودوَّنه وهذَّبَه في رسالته الأصولية الموسومة بـ(الرسالة)، والتي رواها عنه تلميذه الربيع بن سليمان المرادي رحمه الله، وهي أول مدوَّن خاص في هذا العلم وصل إلينا.

ولهذا اشتهر على ألسنة العلماء أن الإمام الشافعي هو واضع علم أصول الفقه، وإن كان موجودًا قبله.

ثم تتابع العلماء على التأليف في هذا العلم حتى الآن.

المرحلة الثالثة: عصر التدوين (عصر الأئمة المجتهدين)

↑

المرحلة الثانية: عصر التابعين

↑

المرحلة الأولى: عصر الصحابة

نشاط

استخرج ثلاثة فروق بين أصول الفقه في عصر التابعين وعصر التدوين.

١- .....

٢- .....

٣- .....

نقطة البداية

قال الفخر الرازي: «الناس كانوا قبل الإمام الشافعي يتكلمون في مسائل الفقه، ويستدلون ويعترضون، ولكن ما كان لهم قانون كُلِّي يُرجَعُ إليه في معرفة الدلائل الشرعية، وفي كيفية معارضاتها وترجيحاتها، فاستنبط الشافعي علم أصول الفقه، ووضع للخلق قانونًا كُليًّا يُرجَعُ إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع». مناقب الشافعي، ص ١٥٧.

خلاصة الدرس

مرَّ علم أصول الفقه بمراحل حتى ظهر ودُوِّن، وهذه المراحل هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

من فقهاء الصحابة:

١ .....

٢ .....

٣ .....

من قواعد أصول الفقه المطبقة في عصر الصحابة:

١ .....

٢ .....

استند التابعون في استنباط الأحكام إلى:

١ .....

٢ .....

٣ .....

من أصول الفقه المستخدمة في عصر التابعين:

١ .....

٢ .....

من العوامل التي دفعت إلى تدوين أصول الفقه:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

الأسئلة التقويمية

١ بدأ ظهور الاحتياج إلى الاستنباط الفقهي في:

أ عصر التدوين.

ب العهد النبوي.

ج عصر الصحابة.

د عصر التابعين.

٢ استندت مناهج الصحابة الأصولية إلى أمور، منها:

أ اجتماعهم.

ب ملكتهم اللغوية السليمة.

ج قوة إيمانهم.

د أنهم كانوا مهاجرين وأنصارًا.

٣ أول من جمع علم أصول الفقه هو:

أ الإمام الشافعي في كتابه الأم.

ب الإمام الشافعي في كتابه الحجة.

ج الإمام الشافعي في كتابه الرسالة.

د تلميذ الإمام الشافعي الربيع بن سليمان المرادي.

٤ ضع إشارة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) أمام العبارة غير الصحيحة

- ( ) ظهر علم أصول الفقه كعلم في عصر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم .
- ( ) بدأ عصر التدوين في القرن الثاني الهجري .
- ( ) من العوامل التي دفعت إلى جمع قواعد الاستنباط اختلاط العرب بغيرهم .

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تصنيف موضوعات أصول الفقه إلى أبواب كبرى .

مدخل :

قال أبو الحسن الآمدي : «لما كانت مباحث الأصوليين في علم الأصول لا تخرج عن أحوال الأدلة الموصلة إلى الأحكام الشرعية المبحوث عنها فيه، وأقسامها، واختلاف مراتبها، وكيفية استثمار الأحكام الشرعية عنها على وجه كلي، كانت هي موضوع علم الأصول» . الإحكام في أصول الأحكام ١/ ٧ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما الموضوع الرئيس الذي تدور عليه موضوعات علم أصول الفقه؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أبواب علم أصول الفقه

تمهيد:

يختلف الأصوليون في ترتيب أبواب علم أصول الفقه، لكنهم يتفقون في الغالب -رغم اختلاف مناهجهم- على عدد من المباحث، وسوف نستعرضها في هذا الدرس.

الباب الأول: المقدمة.

وتتضمن:

الحدود (التعريفات)، وأقسام النظر، والكلام (اللفظ، والصوت، والتركيب)، ومعاني الحروف، والاشتقاق، والدلالة (لفظية وغير لفظية).

وتعريف أصول الفقه، ومبادئ علم أصول الفقه، والفرق بين القواعد الفقهية والأصولية، وطرق التأليف في الأصول (مناهج التدوين في أصول الفقه).

الباب الثاني: الأدلة الشرعية.

وتقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أدلة شرعية متفق عليها، وهي:

القرآن الكريم: ويدرس أصول الفقه منه: تعريفه، وخواصه، وثبوته، وحجيته، وإعجازه، والنسخ، وجواز وقوعه، وعلاقته بالبداء، والفرق بين النسخ والتخصيص، ونسخ القرآن بالقرآن، والقرآن بالسنة، والسنة بالسنة، والسنة بالقرآن، وطرق معرفة الناسخ والمنسوخ، وحكم الناسخ والمنسوخ، وغير ذلك.

السنة النبوية: ويدرس أصول الفقه منها: تعريفها، وعلاقتها بالقرآن، وثبوتها، وحجيتها، وأقسامها، وغير ذلك.

الإجماع: ويدرس أصول الفقه منه: تعريفه، وأقسامه، وشروط تحققه، والخلاف في إمكان تحققه، وغير ذلك.

القياس: ويدرس أصول الفقه فيه: تعريفه، وحجيته، وشُبَهَ نفاة القياس، وأركانه، والعِلَّة، وشروطها، وأقسامها، ومسالكها.

القسم الثاني: أدلة شرعية مختلف فيها، وهي:

الاستحسان، والاستصحاب، والعرف، والمصلحة المرسلة، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا، وعمل أهل المدينة.

الباب الثالث: الأحكام الشرعية.

ويناقش فيه الآتي:

الحاكم: من هو، وبم يعرف حكمه، ومسائل أخرى.

الحكم: تعريفه، وأنواعه (تكليفي ووضعي).

أقسام الحكم التكليفي: الواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه، والمحرم.

أقسام الحكم الوضعي: السبب، والشرط، والمانع، والرخصة والعزيمة، والصحة والفساد والبطلان.

المحكوم فيه: ما هو، والقدرة على الفعل، والتكليف، وشروط صحة التكليف بالفعل، والتكليف بما لا يطاق، وغير ذلك.

المحكوم عليه: من هو، وأهليته، وأهلية الوجوب، وأهلية الأداء، وعوارض الأهلية، والخطأ والإكراه، والعذر بالجهل، وغير ذلك.

الباب الرابع: دلالات الألفاظ.

ومما يُناقش في هذا الباب:

الكلام وتقاسيمه:

الحقيقة والمجاز، والنص، والمجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والكناية والتعريض، ودلالة النص، ودلالة الإشارة، ودلالة العبارة، ودلالة الاقتضاء، مراتب الدلالات، والمنطوق والمفهوم، والمحكم والمتشابه، والأمر والنهي، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمشترك، والاستثناء.

الباب الخامس: التعارض والتعادل والترجيح.

ومما يدرس في هذا الباب:

تعريف التعارض والتعادل والترجيح، ومحل كل منها، وإمكان وقوعها، وأقسام الترجيح، وطرق الترجيح ووجوهه، وحكم العمل بالراجح، وحكم المرجوح، والتوقف عن الحكم.

الباب السادس: الاجتهاد.

يُناقش فيه مباحث منها: تعريفه، وحكمه، وشروطه، ومراتبه، ووقوعه في كل عصر، وشروط المجتهد (المطلق، والملتزم بمذهب إمام)، وما يسوغ فيه الاجتهاد، والاجتهاد في النوازل، والحكم الاجتهادي (العمل به، ونقضه، وتغيّره).

الباب السابع: التقليد.

ومما يتضمنه هذا الباب:

معناه، وحكمه، ومحله، ومن يجوز له التقليد، ومن ليس له أن يقلد، ومحل التقليد وضوابطه، وتقليد المفضول، وتتبع الرخص.

الباب الثامن: المفتي والمستفتي.

ومما يدرسه هذا الباب:

مقام الإفتاء من الاجتهاد، شروط المفتي ومن هو أهل للفتوى، مخالفة المفتي نص إمامه، وضمان المفتي ما يترتب على الفتوى، ورد الفتوى، وأدب المستفتي، واستفتاء العامي، وتكراره للسؤال، ولزوم العمل بالفتوى.

محل النظر

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «صاحب أصول الفقه ينظر في الدليل الشرعي ومرتبته، فيميز ما هو دليل شرعي وما ليس بدليل شرعي، وينظر في مراتب الأدلة، حتى يقدِّم الراجح على المرجوح عند التعارض».

مجموع الفتاوى، ٩/ ١٧٣.

نشاط

اربط أبواب أصول الفقه المتقدمة بموضوع علم أصول الفقه.

.....

.....

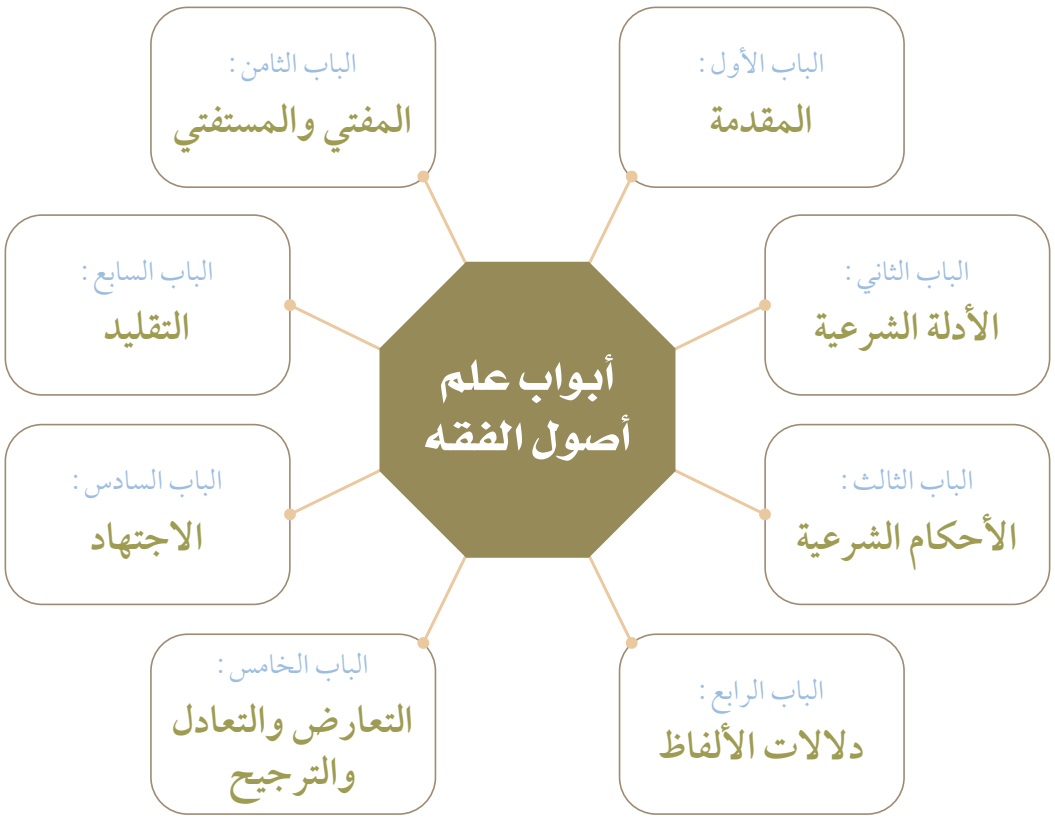
أبواب علم أصول الفقه
الباب الأول :
المقدمة
الباب الثاني :
الأدلة الشرعية
الباب الثالث :
الأحكام الشرعية
الباب الرابع :
دلالات الألفاظ
الباب الخامس :
التعارض والتعادل والترجيح
الباب السادس :
الاجتهاد
الباب السابع :
التقليد
الباب الثامن :
المفتي والمستفتي

خلاصة الدرس

أبواب أصول الفقه الرئيسة هي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

٦ .....

٧ .....

٨ .....

ينقسم باب الأدلة الشرعية إلى قسمين هما:

١ .....

٢ .....

يدرس باب الأحكام الشرعية:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

من موضوعات باب دلالات الألفاظ:

١ .....

٢ .....

٣ .....

الأسئلة التقويمية

١ من أبواب أصول الفقه:

أ الأسماء والصفات.

ب العلاقات الدولية.

ج العقوبات.

د دلالات الألفاظ.

٢ الملاحظ في أبواب أصول الفقه عمومًا أنها تدرس:

أ أفعال المكلفين.

ب النصوص العامة.

ج الأدلة والاستنباط وما يتعلق بهما.

د الألفاظ والمقالات عمومًا.

٣ صنِّف الموضوعات في القائمة الآتية إلى الأبواب العامة التي تندرج تحتها.

دلالة العبارة	باب (	)
المحكوم فيه	باب (	)
الاستحسان	باب (	)
الإفتاء	باب (	)
القياس	باب (	)
الندب والإباحة	باب (	)
الظاهر والمؤول	باب (	)

نواتج التعلم

عند الانتهاء من هذا الدرس ستكون قادرًا على :

- تعداد أشهر المؤلفات في أصول الفقه .
- تعداد أشهر علماء أصول الفقه من خلال مؤلفاتهم .
- تقدير جهود العلماء في خدمة أصول الفقه وتطويره .

مدخل :

أرسل القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت ١٨٢هـ) – أشهر تلاميذ أبي حنيفة – إلى الشافعي رسالة قال له فيها : «صَنِّف الكتب ، فإنك أَوْلى من يُصَنِّف في هذا الزمان» . انظر : تهذيب الأسماء واللغات ، للنووي ١/ ٥٩ .

في ضوء قراءتك للنص السابق، ما دلالات طلب أبي يوسف من الشافعي تصنيف الكتب؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

أشهر المؤلفات في أصول الفقه

تمهيد:

علم أصول الفقه غنيٌّ بالمؤلفات على مختلف المذاهب الفقهية، ولا ريب أن رسالة الإمام الشافعي رحمه الله في طليعة تلك المؤلفات، فهي مبتدأ هذا العلم جمعًا ودراسة، ومكانة مؤلفها لا تخفى على أحد.

ثم توالت المؤلفات في هذا العلم من مختلف المذاهب، وأغلبها سلكت في ذلك طريقتين:

الأولى: طريقة الجمهور: تقوم على دراسة مسائل الأصول مجردة عن الفروع، ويرى أرباب هذا المنهج أن الأصول دعامة الفقه والاستنباط، وحاكمة على المسائل الفقهية لا العكس.

ومن الكتب القائمة على هذا المنهج: البرهان للجويني الشافعي، والمستصفى للغزالي الشافعي، والمحصول في أصول الفقه لابن العربي المالكي، وروضة الناظر لابن قدامة الحنبلي.

الثانية: طريقة الحنفية: تقوم على جعل الأصول مقياسًا للفروع، ومستنبطة منها.

ومن الكتب القائمة على هذا المنهج: أصول الكَرْخِي، وأصول الجَصَّاص.

المؤلفات الأصولية في المذهب الحنفي:

- **أصول الكرخي (ت٣٤٠هـ)**: وهو من أقدم كتب الأصول على المذهب الحنفي.
- **أصول الشاشي (ت٣٤٤هـ)**: وهو من أقدم ما ألفه علماء الحنفية في أصول الفقه، تناول فيه مؤلفه مسائل هذا العلم بشيء من الاختصار.
- **الفصول في الأصول للجصاص (ت٣٧٠هـ)**: وهو بمثابة مقدمة أصولية لكتابه (أحكام القرآن).
- **أصول البَزْدَوِي (ت٤٨٢هـ)**: شرط مؤلفه فيه الإيجاز والاختصار، وبيَّن الخلاف بين الأصوليين مع الاستدلال والترجيح، دون أن يخوض في تفاصيل الخلاف في المسائل الجزئية الصغيرة، أو تفاصيل الأدلة والمناقشات.
- **أصول السَّرْخَسِي (ت٤٩٠هـ)**: اعتنى مؤلفه ببيان آراء العلماء واستدلالاتهم، وناقش الأدلة، وأورد الاعتراضات، ثم أجاب عنها، ورجَّح ما يراه راجحًا، وأرفق فروعًا فقهية إن تطلب الأمر.

المؤلفات الأصولية في المذهب المالكي:

- **إحكام الفصول في أحكام الأصول**، للباجي (ت٤٧٤هـ)، ناقش فيه أدلة الشرع، وطريقة الاحتجاج بها، ومنهج استخراج الفروع منها.

- **المحصول في علم الأصول**، لابن العربي (ت٥٤٣هـ)، وهو مختصر زاخر بالفوائد النفيسة، تجنب مؤلفه فيه الإطناب.
- **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل**، لابن الحاجب (ت٦٤٦هـ)، استوعب فيه مؤلفه فوائد كتاب الآمدي الشافعي «الإحكام في أصول الأحكام»، وتابعه في ترتيب الكتاب، إلا أنه كان له منهج مختلف في ترتيب المسائل.
- **مختصر منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل**، لابن الحاجب أيضًا، وهو مختصر لكتابه منتهى الوصول والأمل.
- **تنقيح الفصول في علم الأصول**، للقَرَافي (ت٦٨٤هـ)، وهو اختصار المحصول للرازي الشافعي، وجمع معه «الإفادة» للقاضي عبد الوهاب، و«الإشارة» للباجي، و«مقدمة ابن القَصَّار»، أحسن فيه الصياغة والترتيب والتبويب، وأثراها بزياداته.
- **الموافَقَات**، للشاطبي (ت٧٩٠هـ)، وهو كتاب أصولي امتاز بسبقه إلى تأصيل مقاصد الشريعة.

المؤلفات الأصولية في المذهب الشافعي:

تقدم أن كتاب (الرسالة) للإمام الشافعي رحمه الله هو في طليعة مؤلفات الأصول في المذهب والمذاهب الأخرى.

إلا أن المذهب الشافعي زاخر بمؤلفات أصولية أخرى، منها:

- **التبصرة في أصول الفقه**، للشيرازي (ت٤٧٦هـ)، وهو مختص بمسائل الخلاف.
- **اللُّمَع في أصول الفقه**، للشيرازي أيضًا، وهو متضمن لما في كتابه «التبصرة»، مع إضافات.
- **شرح اللُّمَع**، للشيرازي أيضًا.
- **البرهان في أصول الفقه**، لإمام الحرمين الجُوَيْنِي (ت٤٧٨هـ)، وهو من أركان الأصول عند الشافعية وإن لم يلتزم مؤلفه المذهب فيه، بل ناقش مسائل الخلاف بتجرد وحياد، ومع هذا فمكانته تقارب مكانة رسالة الشافعي.
- **المستصفى**، للغَزَالي (ت ٥٠٥ هـ)، من أهم كتب علم أصول الفقه عند الشافعية، يمتاز بتأصيل القواعد، وإقامة الدليل عليها، وهو آخر كتب الغزالي الأصولية، جمع فيه خلاصة مؤلفاته الأصولية، وثمرة فكره الأصولي.
- **المحصول في علم أصول الفقه**، للرازي (ت٦٠٦هـ)، جمع فيه مؤلفه مسائل الأصول التي عند الجويني في البرهان، والغزالي في المستصفى، وكتابين آخرين حتى أصبح بحق موسوعة أصولية.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي (ت٦٣١ هـ)، عمد فيه مؤلفه إلى حل ما انعقد من غوامض الأصول.

المؤلفات الأصولية في المذهب الحنبلي:

- **التمهيد في أصول الفقه**، لأبي الخطاب الكَلْوَذَاني (ت٥١٠هـ)، يمتاز بالإكثار من ذكر الأدلة والتعليلات.

- **الواضح في أصول الفقه**، لابن عقيل (ت٥١٣هـ)، كتاب كبير واسع الفوائد، ومن أعظم كتب الأصول.
- **روضة الناظر وجُنَّة المُنَاظِر**، لابن قُدَامَة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، وهو من أشهر كتب الأصول عند الحنابلة.
- **المُسَوَّدَة في أصول الفقه (مسودة بني تيمية)**، وهم الشيخ أبو البركات عبد السلام ابن تيمية (ت٦٥٢هـ)، وأبو المحاسن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت٦٨٢هـ)، وأبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ).
- **قواعد الأصول ومعاقد الفصول**، لعبد المؤمن البغدادي (ت٧٣٩هـ)، وهو مختصر قصير مفيد، مجرد عن الأدلة.
- **تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول**، لعلاء الدين المرداوي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ).
- **الكوكب المنير أو مختصر التحرير**: لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت٩٧٢هـ)، وهو اختصار للكتاب السابق.
- **شرح الكوكب المنير**: لابن النجار الحنبلي أيضًا، وهو شرح لكتابه السابق.

المؤلفات الأصولية المعاصرة في أصول الفقه:

ظهرت كثير من المؤلفات في علم أصول الفقه في هذا العصر، منها:

- **علم أصول الفقه**، لعبد الوهاب خَلَّاف (ت ١٣٧٥هـ).
- **رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه**، للسعدي (ت١٣٧٦هـ).
- **مذكرة في أصول الفقه**، للشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ).
- **أصول الفقه**، لأبي زُهْرَة (ت ١٣٩٤هـ).
- **الأصول من علم الأصول**، لابن عثيمين (ت ١٤٢١هـ).
- **الوجيز في أصول الفقه الإسلامي**، لمحمد مصطفى الزحيلي.
- **المُهَذَّب في علم أصول الفقه المقارن**، لعبد الكريم النملة.

تأمَّل

قال حاجي خليفة (ت ١٠٦٧ هـ): «نظروا في تفاصيل الأدلة والأحكام وعمومها، فوجدوا الأدلة راجعة إلى الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ووجدوا الأحكام راجعة إلى الوجوب والندب والحرمة والكراهة والإباحة، وتأملوا في كيفية الاستدلال بتلك الأدلة على تلك الأحكام إجمالًا من غير نظر إلى تفاصيلها، إلا على طريق التمثيل، فحصل لهم قضايا كلية متعلقة بكيفية الاستدلال بتلك الأدلة على الأحكام إجمالًا، وبيان طرقه وشرائطه؛ ليتوصل بكل من تلك القضايا إلى استنباط كثير من تلك الأحكام الجزئية عن أدلتها التفصيلية. فضبطوها ودونوها وأضافوا إليها من اللواحق، وسموا العلم المتعلق بها أصول الفقه».

كشاف الظنون، ١/ ١١٠.

نشاط

اختر كتابًا واحدًا من الكتب الواردة في هذا الدرس، ابحث عنه واطلع على مقدمته، ثم لخِّص من مقدمته أهم أربعة أمور فيها.

١- .....

.....

.....

.....

٢- .....

.....

.....

.....

٣- .....

.....

.....

.....

٤- .....

.....

.....

.....

خلاصة الدرس

من كتب أصول الفقه في المذهب الحنفي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

من كتب أصول الفقه في المذهب المالكي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

من كتب أصول الفقه في المذهب الشافعي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

من كتب أصول الفقه في المذهب الحنبلي:

١ .....

٢ .....

٣ .....

٤ .....

٥ .....

الأسئلة التقويمية

١ أول كتاب في الأصول وصل إلينا هو:

أ المحصول للرازي.

ب روضة الناظر لابن قدامة.

ج الرسالة للشافعي.

د مختصر ابن الحاجب.

٢ من كتب الأصول على المذهب الحنفي:

أ المستصفى للغزالي.

ب البرهان للجويني.

ج الكوكب المنير لابن النجار.

د أصول الشاشي.

٤ انسب كل مؤلَّف أصولي مما يأتي إلى مؤلِّفه ومذهبه.

المؤلَّف	المؤلِّف	المذهب
روضة الناظر وجُنَّة المُنَاظِر		
الإحكام في أصول الأحكام		
أصول السرخسي		
منتهى الوصول والأمل		
أصول البزدوي		
المُسَوَّدَة في أصول الفقه		
اللُّمَع في أصول الفقه		
المُوَافَقَات		

تقويم ذاتي للوحدة الرابعة

اختبار قياس

اختبر نفسك لتقيس مستوى ما تعلَّمته في الوحدة الرابعة، من خلال الإجابة على الأسئلة الموجودة في هذا الرمز.

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
١	شرح مفهوم أصول الفقه.					
٢	توضيح العلاقة بين الفقه وأصوله.					
٣	بيان موضوع علم أصول الفقه.					
٤	تلخيص أهمية علم أصول الفقه.					
٥	تعداد المصادر التي استمد منها علم أصول الفقه موضوعاته.					
٦	توضيح العلاقة بين أصول الفقه ومصادره التي يستمد منها.					
٧	تلخيص مراحل نشأة علم أصول الفقه.					
٨	تصنيف موضوعات أصول الفقه إلى أبواب كبرى.					

م	الناتج التعلُّمي	مستوى التقويم				
		لم يتحقق	ضعيف	جيد	جيد جدًّا	ممتاز
٩	تعداد أشهر المؤلفات في أصول الفقه.					
١٠	تعداد أشهر علماء أصول الفقه من خلال مؤلفاتهم.					
١١	تقدير جهود العلماء في خدمة أصول الفقه وتطويره.					

المصادر والمراجع

١. أثر علم المنطق على أصول الفقه في الاستمداد، د. مرفق ناجي مصلح ياسين.

٢. الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي.

٣. البحث الفقهي، إسماعيل سالم عبد العال.

٤. تاريخ الفقه الإسلامي، د. عمر سليمان الأشقر.

٥. تاريخ الفقه الإسلامي، د. ناصر بن عقيل بن جاسر الطريفي.

٦. تاريخ الفقه الإسلامي، محمد علي السايس.

٧. ترتيب الموضوعات الفقهية ومناسباته في المذاهب الأربعة، الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان.

٨. التمذهب حقيقته وحكمه، د.عبد السلام بن محمد الشويعر.

٩. التمذهب دراسة نظرية نقدية، خالد بن مساعد بن محمد الرويتع.

١٠. علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف.

١١. المدخل إلى المذهب المالكي، منصور رابح بوجلول.

١٢. المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، د.عمر سليمان الأشقر.

١٣. المدخل في الفقه الإسلامي، د. محمد مصطفى شلبي.

١٤. المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، د. رمضان علي السيد الشرنباصي.

١٥. المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، د. محمد يوسف موسى.

١٦ . المدخل للفقه الإسلامي، محمد سلام مدكور .

١٧ . المذهب الحنفي، أحمد بن محمد نصير الدين النقيب .

١٨ . المذهب الشافعي، محمد طارق محمد هشام مغربية .

١٩ . المنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة ومصطلحاتهم في مؤلفاتهم، د .عبد الملك بن عبد الله بن دهيش .

مركز أصول
OsoulCenter
www.osoulcenter.com

مدخل إلى

الفقه الإسلامي وأصوله

هذا المدخل الذي بين يديك واحد من مداخل العلوم الإسلامية التي أعدها مركز أصول؛ والغرض الأساس لها تعريف طلاب العلوم الإسلامية بأهم ما يعنيهم معرفته عن كل علم من هذه العلوم (تاريخ نشأته، ومراحل تطوره، ومعاقد مسائله، وأشهر علمائه، وأرآس مؤلفاته)، لتمهد لهم الطريق نحو التضلع والرسوخ في تلك العلوم.

يأتي مسار مداخل العلوم الإسلامية، ومسار مقرراتها ضمن مشروع المناهج التعليمية للمركز، والذي يقصد إلى نشر العلوم الإسلامية بين المسلمين، بطرق تعليمية حديثة، تجمع بين أصالة المضمون وسهولة الأسلوب وجمال العرض.

osoulcenter

www.osoulcenter.com

لتحميل هذا الكتاب وغيره من الكتب، من خلال متجر أصول:

osoulstore.com